

جامعة قاصدي مرباح، ورقلة-الجزائر



كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية والتسيير
قسم العلوم الاقتصادية

أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه، الطور الثالث
في ميدان: علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية
فرع علوم اقتصادية، تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان:

أثر قياس إستقلالية البنك المركزي على المؤشرات الاقتصادية
الكلية - دراسة حالة الجزائر - للفترة (1990-2019)

من إعداد الطالب: بالطيب جمال

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 2022/03/22

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الأستاذ / سوبسي الهواريأستاذرئيسا
الأستاذ / نمر محمد الخطيبأستاذ مشرفا ومقررا
الأستاذ / جعدي شريفةأستاذ محاضر "أ".....مشرفا مساعدا
الأستاذ /لعروسي العربيأستاذ محاضر "أ"..... مناقشا
الأستاذ /عمي السعيد حمزة.....أستاذ محاضر "أ".....مناقشا
الأستاذ / بن ساحة علي.....أستاذ محاضر "أ"..... مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

جامعة قاصدي مرباح، ورقلة-الجزائر
كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية والتسيير
قسم العلوم الاقتصادية



أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه، الطور الثالث
في ميدان: علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية
فرع علوم اقتصادية، تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان:

أثر قياس إستقلالية البنك المركزي على المؤشرات الاقتصادية
الكلية - دراسة حالة الجزائر - للفترة (1990-2019)

من إعداد الطالب: بالطيب جمال

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 2022/03/22

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الأستاذ / سوبسي الهواريأستاذرئيسا
الأستاذ / نمر محمد الخطيبأستاذ مشرفا ومقررا
الأستاذ / جعدي شريفةأستاذ محاضر "أ".....مشرفا مساعدا
الأستاذ /لعروسي العربيأستاذ محاضر "أ"..... مناقشا
الأستاذ /عمي السعيد حمزة.....أستاذ محاضر "أ".....مناقشا
الأستاذ / بن ساحة علي.....أستاذ محاضر "أ"..... مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2022

الإهداء

- إلى روح أبي الطاهرة الذي فارقتني في هذه الحياة وظلت روحه باقية في وجداني...طيب الله ثراه
- إلى نبع الحنان الصافي ورمز العطاء اللامتناهي...أمي ؛
- إلى سر سعادتني ونبع الحب الزكي...زوجتي ؛
- إلى فلذات كبدي...أبنائي بلال ، سامي ، أسيل، ومحمد فراس ؛
- إلى روح أخي رشيد " رحمه الله " وطيب ثراه ؛
- إلى أحبائي وأحبتني...إخوتي وأخواتي ؛
- إلى أصدقائي وزملائي في الجامعة والعمل وأخص بالذكر: عادل محسن وابراهيم خويلد؛
- إلى كل من عرفني .

إلى هؤلاء أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع

✍ أبو بلال

جمال بالطيب

شكر وتقدير

الحمد لله الذي به تتم النعم والصلحاحات، ونشكر الله ونحمده أن وفقنا لإنجاز هذا العمل و إتمامه

أتقدم بشكري وعرفاني الخالص إلى الأستاذ المشرف : نمر محمد الخطيب والاستاذة: جعدي شريفة اللذان ساعداني في انجاز هذا العمل ، كما أتقدم بالشكر الجزيل لكل من الأستاذ البروفيسور: ناصر سليمان ،البروفيسور: علاوي محمد لحسن، البروفيسور: شربي محمد ملين، الدكتور: كاوجة محمد البشير ، الدكتور: بن ساسي عبد الحفيظ، البروفيسور: مجسن زوييدة والدكتورة: محسن عواطف لما قدموه لي من دعم.

كما أتقدم بوافر الشكر لكل من الدكتور: بن باحان محمد المدير العام للشبكات بينك الجزائر والسيد محجوبي موسى مدير الديوان الوطني للإحصائيات بورقلة، والأنسة: بوحوش لامية موظفة بالمديرية العامة للميزانية.

الملخص

وتهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على إستقلالية البنوك المركزية ودورها في تعزيز فعالية السياسة النقدية والحفاظ على إستقرار الأسعار، من أجل تحقيق الأهداف المرجوة أي التأثير في المتغيرات الإقتصادية الكلية، وقد استخدمنا المنهج القياسي من أجل قياس هذا الأثر الذي يربط بين إستقلالية بنك الجزائر مقاسة بمقياس (CWN) والمؤشرات الإقتصادية الكلية المتمثلة في: التضخم، النمو الإقتصادي، البطالة و سعر الصرف للفترة (1990-2020)، وقد توصلنا إلى مجموعة من النتائج كان أهمها: أن أول قانون كرس إستقلالية بنك الجزائر هو قانون 90-10، كما أن إستقلالية بنك الجزائر قد تأثرت بتعديلات قوانين النقد والقرض، وقد ضرب قانون 17-10 إستقلالية بنك الجزائر ومصداقيته وهو ماتأكد من خلال افتقاده للإستقلالية السياسية، بينما تعززت إستقلاليته التشغيلية التي تجسدت من خلال قدرته على امتصاص فوائض السيولة ونجاحه في محاربة التضخم. أما عن النتائج القياسية فنجد أنه لا توجد علاقة بين إستقلالية بنك الجزائر وهذه المؤشرات.

أما عن النتائج القياسية من خلال نموذج VECM فأثبتت أنه لا وجود لعلاقة توازنية طويلة الأجل بين إستقلالية بنك الجزائر وهذه المؤشرات.

الكلمات المفتاحية : إستقلالية ، بنك مركزي، سياسة نقدية، قانون النقد والقرض، استقرار أسعار ،

Summary:

This study aims to shed light on the independence of central banks and their role in enhancing the effectiveness of monetary policy and maintaining price stability, in order to achieve the desired goals the impact on macroeconomic variables. With the (CWN) standard and the macroeconomic indicators represented in: inflation, economic growth, unemployment and the exchange rate for the period (1990-2020), and we reached a set of results, the most important of which were: The first law that established the independence of the Bank of Algeria is Law 9-10, and that The independence of the Bank of Algeria has been affected by the amendments to the monetary and credit laws, Law 17-10 struck the independence and credibility of the Bank of Algeria, which was confirmed by its lack of political independence, while its operational independence was enhanced, embodied in its ability to absorb liquidity surpluses and its success in fighting inflation.

As for the standard results, we find that there is no relationship between the independence of the Bank of Algeria and these variables.

Keywords: Independence, Central bank, Monetary policy, Monetary and loan law, Price stability

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	قائمة المحتويات
III	الإهداء
IV	الشكر
V	الملخص
VII	قائمة المحتويات
VIII	قائمة الجداول
X	قائمة الأشكال البيانية
XI	قائمة الملاحق
XII	قائمة الاختصارات والرموز
أ	المقدمة
01	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لإستقلالية البنوك المركزية
03	المبحث الأول: البنوك المركزية: النشأة، المفهوم والوظائف
03	المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك المركزية
04	المطلب الثاني: وظائف البنوك المركزية وخصائصها
09	المبحث الثاني: إستقلالية البنوك المركزية
09	المطلب الأول: ماهية إستقلالية البنوك المركزية:
12	المطلب الثاني: إستقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة
14	المطلب الثالث: معايير قياس درجة إستقلالية البنوك المركزية، مؤشرات وأنواعها
17	المبحث الثالث: البنوك المركزية: المساءلة، الشفافية، المصداقية والحوكمة
17	المطلب الأول: المساءلة والشفافية بالنسبة للبنوك المركزية
22	المطلب الثاني: المصداقية والحوكمة بالنسبة للبنوك المركزية
24	المبحث الرابع: السياسة النقدية واتجاهاتها الحديثة
24	المطلب الأول: السياسة النقدية التقليدية ،
33	المطلب الثاني: الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية
40	الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية
42	المبحث الأول: تجارب دولية حول الإستقلالية
42	المطلب الأول: تجارب حول الإستقلالية للدول المتقدمة
55	المطلب الثاني: تجارب حول الإستقلالية للدول الناشئة والنامية
71	المبحث الثاني: الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة
71	المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة باللغة الأجنبية
77	المطلب الثاني: عرض الدراسات السابقة باللغة العربية المتعلقة بموضوع الدراسة
80	المطلب الثالث: عرض الدراسات السابقة المتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر
85	المطلب الرابع: مقارنة دراسي الحالية بالدراسات السابقة

93	الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية
95	المبحث الأول : إستقلالية بنك الجزائر
95	المطلب الأول: بنك الجزائر في ظل القانون 62-144
99	المطلب الثاني: بنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض 90-10 وتعديلاته
107	المطلب الثالث: إستقلالية بنك الجزائر بعد صدور القانون 90-10
118	المبحث الثاني : قياس إستقلالية بنك الجزائر
118	المطلب الأول: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض 90-10 وتعديلاته
125	المطلب الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق للامر 03-11 المعدل والمتمم
132	المبحث الثالث أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على أهم المؤشرات الإقتصادية الكلية للفترة 1990-2020
132	المطلب الأول: تحليل وصفي لأهم المتغيرات الإقتصادية الكلية للفترة (1990-2020)
139	المطلب الثاني: أثر إستقلالية بنك الجزائر على اهم المتغيرات الإقتصادية الكلية للفترة (1990-2020)
148	المبحث الرابع: أثر إستقلالية بنك الجزائر على أدوات السياسة النقدية والكتلة النقدية للفترة 1990-2020
148	المطلب الأول: أثر إستقلالية بنك الجزائر على أدوات السياسة النقدية للفترة (1990-2020)
156	المطلب الثاني: أثر إستقلالية بنك الجزائر على تطور الكتلة النقدية للفترة (1990-2020)
157	المبحث الخامس: المساءلة، الشفافية و الحوكمة ببنك الجزائر ومحاولة بناء نموذج لبنك مركزي مستقل
157	المطلب الأول: المساءلة لبنك الجزائر
158	المطلب الثاني: الشفافية لبنك الجزائر
159	المطلب الثالث: الحوكمة ببنك الجزائر
161	المطلب الرابع: محاولة لبناء نموذج لبنك مركزي مستقل
170	الفصل الرابع : دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية على المتغيرات الإقتصادية الكلية
172	المبحث الأول: منهجية و متغيرات الدراسة
172	المطلب الأول: تحديد نموذج الدراسة
174	المطلب الثاني: التحليل الوصفي والاحصائي لمتغيرات الدراسة
173	المبحث الثاني: الدراسة القياسية لأثر إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية للفترة (1990-2020)
174	المطلب الأول: نمذجة العلاقة بين إستقلالية بنك الجزائر والمؤشرات الإقتصادية الكلية للفترة (1990-2020)
188	المطلب الثاني: مناقشة وتحليل نتائج الدراسة
191	الخاتمة
197	قائمة المراجع
203	قائمة الملاحق
209	الفهرس

قائمة الجداول

88	ملخص الدراسات الكمية السابقة	1.2
121	قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض 90-10	1.3
121	درجة إستقلالية بعض البنوك المركزية	2.3
134	قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 01-01 المعدل والمتمم	3.3
137	قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض	4.3
137	قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 10-04 المعدل والمتمم	5.3
148	تطور أداة الاحتياطي الاجباري للفترة (2000-2020)	6.3
150	معدل إعادة الخصم للفترة (1990-2020)	7.3
154	معدل استرجاع السيولة وتسهيلات الودائع للفترة (1990-2020)	8.3
155	فوائض السيولة المسترجعة للفترة (2001-2014)	9.3
156	تطور الكتلة النقدية للفترة (1990-2018)	10.3
172	نتائج اختبارات جذر الوحدة (الاستقرارية) حسب إختباري PP و ADF	1.4
174	إختبار تحديد عدد فترات التباطؤ الزمني	2.4
175	نتائج إختبار النموذج الاحصائي المناسب لإختبار جوهانسن	3.4
176	إختبار التكامل المشترك جوهانسون	4.4
177	نتائج تقدير النموذج	5.4
179	نتائج إختبار التوزيع الطبيعي	6.4
180	نتائج إختبار الإرتباط الذاتي للأخطاء	7.4
180	نتائج إختبار ثبات تباين الأخطاء	8.4
181	قيم معلمات الأجل الصغير	9.4
182	نتائج إختبار السببية لغرانجر	10.4

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
21	علاقة الإستقلالية بالشفافية والمساءلة	1.1
24	عوامل تصميم هيكل حوكمة متنسق	2.1
28	الأهداف النهائية للسياسة النقدية-المربع السحري لكالدور-	3.1
44	الهيكل التنظيمي ووظائف البنك الفيدرالي الأمريكي FED	1.2
103	هيكل بنك الجزائر وفق الأمر 01-01 وأهم تعديلاته	1.3
105	هيكل بنك الجزائر وفق الأمر 03-11 وأهم تعديلاته	2.3
109	أهم هيئات الاشراف والرقابة في ظل القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض	3.3
134	تطور معدلات التضخم للفترة (1990-2020)	4.3
135	تطور معدل النمو الاقتصادي للفترة (1990-2020)	5.3
136	تطور معدلات البطالة للفترة (1990-2020)	6.3
138	تطور معدل الصرف (دينار/دولار) للفترة (1990-2020)	7.3
138	تطور معدل رصيد الميزانية للفترة (1990-2020)	8.3
149	تطور أداة الاختياطي الاجباري للفترة (1990-2020)	9.3
151	تطور معدل اعادة الخصم للفترة (1990-2020)	10.3
154	تطور عمليات استرجاع السيولة وتسهيلات الودائع للفترة (1990-2020)	11.3
155	فوائض السيولة المسترجعة للفترة (2001-2014)	12.3
170	الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) للفترة (1990-2020)	1.4
171	التمثيل البياني للسلاسل الزمنية	2.4
179	اختبار استقراره النموذج	3.4
185	استجابة متغير التضخم (INF) للصدمة في (CWN)	4.4
186	استجابة متغير النمو الاقتصادي (Grow) للصدمة في (CWN)	5.4
186	استجابة متغير معدل البطالة (UNP) للصدمة في (CWN)	6.4
187	استجابة متغير معدل الصرف (EXCH) للصدمة في (CWN)	7.4
187	استجابة متغير معدل رصيد الميزانية (SB) للصدمة في (CWN)	8.4

قائمة الملاحق

رقم الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
204	تطور معدلات متغيرات الدراسة للفترة (1990-2020)	01
205	إختبار جذر الوحدة	02
205	تقدير نموذج Var	03
206	معايير ومؤشرات قياس شفافية البنوك المركزية	04

قائمة الإختصارات والرموز

باللغة الأجنبية	المختصر	المصطلحات بالعربية
Quantity Easing	QE	التيسير الكمي
Federal Reserve Bank	FED	البنك الفيدرالي الأمريكي
European Central Bank	ECB	البنك المركزي الأوروبي
Bank of Japan	BOJ	البنك المركزي الياباني
Bank of England	BOE	بنك إنجلترا
Banco Central do Brasil	BCB	بنك البرازيل المركزي
Banco Central de la República Argentina	BCRA	البنك المركزي الأرجنتيني
Vector Error Correction Model	VECM	نموذج تصحيح الخطأ

مقدمة

مقدمة عامة:

تعددت وتوسعت مهام ووظائف البنوك المركزية في الآونة الأخيرة خصوصا بعد الأزمات المالية والإقتصادية التي عرفها الاقتصاد العالمي، ورغم هذا التعدد في المهام إلا إن أهم وظائفه بقيت وهي وظيفة الإشراف على السياسة النقدية وتنفيذها وكذا تعزيز سلامة القطاع المصرفي.

ولقد كانت علاقة البنوك المركزية بالحكومات أو السلطة التنفيذية محط اهتمام الاقتصاديين منذ نشأة هذه البنوك، وكانت هذه العلاقة خاضعة دائما للفكر الاقتصادي السائد في تلك الفترة، ولعل من أبرز هؤلاء الاقتصاديين دافيد ريكاردو الذي عبر عن رأيه معقبا على إنشاء بنك وطني بقوله "لا يمكن الاطمئنان إلى الاعتماد على الحكومة في السيطرة على إصدار النقود الورقية، حيث أن منح الحكومة هذه السلطة سوف يؤدي غالبا إلى الإفراط في استخدامها، لذا فأقترح أن يتم وضع ذلك الاحتكار في أيدي نواب، أما إذا أرادت الحكومة الحصول على نقود فإنه ينبغي أن تحصل عليها عن طريق زيادة الضرائب أو عن طريق بيع أدوات الخزانة أو تقترض من أي بنك من البنوك، ولكن لا ينبغي بأي حال من الأحوال السماح للحكومة بالاقتراض من هؤلاء الذين يملكون القدرة على إصدار النقود".

ولعل بروز الموجات التضخمية التي سادت بعض دول العالم في فترة السبعينات والثمانينات من القرن الماضي ومآلحدثه من ضرر على اقتصادياتها، أدى إلى توجيه الأنظار إلى ضرورة تبني سياسات نقدية فعالة للحد من معدلات التضخم المرتفعة، والذي أرجع الاقتصاديين أسبابه إلى تدخل الحكومات في رسم السياسة النقدية وتنفيذها. ورغم الجدل السائد حول موضوع إستقلالية البنوك المركزية، وتردد صانعي القرار في منح الإستقلالية لبنوكها المركزية إلا أن أغلب الدول سنت قوانين تدعم هذه الإستقلالية وتكرسها خصوصا بعد نجاح تجربة نيوزيلندا، و تجربة البنك المركزي الألماني (Bundesbank) حيث بفضل استقلاليتها تمكنا من تحقيق معدلات تضخم منخفضة. بالإضافة إلى أن أغلب الدول حاولت تعزيز مصداقية السياسة النقدية من خلال منح الإستقلالية لبنوكها المركزية مع وضع ضوابط لمساءلتها.

إن أغلب الدراسات الإقتصادية أثبتت أن تعدد أهداف السياسة النقدية يضعف من مصداقيتها ويحد من فعاليتها، لذلك فإن البنوك المركزية الأكثر إستقلالية إتجهت الى وضع هدف واحد وهو المحافظة على استقرار الاسعار.

إن بنك الجزائر لم تتجسد استقلاليتها إلا بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10 والذي أعاد له مكانته ودوره الإشرافي على السياسة النقدية وتنفيذها.

وقد توالى الإصلاحات التشريعية لقانون النقد والقرض لمواكبة الإصلاحات الإقتصادية والمالية، غير أنها في كل مرة تؤثر على إستقلالية بنك الجزائر خصوصا استقلاليتها السياسية ومصداقيته.

إشكالية البحث:

شرعت أغلب دول العالم إصلاحات قانونية وتشريعية لقوانينها المتعلقة بالنقد والقرض ولبنوكها المركزية من أجل منحها الصلاحيات الكافية وجزءاً من استقلاليتها لتمكين هذه البنوك من الإشراف على السياسة النقدية وتنفيذها بعد نجاح العديد من تجارب الدول المتقدمة في منح الإستقلالية، أهمها كانت تجربة البنك المركزي الألماني (Bundesbank) حيث بفضل استقلاليتها تمكن من تحقيق معدلات تضخم منخفضة.

وبالرغم من معارضة البعض لإستقلالية البنوك المركزية والجدل القائم حولها فهل تؤثر هذه الإستقلالية بالفعل على مؤشرات الاقتصاد الكلي؟

وبالنسبة للدول النامية فإن أداء السياسة النقدية وفعاليتها تختلف على ما هو عليه في الدول المتقدمة،

وبناء على ما سبق يمكن صياغة إشكالية الدراسة على النحو التالي:

ماهو أثر إستقلالية البنوك المركزية على المؤشرات الإقتصادية الكلية في ظل الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية؟ وهل تؤثر إستقلالية بنك الجزائر بالفعل على بعض متغيرات الاقتصاد الكلي؟

وعليه يمكن طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية التالية:

- كيف يمكن قياس إستقلالية البنوك المركزية، وهل هذه الإستقلالية ضرورية لأداء نقدي فعال حتى في ظل الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية ؟

- هل يمكن اعتبار أن بنك الجزائر يتمتع بإستقلالية قانونية نسبية وفقاً لقوانين النقد والقرض وتعديلاتها ؟

- هل تمكن بنك الجزائر من تحقيق الإستقلالية السياسية والإستقلالية التشغيلية حتى يعزز من مصداقيته ؟

- هل توجد علاقة تكامل مشترك بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر والمؤشرات الاقتصادية الكلية المتمثلة في

التضخم ، النمو، رصيد الميزانية، معدل الصرف، البطالة ؟

فرضيات الدراسة:

يسعى هذا البحث إلى اختبار الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى:- توجد الكثير من المعايير والمؤشرات لقياس إستقلالية البنوك المركزية، وتعتبر هذه الإستقلالية ضرورية لأداء نقدي فعال حتى في ظل الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية؛

الفرضية الثانية:- تؤثر قوانين النقد والقرض وتعديلاته على الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر خلال الفترة (1990-2020)؛

الفرضية الثالثة:- توصل بنك الجزائر الى تحقيق الإستقلالية التشغيلية والإستقلالية السياسية التي تعزز من مكانته ومصداقيته؛

الفرضية الرابعة:- يتبين بأنه توجد علاقة تكامل مشترك (علاقة طويلة الأجل) ذات دلالة معنوية بين الإستقلالية

القانونية لبنك الجزائر والمؤشرات الاقتصادية الكلية المتمثلة في التضخم ، النمو، البطالة، معدل الصرف وصيد

الميزانية (عجز الموازنة).

دوافع اختيار الموضوع:

يعود سبب اختيار هذا البحث أو المشكلة لمجموعة من الدوافع والاعتبارات أهمها:

- عودة موضوع إستقلالية البنوك المركزية إلى الواجهة بعد طرح قانون النقد والقرض 17-10 وخضوع بنك الجزائر الى قرارات السلطة التنفيذية والمتمثلة في تمويل عجز الموازنة الغير محدود دون أي اعتبارات اقتصادية.
- محاولة البحث في هذا الموضوع خصوصا أن هناك من يعارض هذه الإستقلالية ويرفضها؛
- الرغبة في مواصلة البحث في جوانب الاقتصاد الكلي والتعمق فيها، خصوصا الصيرفة المركزية.

أهمية الدراسة:

تكتسي دراسة موضوع إستقلالية البنوك المركزية أهمية بالغة ذلك أن البنوك المركزية تعتبر الركيزة الأساسية لأي نظام بنكي ومالي لأي دولة، وبالتالي فإن استقلاليتها يعزز من قدرتها على رسم سياسة نقدية فعالة تسمح بتحقيق الأهداف المرجوة وتكون ذات مصداقية أمام كل الأعوان الاقتصاديين.

إن مايزيد من أهمية هذا الموضوع هو التطورات الإقتصادية والمالية على المستوى الدولي أو المحلي، فعلى المستوى الدولي نجد الأزمة المالية الدولية وتداعياتها خصوصا انتهاج سياسات نقدية غير تقليدية وإعادة التشكيك في إستقلالية البنوك المركزية، أما على المستوى المحلي فنجد أن التطورات التشريعية لقوانين النقد والقرض في الجزائر، وما أحدثه قانون 17-10 من إضعاف لإستقلالية بنك الجزائر وتهديد لمصداقية السياسة النقدية ككل.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة فيمايلي:

- التعرف على مفهوم إستقلالية البنوك المركزية؛
- محاولة معرفة أثر الإستقلالية القانونية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية؛
- محاولة قياس وتكميم الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر في ظل قوانين النقد والقرض؛
- محاولة تقييم الشفافية والمساءلة لدى بنك الجزائر؛
- محاولة معرفة مدى الإستقلالية السياسية والتشغيلية لبنك الجزائر خلال الفترة المدروسة.

حدود الدراسة :

- الإطار المكاني: تم التطرق لإستقلالية بنك الجزائر وفقا لقوانين النقد والقرض وتعديلاتها
- الإطار الزمني: الفترة الممتدة من سنة 1990م إلى 2020م.

منهج البحث والأدوات المستخدمة:

استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي لعرض الأدبيات النظرية المتعلقة بموضوع الدراسة ، كمااعتمدنا على المنهج التاريخي من خلال سرد تاريخ تطور ونشأة البنوك المركزية واستقلاليتها. وقد تم استخدام المنهج القياسي أي الأساليب

القياسية والإحصائية لقياس أثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الإقتصادية الكلية بالاعتماد على برنامج Eviews12.

مرجعية الدراسة :

اعتمدنا على مجموعة متنوعة من المراجع العربية واللاتينية وتنوعت مصادرها بين: الكتب المذكرات والأطروحات المقالات المجالات المتخصصة والمكتبيات العلمية بالإضافة إلى القوانين والمراسيم التنظيمية، كما تم الاعتماد على شبكة الانترنت من أجل تحميل كتب ، مقالات، منشورات...، واستخدام المواقع الرسمية للهيئات والمؤسسات الدولية من أجل الحصول على البيانات الإقتصادية التي تتعلق ببحثنا هذا.

صعوبات البحث:

- صعوبة قياس وتكميم متغيرات كيفية مثل إستقلالية البنك المركزي والذي يحتاج الى استخراجها من قوانين النقد والقرض وبالتالي فإنها قد لا تكون دقيقة بدرجة كبيرة؛

- صعوبة الحصول على بعض المؤشرات الكلية خصوصا مايتعلق بمعلومات السنوات الأخيرة ، أي غياب الشفافية الكافية على مستوى الهيئات والمؤسسات المكلفة بنشر المعطيات الإقتصادية على مستوى الجزائر.

هيكل البحث: سنتناول هذا البحث من خلال أربعة فصول بتطبيق طريقة IMRAD كما يلي:

-الفصل الأول : الإطار المفاهيمي لإستقلالية البنوك المركزية

وتطرقنا فيه إلى الإطار المفاهيمي لإستقلالية البنوك المركزية حيث تناولناه في أربع مباحث، المبحث الأول: تضمن مفاهيم البنوك المركزية ووظائفها ، أما المبحث الثاني فتناولنا فيه إشكالية إستقلالية البنوك المركزية، أنواعها ومؤشرات قياسها لتتطرق بعد ذلك إلى المبحث الثالث والذي تضمن المساءلة الشفافية، المصادقية والحوكمة في البنوك المركزية، وفي الأخير أي المبحث الرابع نستعرض السياسة النقدية واتجاهاتها الحديثة.

-الفصل الثاني : الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

وتطرقنا فيه إلى الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية حيث تناولناه في مبحثين، المبحث الأول : تضمن تجارب دولية حول إستقلالية البنوك المركزية، أما المبحث الثاني فتناولنا فيه الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة.

-الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية

وتطرقنا فيه إلى أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الإقتصادية الكلية حيث تناولناه في أربع مباحث، المبحث الأول : تضمن إستقلالية بنك الجزائر ، أما المبحث الثاني قياس إستقلالية بنك الجزائر لتتطرق بعد ذلك إلى المبحث الثالث والذي تضمن أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على أهم المؤشرات الإقتصادية الكلية ، وفي الأخير أي المبحث الرابع نستعرض فيه المساءلة الشفافية والحوكمة ببنك الجزائر، بالإضافة الى محاولة لبناء نموذج لبنك مركزي مستقل.

أما في الفصل الرابع والأخير الذي كان بعنوان: دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية

فقد تطرقنا إلى دراسة أثر قياس إستقلالية البنوك المركزية حيث قسمناه إلى مبحثين، المبحث الأول : بناء نموذج يقيس أثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الإقتصادية خلال الفترة (1990-2020) ، أما المبحث الثاني فتناولنا فيه منهجية الدراسة القياسية لأثر إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي

لإستقلالية البنوك المركزية

تمهيد:

لا يزال موضوع إستقلالية البنوك المركزية يثير الكثير من الاهتمام خصوصا بعد الأزمات المالية العالمية، لذا فقد فرضت التطورات الإقتصادية، المالية والنقدية الأخيرة إعادة النظر في دور البنوك المركزية و مدى إستقلاليته في قراراتها عن السلطة التنفيذية وعن دورها في تحقيق الأهداف المنشودة دون أي ضغوط سياسية بما يخدم الصالح العام وبما يتوافق وينسجم مع السياسات الإقتصادية العامة للدولة.

ولعل عجز السياسات النقدية التقليدية عن أداء مهامها ومحدوديتها في الوصول إلى الأهداف المرجوة اضطر كثير من الدول إلى تبني سياسات نقدية غير تقليدية بغية إنقاذ اقتصادياتها ومؤسساتها من الانهيار والإفلاس. وقد تحولت أهداف السياسات النقدية بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م من المحافظة على الإستقرار العام للأسعار إلى تحقيق الإستقرار المالي.

من خلال ما سبق قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى أربعة مباحث، حيث يتضمن:

المبحث الأول مفهوم البنوك المركزية ووظائفها، أما المبحث الثاني فسيتناول إشكالية إستقلالية البنوك المركزية وأنواع الإستقلالية ومؤشرات قياسها، أما في المبحث الثالث: المساءلة، الشفافية، المصداقية والحوكمة في البنوك المركزية. لنتناول في المبحث الرابع والأخير السياسة النقدية وتوجهاتها الحديثة، ونتطرق بشيء من التفصيل إلى السياسات النقدية غير التقليدية، شروط تطبيقها وقنوات انتقالها، وأهدافها.

المبحث الأول: البنوك المركزية: النشأة، المفهوم والوظائف

تعتبر البنوك المركزية أعلى هيئة على مستوى الجهاز المصرفي، وقد تعددت وظائفها ومهامها في الآونة الأخيرة ولعل أهم هذه الوظائف وأبرزها القيام بالإشراف على رسم السياسة النقدية وتنفيذها من خلال الأدوات والآليات المتاحة لها من أجل تحقيق الأهداف المرجوة، لذا سنستعرض في هذا المبحث كل من نشأة البنوك المركزية، مفهومها، وظائفها وخصائصها.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك المركزية

قبل التطرق إلى ماهية ومفهوم البنوك المركزية سنتناول نشأة هذه البنوك، وأهم التطورات التي عرفتتها الصيرفة المركزية حتى أصبحت في شكلها الحالي.

الفرع الأول: نشأة البنوك المركزية

يعود تاريخ الصيرفة المركزية إلى منتصف القرن السابع عشر، حيث نشأت البنوك المركزية في البداية كبنوك تجارية ثم تحولت إلى بنوك عمومية تملكها الدولة وقد تطورت وظائفها عبر الزمن، وكان بنك السويد (بنك ريكس) الذي تأسس سنة 1656م أقدم بنك مركزي في العالم من حيث النشأة والذي تأسس كبنك خاص ثم أعيد تحويله كبنك للدولة سنة 1668م، كما يعد بنك إنجلترا الذي تأسس سنة 1694م أول بنك طبق مبادئ ووظائف البنك المركزي، وقد اعتبرته العديد من دول العالم كنموذج اعتمدت عليه لقيام ونشوء بنوكها المركزية.

ليتوالى تأسيس البنوك المركزية في أغلب الدول الأوروبية فتنشئ فرنسا بنكها المركزي سنة 1800م، ثم فنلندا سنة 1811م، وهولندا سنة 1814م، ثم النمسا والنرويج سنة 1817م، ثم الدانمارك سنة 1818م، لتليها بلجيكا سنة 1850م، وألمانيا (بنك الرايخ) سنة 1875م.

أما خارج أوروبا فقد أنشئ البنك المركزي الروسي سنة 1860م، وبنك اليابان سنة 1882م، ولم تُنشأ بنوك الاحتياطي الفيدرالي بالولايات المتحدة الأمريكية إلا سنة 1913م و1914م، وكذا بنك كندا سنة 1934م. وبالنسبة للدول النامية فقد تأخرت في إنشاءها للبنوك المركزية، بسبب وقوعها تحت الإستعمار، وكان الهدف من إنشاءها بعد ذلك هو التخلص من مظاهر التخلف وتحقيق التنمية الإقتصادية، ولذلك لوحظ اتجاه هذه الدول بعد استقلالها نحو إنشاءها لبنوكها المركزية.

وقد كان للمؤتمر المالي العالمي الذي انعقد في بروكسل سنة 1920م الأثر الكبير في تأسيس وإنشاء البنوك المركزية عبر العالم والذي أوصى في تقريره الختامي بأن تقوم الدول التي لم تؤسس بنوك مركزية بإنشاء مثل هذه البنوك بأسرع وقت لا لغرض تثبيت وإعادة الإستقرار المصرفي في الأنظمة المصرفية والنقدية فحسب، بل لصالح التعاون النقدي

الدولي أيضا (ناصر، 2004-2005، صفحة 54). كما كان من بين التطورات المهمة في الصيرفة المركزية إنشاء البنك المركزي الأوروبي سنة 1998م والذي يعتبر بمثابة السلطة النقدية الموحدة لدول الإتحاد الأوروبي.

الفرع الثاني: مفهوم البنوك المركزية

تعددت مهام البنك المركزي ووظائفه في الوقت الحالي، مما يجعل من الصعب تقديم تعريف دقيق وموجز له لأن أي تعريف له يكون مشتق من وظائفه والتي تطورت عبر الزمان والمكان، ويمكن إدراج التعاريف التالية:

البنك المركزي عبارة عن مؤسسة مركزية نقدية تقوم بوظيفة بنك البنوك ووكيل مالي للحكومة، ومسؤولا عن إدارة النظام النقدي في الدولة فهو يأتي في قمة النظام النقدي للبلاد (المساوي، 1993).

وقد عرفه بنك التسويات الدولية في بازل بسويسرا بأن "البنك المركزي في قواعده العامة بأنه المؤسسة التي يعهد إليها واجب تنظيم حجم العملة والائتمان في قطر ما" (بن عبد الفتاح، 2006، صفحة 290)

واعتبرت الأستاذة يورسلا هكس أستاذة الاقتصاد بجامعة أكسفورد بأن البنك المركزي القادر والفعال "... بأنه ليس مجرد محافظ أو نائب محافظ ومجموعة من الموظفين، وإنما البنك المركزي مجموعة من العقول ذات المعارف العالية والخبرة الواسعة في الشؤون النقدية والإقتصادية والقانونية، والتي تنظم عملها في مؤسسة لها صلاحيات واسعة و إستقلالية في ممارسة أعمالها لتحقيق الأغراض التي تعارف العالم المتقدم على أنها أغراض البنوك المركزية .."

أما دي كوك (De Kock) فقد عرف البنك المركزي بأنه "البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني، من خلال قيامه بوظائف متعددة كتقنين العملة، والقيام بإدارة العمليات المالية الخاصة بالحكومة، احتفاظه بالاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية، وإدارة احتياطيات الدولة من العملات الأجنبية، وقيامه بخدمة البنوك التجارية من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية، وقيامه بدور المقرض الأخير للبنوك التجارية، وإنجاز أعمال المقاصة بين البنوك التجارية، والقيام بالتنظيم والتحكم في الائتمان بما يتلائم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية". (الدوري و السامرائي، 2013، صفحة 25، 26)

المطلب الثاني: وظائف البنوك المركزية وخصائصه

تختلف وظائف البنوك المركزية من دولة إلى أخرى، ورغم تعدد هذه الوظائف وتطورها إلا أنه هناك إجماع على هذه الوظائف وهي:

الفرع الأول: وظائف البنوك المركزية

إن جميع البنوك المركزية بشكل عام تؤدي وظائف متشابهة لتحقيق الصالح العام، وقد تعددت وظائف البنك المركزي وتطورت بشكل كبير نتيجة التطورات الإقتصادية والمالية لتنتقل من الوظائف التقليدية إلى وظائف أكثر حداثة

في الوقت الحالي، ولعل آراء أغلب الاقتصاديين في البنوك المركزية تلخص وظيفة معينة من وظائفه وتهمل جوانب أخرى، فنجد الاقتصادي (Vera Smith) يعتبر بأن الصيرفة المركزية هي نظام مصرفي يتولى فيه بنك واحد الإحتكار الكامل أو الجزئي لإصدار الأوراق النقدية (حسن يوسف، 2014، صفحة 24)، بينما الاقتصادي (W.show) يعتبر أن البنك المركزي هو الذي يتحكم في الائتمان وينظمه (حسن يوسف، 2014، صفحة 24)، أما ساملسون (Samualson) فيرى البنك المركزي من خلال وظيفة التحكم في عرض النقد ويقول " هو بنك البنوك ووظيفته هي التحكم في القاعدة النقدية التي من خلالها يستطيع أن يتحكم في عرض النقد".

أولاً: الوظائف التقليدية للبنوك المركزية

ويمكن إيجاز هذه الوظائف في :

1/بنك الإصدار:

الإصدار النقدي هو العملية التي يقوم بواسطتها البنك المركزي بوضع نقود قانونية بحوزة الاقتصاد ككل (حكومة، مؤسسات، أفراد)، ويتجسد ذلك مادياً وفيها في طبع ورق النقد أو مايسمى بورق البنكنوت (بن باحان، 2011-2012، صفحة 18)، وقد أسندت هذه الوظيفة للبنوك المركزية بعد أن توسعت البنوك الخاصة في عملية الإصدار وانتشر استعمال الأوراق النقدية بشكل كبير، وهو ما دعت الضرورة ليس فقط إلى تماثل الأوراق المتداولة ولكن أيضاً إلى تنظيم أحسن لإصدار الأوراق، مما دفع كل الدول إلى سن تشريعات يمنح بنكا واحداً إما احتكاراً كلياً أو جزئياً لإصدار الأوراق النقدية، وتعتبر هذه الوظيفة هي أهم خاصية تميزها عن البنوك التجارية، وقد كان إمتياز إصدار الأوراق النقدية مرتبطاً في الغالب بنشأة البنوك المركزية حتى أنه أطلق عليها بنوك الإصدار (حسن يوسف، 2014، صفحة 28)، وعليه فإن الهدف الأساسي لعملية الإصدار يجب أن يكون المحافظة على قيمة النقود من خلال ربط كمية النقود مع حجم التعاملات بهدف المحافظة على الإستقرار النقدي (حميد موسى، 2017، صفحة 24).

ومن أهم الدوافع لاحتكار إصدار النقود لدى جهة محددة (البنك المركزي) تتمثل فيما يلي:

-إضفاء المزيد من الدقة والثقة على العملة؛

-إيجاد نوع من التماثل والتجانس للأوراق النقدية التي تصدر داخل البلد الواحد؛

-تمكين البنك المركزي من التأثير في حجم الائتمان عن طريق التأثير في حجم الاحتياطات النقدية التي تحتفظ بها البنوك التجارية مقابل الودائع (الدوري و السامرائي، 2013، صفحة 34)؛

-تقديم ضمان أكبر ضد الإفراط في إصدار النقد الذي قد ينتج عن تعدد مصارف الإصدار (الدوري و السامرائي،

2013، صفحة 34)

كما أن عملية الإصدار لا تتم من فراغ وإنما تخضع لقيود قانونية تتمثل في نوعية الأصول الواجب على البنك

تغطية الإصدار النقدي بها، وقد شهدت أنظمة التغطية العديد من التطورات من نظام الغطاء الذهبي الكامل إلى نظام الإصدار الحر.

2/ بنك الحكومة ومستشارها:

يقوم البنك المركزي بإدارة حسابات الخزينة وحسابات الدوائر والهيئات الحكومية، كما يقدم تسهيلات ائتمانية للحكومة والهيئات التابعة لها قبل استيفاء وتحصيل إيراداتها وأموالها سواء عن طريق الضرائب أو الرسوم أو غيرها، كما يمول الحكومة من احتياجاتها من العملات الأجنبية لمواجهة التزاماتها الخارجية لأنه هو المشرف على إدارة الاحتياطات من العملات الأجنبية من خلال الإشراف على بيعها وشراءها لضمان استقرار سعر الصرف. كما يعتبر البنك المركزي مستشار الحكومة في المسائل الاقتصادية لضمان التنسيق بين السياسة النقدية والمالية، ويعتبر ممثلاً للدولة في العلاقات المالية الدولية وفي علاقته بالبنوك المركزية الأخرى والمؤسسات النقدية الدولية كبنك التسويات الدولية، صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي....

3/ بنك البنوك:

يقف البنك المركزي على قمة الجهاز المصرفي، ويشرف على البنوك التجارية من أجل تحقيق الإستقرار المصرفي، فالبنوك التجارية تحتفظ باحتياطاتها القانونية والتي تمثل جزءاً من الودائع لدى البنك المركزي في حساباتها الجارية من أجل حماية أموال المودعين، كما يقوم البنك المركزي بعمليات المقاصة بين هذه البنوك يوميا . يقدم البنك المركزي قروضا للبنوك التجارية في حالة الأزمات فهو يعتبر الملجأ الأخير للإقراض مقابل فائدة تسمى بسعر البنك وتسمى أيضا بالسعر الرسمي، وهو غير السعر القانوني الذي يضعه القانون كحد أعلى لسعر الفائدة في السوق (بن باحان، 2011-2012، صفحة 21)، كما تحصل هذه البنوك أيضا على سيولة من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية وأذونات الخزانة، مما يسهم في زيادة السيولة لهيكل الائتمان ككل بتحويل أصول معينة إلى نقود حاضرة.

4/ الرقابة على الائتمان:

تعتبر هذه الوظيفة من أهم الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي، إذ تمكنه من الإشراف والرقابة على الائتمان الكلي في الجهاز المصرفي ككل، وكذا الرقابة على البنوك التجارية في منح القروض والتي لها القدرة على خلق نقود الودائع (اشتقاق الودائع)، لذلك فإن البنك المركزي يفرض مجموعة من الإجراءات والتدابير على عمليات الإقراض والتأثير على حجم وكمية وسائل الدفع المتاحة للمجتمع وبالتالي التأثير على النشاط الاقتصادي. ويستخدم البنك المركزي ثلاثة أساليب رقابية على الائتمان وهي:

- الرقابة الكمية (كمية أو حجم الائتمان): ويقصد بها الرقابة على حجم (كمية) الائتمان في الاقتصاد ككل بغض النظر عن استعماله، من أجل التأثير على حجم الاحتياطات النقدية المتوفرة للجهاز المصرفي أينما وجدت سواء لدى البنوك التجارية أو لدى البنك المركزي. وبالتالي التأثير على الحجم الكلي للقروض البنكية الصادرة عن البنوك

التجارية وعلى توظيفاتها المختلفة (بن باحان، 2011-2012، صفحة 22)، ويستخدم في هذه الرقابة أدوات مثل سياسة معدل إعادة الخصم، سياسة السوق المفتوحة، معدل الاحتياطي الإجمالي.

- الرقابة الكيفية (اتجاه الائتمان): وتهدف هذه الرقابة الكيفية إلى التأثير في توجيه الائتمان وليس في حجمه (الكمية) أي توجيه الائتمان نحو قطاعات معينة، حيث يستخدم أدوات مثل الإقناع الأدبي، الرقابة على شروط البيع الاستهلاكي، الرقابة على شروط الرهن العقاري...

- الرقابة المباشرة: وتهدف إلى التأثير على الائتمان بطريقة مباشرة من خلال إجراءات يفرضها البنك المركزي على البنوك التجارية والمؤسسات المالية والنقدية من خلال الرقابة والتفتيش، أو التعليمات والأوامر التي يصدرها مباشرة للجهات المصرفية، بالإضافة إلى سياسة تطهير الائتمان أو السقوف الائتمانية.

- أدوات أخرى : وهي عبارة عن أدوات قد تمزج أكثر من أسلوب من الأساليب المذكورة سابقا، أي قد تكون أدوات كمية ونوعية في نفس الوقت، أو قد تكون أداة للتدخل مباشرة ومن بين هذه الأدوات: معامل الرصيد النقدي، معامل السيولة ، الإيداع المشروط في عمليات الاستيراد... الخ.

ثانيا: الوظائف الحديثة للبنوك المركزية

مع التطور التكنولوجي برزت وظائف حديثة للبنوك المركزية، كما أدت الأزمات المالية أيضا إلى بروز وظائف أخرى والتي تهدف من خلالها إلى حماية النظام المصرفي من الانهيار والإفلاس.

1/الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية

تعتبر هذه الوظيفة من الوظائف الحديثة للبنوك المركزية، حيث يقوم البنك المركزي بالإشراف على أنظمة الدفع والتسوية (Blinder A. S., 2010, p. 124) ، وضمان السير الحسن لها والعمل على سلامتها وكفاءتها.

2/ الإشراف على أنظمة الاستعلام الائتماني ومركزية المخاطر:

حتى تواجه البنوك التجارية والجهاز البنكي ككل جزءا من المخاطر التي قد تتعرض لها، خصوصا بعد تزايد المعاملات البنكية وتطورها، قامت اغلب البنوك المركزية بإنشاء أنظمة للاستعلام الائتماني وإدارة مركزية المخاطر تمكن البنوك التجارية والمؤسسات والهيئات المالية من تبادل المعلومات في ظرف وجيز للتقليل من المخاطر المحتملة.

3/الرقابة الفعالة على البنوك :

إن إفلاس بعض البنوك التجارية وظهور الكثير من الأزمات المالية أدى إلى إقرار بنك التسويات الدولية إلى مجموعة من الإجراءات الرقابية تمثلت في معايير بازل 1 ثم بازل 2 لتليه بازل 3. وقد انتهجت أيضا أغلب البنوك المركزية أسلوب الرقابة الفعالة لأنشطة البنوك التجارية بعد أن كانت مجرد رقابة سطحية فأعتمدت هذه المعايير وفرضت إجراءات رقابية أخرى كما رفعت من رأسمال هذه البنوك، وكل هذه الإجراءات كانت تهدف إلى كبح المخاطر والتقليل منها.

4/ تنمية الصيرفة الالكترونية والرقابة عليها:

وذلك بسبب تزايد حدة المنافسة في صناعة الخدمات المالية الالكترونية وتزايد سرعة تنفيذ العمليات، وقد تطلب ذلك من البنك المركزي تنمية الوعي بأهمية الصيرفة الالكترونية وتنمية البنية التحتية والبيئة التشريعية الخاصة بها، مع ضرورة تنمية وسائل رقابية جديدة (عبد المطلب، 2013، صفحة 258).

الفرع الثاني: خصائص البنوك المركزية

هناك عدة خصائص تميز البنوك المركزية كمؤسسة نقدية عن غيرها من البنوك، كما تستمد بعض خصائصها من خلال وظائفها:

-معظم البنوك المركزية في دول العالم تمثل وحدة واحدة، أي أنها المؤسسة الوحيدة المحتكرة لعملية الإصدار النقدي وتنظيم التداول النقدي والائتمان، وإن وجدت بنوك مركزية في المحافظات أو المقاطعات أو الولايات فهي لا تعدو كونها فروعاً للبنك المركزي الأم، لكن مع ذلك قد يتعدد البنك المركزي وتكاد الولايات المتحدة الأمريكية تشكل استثناء، إذ يوجد بها حوالي 12 مؤسسة إقليمية للإصدار النقدي، رغم أن ذلك لا يعني سوى تقسيماً للعمل أيضاً، ولا ينفي مبدأ وحدة البنك المركزي، فجميع هذه المؤسسات تخضع لسلطة مركزية معينة هي اتحاد هذه البنوك ضمن ما يسمى بنظام الاتحاد الفيدرالي *Fédéral Reserve System*، وهذا الإتحاد يعتبر السلطة المخول لها اتخاذ القرارات، ورسم السياسة المتعلقة بشؤون النقد والائتمان، وهي ملزمة لكل وحدات إصدار النقد (ناصر، 2004-2005، صفحة 60)؛

- لا يهدف البنك المركزي إلى الربح وإنما هدفه خدمة الصالح العام للدولة؛

-يمثل البنك المركزي مركز الصدارة وقمة الجهاز المصرفي، لكونه يتمتع بسلطة رقابية على البنوك، ولأن له القدرة على خلق النقود القانونية دون سواه، ولما له من صلاحيات تفرض على جميع البنوك أن تستجيب للسياسة النقدية التي يرغب في تنفيذها (بن باحان، 2011-2012، صفحة 30)؛

-تعتبر ملكية البنوك المركزية ملكية عامة رغم أنها تاريخياً قبل سنة 1936 كانت أغلبها تمثل ملكية خاصة، وخلال الفترة (1945-1936) تم تأميم بعض البنوك المركزية، أما التي أنشأت خلال هذه الفترة فقد أنشأت كمؤسسات حكومية، وقد اتسعت عملية التأميم بعد الحرب العالمية الثانية، ورغم كل هذا فإنه والى وقتنا الحالي لازالت بنوك مركزية لم تؤمم بعد وتعود ملكيتها ملكية خاصة أو حكومية مشتركة مع القطاع الخاص، وطبيعة الملكية هذه لم تشيها على أداء وظائفها على أكمل وجه؛

-لا تمارس البنوك المركزية عمليات البنوك العادية، ذلك أن مثل هذه العمليات قد تتعارض مع وضعه بالنسبة للبنوك التجارية وما يترتب على هذا الوضع من علاقات خاصة تربطه بها، وكذلك ممارستها لمهمة رقابة الائتمان، إلا أنه نجد استثناءاً تقوم بذلك بعض البنوك المركزية، وعلى سبيل المثال البنك المركزي لفرنسا (بنك فرنسا) الذي يقوم بجانب العمليات الخاصة بالبنك المركزي، بالوظائف العادية للبنوك التجارية (جدايني، 2005، صفحة 34).

أما عن خصائص البنوك المركزية في الدول النامية فتتمثل في :

- ضعف الوعي المصرفي مما يؤثر سلبا على مستوى التعامل مع البنوك، وهو ما يؤدي إلى انخفاض الودائع؛
- محدودية مساحة السوق النقدية بسبب ندرة المقترضين وضعف المؤسسات المالية والنقدية التي تتعامل بالوساطة،
- مما أدى إلى ضعف تعامل البنوك مع تلك الأسواق بشكل عام (الدوري و السامرائي، 2013، صفحة 28)؛
- السيولة الكبيرة في الاقتصاد: إن ضعف المدخرات نتيجة انخفاض الدخل الحقيقي وضعف القدرة الشرائية للمستهلكين، وهو ما يؤدي من الجانب الكلي إلى مشكلة شبه مزمنة وهي العجز في الموازنة العامة نتيجة أن إجمالي النفقات أكبر من الإيرادات المستحقة، ما يدفع الحكومات إلى الإقتراض من البنوك المركزية باللجوء إلى الإصدار النقدي ما يولد سيولة كبيرة في الجهاز المصرفي.

المبحث الثاني: إستقلالية البنوك المركزية

رغم الجدل الكبير حول موضوع إستقلالية البنوك المركزية بين مؤيد ومعارض لهذه الفكرة، إلا أن أغلب الدول أيدت هذه الفكرة وأعدت صياغة قوانينها بما يعزز إستقلالية بنوكها المركزية عن السلطة التنفيذية، لذا سنتناول في هذا المبحث أساس نشأة فكرة إستقلالية البنوك المركزية، مفهومها، حجج المؤيدين والمعارضين لذلك.

المطلب الأول: ماهية إستقلالية البنوك المركزية

أبدى دافيد ريكاردو عام 1824 رأيه معقبا على إنشاء بنك وطني بقوله " لا يمكن الاطمئنان إلى الاعتماد على الحكومة في السيطرة على إصدار النقود الورقية، حيث أن منح الحكومة هذه السلطة سوف يؤدي غالبا إلى الإفراط في استخدام هذه السلطة ، كما أعتقد أنه سوف يكون هناك خطر كبير إذا سيطر الوزراء - الحكومة على إصدار النقود الورقية، لذا فأقترح أن يتم وضع ذلك الإصدار في أيدي نواب يتم تفويضهم، ولا يمكن عزلهم من وظائفهم إلا عن طريق الاقتراع في مجلس النواب " (منصوري، 2004، صفحة 421)

الفرع لأول: الأساس النظري لإستقلالية البنوك المركزية

شهدت العلاقة بين الحكومات والبنوك المركزية منذ نشأتها إلى الوقت الحالي تطورات عديدة متأثرة بتطور وظائف هذه البنوك وبصفة أكبر بالنظام الاقتصادي السائد خلال كل فترة، ولعل فكرة إستقلالية البنوك المركزية كانت تحظى بالقبول والدعم الكبير منذ نشأتها وحتى ظهور التحليل الكينزي، حيث كان النظام الاقتصادي المتبع (الكلاسيك) في ذلك الوقت يقوم على مبدأ الحرية الاقتصادية انطلاقا من مبدأ "دعه يعمل دعه يمر" ، كما نادى بمبدأ حياد الدولة وحياد النقود، أي عدم تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي وبالتالي كانت أنشطة البنوك المركزية بعيدة عن أي تدخل حكومي، لذا يمكن القول أنه خلال هذه الفترة كانت البنوك المركزية تتمتع بدرجة كبيرة من

الإستقلالية، ووظائفها جد محدودة تتمثل في كل من الإصدار النقدي وتقديم القروض للحكومات. لكن في أعقاب أزمة الكساد العالمي (1929-1933) تغيرت طبيعة هذه العلاقة جراء ارتفاع معدلات البطالة و انخفاض معدلات نمو الناتج المحلي وانحياز العديد من البنوك و حدوث تقلبات كبير في أسعار الصرف، أدت هذه الظروف إلى تأميم الحكومات لأغلب بنوكها المركزية ونقل ملكيتها إلى الدولة ومن أمثلة ذلك بنك كوتهاغن الوطني عام 1936، وتأميم البنك الاحتياطي النيوزيلندي وكذا بنك كندا (الدوري و السامرائي، 2013، صفحة 118)، مما ساهم في انحياز التحليل الكلاسيكي ودعائه و بزوغ التحليل الكينزي وأفكاره.

ليتوالى تدخل الحكومات في إدارة البنوك المركزية من خلال تعيين محافظيها ومديريها مما أدى إلى زيادة الضغط عليها بسبب الموقف المالي الصعب التي كانت تعاني منه جراء هذه الأزمة ، وكذلك التخلي عن قاعدة الذهب ليعزز كل ذلك النفقات الكبيرة للحرب العالمية الثانية وهو ما أدى إلى الرفع من حدودها الإقراضية لها، ورغم أنه مع بداية الخمسينات وعلى إثر انتشار أفكار مدرسة شيكاغو النقدية التي تعتبر تدخل الحكومات في أعمال البنوك المركزية بمرحلة حماقات والأخطاء، إلا أنه وإلى غاية فترة الستينات مازالت هناك قناعات تربط المفاضلة ما بين التضخم والبطالة استنادا إلى العلاقة التي أظهرها منحى فيليبس في إطار الفكر الكينزي، أي أنه بالإمكان خفض معدلات البطالة على حساب معدلات التضخم.. ومع ظهور الركود التضخمي (تزامن ارتفاع كل من معدلي التضخم والبطالة) خلال فترة السبعينات والتطور التدريجي لفهم الاقتصاديين لعملية صياغة توقعات التضخم في سياق نظرية التوقعات الرشيدة ، اتجهت العديد من البلدان خلال عقدي الثمانينات والتسعينات إلى سن قوانين التي تكفل إستقلالية البنوك المركزية بهدف تمكينها من تحقيق الأهداف المنوطة بها وعلى رأسها تحقيق الاستقرار السعري في ظل اتجاه البنوك المركزية في البلدان المتقدمة والنامية إلى استهداف التضخم وهو ما تطلب قدر أكبر من الإستقلالية (عبد المنعم و طلحة، 2019، صفحة 1)

الفرع الثاني: مفهوم إستقلالية البنوك المركزية

سنتناول في هذا الفرع مفهوم إستقلالية البنوك المركزية

أولاً: مفهوم إستقلالية البنوك المركزية

عرف الاقتصادي الأمريكي (ستانلي فيشر) إستقلالية البنوك المركزية من خلال تقسيم تلك الإستقلالية إلى

نوعين :

1- إستقلالية الإدارة: وهي قابلية أو قدره البنك المركزي على تحديد و إدارة أدوات السياسة النقدية.

2- إستقلالية الهدف: وهي قابلية أو قدرة البنك المركزي على تحديد أهداف السياسة النقدية.

كما عرف الاقتصادي (الآن يلايندر) الإستقلالية بقوله ينصرف مصطلح الإستقلالية إلى نقطتين

الأول: للبنك المركزي الحرية في تقرير كيفية الوصول إلى أهدافه،

الثاني: تعدد القرارات التي يتخذها البنك المركزي كمية عند محاولة تعطيلها من جانب الحكومة ٧. أما الإستقلالية وفقاً لرأي ساملسون فهي عدم تبعية البنك المركزي إلى السلطات الثلاث في البلاد (التشريعية، التنفيذية، القضائية) ويعمل البنك المركزي وفقاً لما يراه مناسباً لصياغة السياسة النقدية ولتحقيق المصلحة الإقتصادية القومية للدولة، وعادة ما يكون البنك المركزي مسؤول بشكل مباشر أمام السلطة التشريعية. وقد يعتقد البعض أن إستقلالية البنوك المركزية تعني الانفصال التام بين السلطة النقدية المتمثلة في البنك المركزي والسلطة التنفيذية المتمثلة في الحكومة في كل شيء، ولكن الواقع أن البنك المركزي ليس سوى مؤسسة تعمل ضمن الإطار المؤسسي للدولة وأن السياسة النقدية التي يقوم بإدارتها هي إحدى السياسات الإقتصادية للدولة. كما أنه من بين أفضل الآراء التي توضح جوانب الإستقلالية، يذكر رئيس البوندزبنك "Schesinger" بأن إستقلالية البنك المركزي تعني (منصوري، 2004، صفحة 424، 425):

- إستقلالية التعليمات والأوامر عن الحكومة والبرلمان "إستقلالية المؤسسة"
- إتاحة أدوات السياسة النقدية بالكامل، والحرية السياسية والإقتصادية في استخدام هذه الأدوات "إستقلالية الأدوات".
- تعيين الأشخاص المكلفين بصناعة القرار من الأعضاء الذين يستقلون في آرائهم عن أي رأي خارج البنك المركزي "إستقلالية شخصية".

مما سبق يمكن استخلاص أن إستقلالية البنك المركزي تعني حريته في رسم وتنفيذ السياسة النقدية بما ينسجم مع السياسات الإقتصادية العامة للدولة، وبما يضمن إستقلاليته السياسية، المالية، التشغيلية والشخصية مع إمكانية مساءلته لبلوغ هدفه الوحيد المتمثل في الحفاظ على الإستقرار الداخلي والخارجي للنقد، أما في أوقات الأزمات فقد تم تبني هدف الإستقرار المالي للاقتصاد.

ثانياً: إستقلالية البنوك المركزية بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008

ركزت أغلب البنوك المركزية على مدى السنوات والعقود السابقة للأزمة المالية العالمية لسنة 2008م على هدف المحافظة على إستقرار الأسعار باعتباره هدفها الوحيد، وكان هذا التركيز سبباً في سيادة فكرة إستهداف التضخم باعتباره الإطار المفضل للسياسة النقدية، الأمر الذي أدى بالتالي إلى إستقلال عمل البنوك المركزية، وتعتبر هذه السياسة ناجحة بفضل الانضباط الذي فرضه التركيز الصارم والدقيق على هدف واحد تمكن صانعو السياسات من السيطرة على التضخم (بليخير، 2013)

وبعد ما شهدته الأوضاع الإقتصادية في أغلب اقتصاديات دول العالم من تداعيات لهذه الأزمة، تم وضع هدف الإستقرار المالي، كما تم انتهاج البنوك المركزية لسياسات نقدية غير تقليدية من أجل تخفيف العواقب الناجمة عن الإهتبار وتيسير التعافي الإقتصادي.

المطلب الثاني: إستقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة

ارتبطت إستقلالية البنوك المركزية ارتباطاً وثيقاً بالنظام الاقتصادي السائد لكل فترة، إلا أن هناك مجموعة من الأسباب والدوافع التي أدت إلى ظهور هذه الإستقلالية.

الفرع لأول: دوافع إستقلالية البنوك المركزية

أعاد ظهور فكرة الإستقلالية من جديد التطورات الإقتصادية والمالية التي عرفتتها بعض الدول وأهمها معدلات التضخم الكبيرة التي عرفتتها هذه الدول.

وقد كان الدافع الكبير وراء المناادة بفكرة الإستقلالية هو عدم فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم، التي شهدت معدلات قياسية خلال فترة السبعينات والثمانينات، ورغم أن البنوك المركزية تولي أهمية بالغة لتحقيق بعض الأهداف بما ينسجم مع السياسة المالية للدولة، ولعل من بين هذه الأهداف الرفع من معدلات النمو و المحافظة على استقرار الأسعار إلا أنها فشلت بالأخص في تحقيق هذا الهدف الأخير لأن السلطات النقدية الممثلة في البنوك المركزية لا تتمتع بالإستقلالية الكافية وكانت تحت الضغوط السياسية وتدخلات السلطة التنفيذية. ونظراً لأهمية إستقرار الأسعار في المدى الطويل فإن من الدول خاصة تلك التي عاشت فترة من فتراتها تضخماً متسارعاً تولي أهمية بالغة لاستقرار الأسعار مقارنة بهدف نمو الإنتاج.

ولقد نجحت بعض البنوك المركزية في الحصول على المزيد من الإستقلالية وذلك من خلال تعديل قوانينها حيث زاد دور البنك المركزي في إقرار السياسة النقدية وتقلص دور الحكومة في نفس الوقت. من هذه البنوك: بنك نيوزيلندا، بنك الشيلي (شملول، 2001، صفحة 95).

الفرع الثاني: إستقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة

على الرغم من أن فكرة إستقلالية البنوك المركزية لاقت الكثير من التأييد والقبول بالنسبة للكثير من الاقتصاديين مقتنعين بالفائدة الإقتصادية لها، إلا أن هناك من عارضها وقد استندا كلاهما إلى مجموعة من الحجج والمبررات.

أولاً: الاتجاه المؤيد لإستقلالية البنوك المركزية

استند مؤيدوا إستقلالية البنوك المركزية إلى مجموعة من الحجج والمبررات ومن أهمها:

-زيادة مصداقية السياسة النقدية من خلال قدرتها على التحقيق والإبقاء على استقرار طويل الأجل للأسعار مع حد أدنى للتكاليف الإقتصادية الحقيقية سوف تتحسن إذا كانت السياسة النقدية في أيدي مسؤولين بعيدين عن السياسة يكون باستطاعتهم النظر إلى المدى البعيد (الدوري و السامرائي، 2013، صفحة 119)، أي أن المشرفين على السياسة النقدية يجب أن يكونوا بمنأى عن الضغوط السياسية ذلك أن هؤلاء السياسيين قد يلجأون لزيادة الإنفاق لأغراض انتخابية، بسبب الظروف السياسية التي هي دوماً ذات مدى قصير بسبب التوازنات التي تتغير

باستمرار.

ورغم أن محاربة التضخم تعتبر جانب واحد فقط من المصدقية والتي تكون في الأوقات العادية، أما في أوقات الأزمات فإن المحافظة على الاقتصاد من الانهيار المالي وانهايار العملة يمثل جانبا مهما أيضا من بناء هذه المصدقية (Blinder A. , 2012, p. 9)

- إن إستقلالية البنوك المركزية عن الحكومات يجعلها لا تخضع لها، وذلك في حالة طلبها أو إلحاحها على الإصدار النقدي في حالة عجز الموازنة لان ذلك سيؤدي إلى ارتفاع الأسعار (ارتفاع معدل التضخم) (جبار خليل البياتي و لطيف سعيد، 2018، صفحة 5)

- الآراء المبنية على العلاقة بين السلطة المالية والسلطة النقدية: حيث اعتبر (Sargent & Wallace, Winter 1985, pp. 15-16) من خلال تقديمه لفرضية السلطة المالية بأن مستوي معدل التضخم في الاقتصاد متوقف على مدى السيطرة النسبية لأي من السلطة المالية أو النقدية على الأخرى، ففي حالة سيطرة السلطة المالية أي تبعية البنك المركزي للحكومة يصبح البنك المركزي عاجزا عن تقييد حجم العجز الحكومي، وبالتالي يصبح عرض النقود متغيرا داخليا تتحكم فيه السلطة المالية، وهو ما تعني توجه البنك المركزي إلى تمويل العجز الحكومي في حالة وجوده من خلال الإصدار النقدي مما يساهم في ارتفاع معدل التضخم. أما في حالة سيطرة السلطة النقدية فإن عرض النقود يعتبر متغيرا خارجيا بالنسبة للسلطة المالية وهو ما يجبر هذه الأخيرة إلى تخفيض العجز الحكومي وتبني سياسة مالية أكثر انضباطا ما يؤدي إلى تخفيض معدلات التضخم (بوزعور، 2007-2008، صفحة 140).
- خلصت أغلب الدراسات الاقتصادية إلى وجود علاقة سلبية بين التضخم والإستقلالية، ولعل من أهم هذه الدراسات كل من دراسة (Bade & Parkin, 1988)، دراسة (Grilli, Masciandaro, & Tabellini, 1991)، دراسة (Alesina & H.Smmers, 1993)، دراسة (Klomp & Haan, 2010)، وكذا دراسة (Garriga A. C., 2016).

- الاتجاه الدولي والظروف الاقتصادية وهذا الاتجاه يدعمه صندوق النقد الدولي ويوصي به صراحة ضمن برامج الإصلاح المالي والبنكي التي يفرضها على الدول النامية، ويأتي كذلك في إطار الإتجاه العالمي لفرض آليات السوق وفق متطلبات الاقتصاد الحر (سمالي 2003-2004، صفحة 66).

ثانيا: الاتجاه المعارض لإستقلالية البنوك المركزية

إعتمد أنصار هذا الاتجاه على مجموعة من الحجج والمبررات هي:

- التعارض مع مبدأ الديمقراطية: ينظر إلى قيام مسيري البنك المركزي غير المنتخبين بتحديد عنصر هام من السياسات الاقتصادية من طرف أنصار هذا الاتجاه بأنه تعارض وتنافي مع مبدأ الديمقراطية متجاهلين في ذلك عددا من القنوات الرسمية وغير الرسمية التي تستطيع الحكومة من خلالها التأثير على السياسة النقدية، كما يعتبرون أنصار هذا الاتجاه أنه من غير المنطقي وغير الديمقراطي ألا يحظى الأعضاء المنتخبون بالثقة لكي يحكموا على السياسة النقدية، رغم

أن الحكومات تستطيع في الحالات القصوى تغيير النظم الأساسية للبنوك المركزية.
- إن منح البنك المركزي الإستقلالية في إدارة السياسة النقدية من شأنه أن يزيد من احتمال حدوث تعارض بين السياسة النقدية وغيرها من السياسات الإقتصادية كالسياسة المالية على سبيل المثال، وحدث مثل هذا التعارض يحرم الاقتصاد من مختلف الفوائد التي تعود من التنسيق بين السياستين، وتبرز هذه القضية أهمية التنسيق بين السياسات النقدية والسياسة المالية، وتظهر الآثار السلبية لذلك في الأوقات التي يتعرض فيها الاقتصاد للصدمات الغير متوقعة (بوزعرور، 2007-2008، صفحة 143).

- إن الرأي القائل بأن الإستقلالية تؤدي إلى تحسن الأداء في مجال معالجة التضخم لا تؤكد الوقائع، ذلك أن واقع الحال يشير إلى وجود بلدان مثل الأرجنتين وبيرو تعاني من معدلات عالية جدا من التضخم بالرغم ما تتمتع به سلطاتها النقدية من إستقلالية في حين أن هناك بلدان تنعم بمعدلات تضخم منخفضة مثل فرنسا، اليابان ، المغرب وقطر على الرغم من أن السلطات النقدية فيها تتمتع بدرجة محددة جدا من الإستقلالية (Cukierman, Webb, & Neyapti, 1992, p. 370).

كما يبرز ميلتون فريدمان "Milton Friedman" معارضته لوجود بنك مركزي مستقل بالقول أن الإستقلالية يمكن أن تلحق النظام النقدي بالأذى الكبير عندما يخطأ عدد قليل ممن يمتلكون سلطة التأثير (عبد الحسين و سوسن، 2017، صفحة 439).

المطلب الثالث: معايير قياس درجة إستقلالية البنوك المركزية ، مؤشرات وأنواعها

الفرع الأول: معايير قياس درجة إستقلالية البنوك المركزية

- هناك مجموعة من المعايير التي تستخدم غالبا في قياس درجة إستقلالية البنك المركزي، هذه المعايير يمكن إدراجها في خمسة محاور كما يلي: (معمرى، 2013-2014، الصفحات 73-74)
- 1- مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الإنفاق الحكومي، ومدى التزامه بشراء أدوات الدين الحكومية بشكل مباشر، ومدى التزامه بمنح تسهيلات ائتمانية للحكومة وهيئاتها؛
 - 2- مدى سلطة الحكومة في تعيين وعزل محافظي البنوك المركزية وأعضاء مجالس إدارتها، ومدة عهدهم ومدى استقرارهم في مناصبهم، ومدى تمثيل الحكومة في هذه المجالس، ومدى المشاركة في المناقشات وحق التصويت والاقتراف على القرارات أو توقيفها لغاية عرضها على وزير المالية، أو مجلس الوزراء عند اللزوم، وأيضا سلطة الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي؛
 - 3- مدى سلطة وحرية البنك المركزي في وضع وتنفيذ السياسة النقدية، ومدى حدود التدخل الحكومي في ذلك، ومن هو صاحب القرار النهائي في حال وجود خلاف بين البنك المركزي وبين الحكومة بشأن هذه السياسة؛
 - 4- المكانة الخاصة لهدف المحافظة على استقرار الأسعار وقيمة العملة كهدف للسياسة النقدية، وفيما إذا كان الهدف

هو الهدف الوحيد للبنك المركزي أو الهدف الأول والرئيسي مع وجود أهداف أخرى (الأولوية لهدف المحافظة على استقرار الأسعار في حالة وجود تعارض مع الأهداف الأخرى)؛
5-مدى خضوع البنك المركزي للمحاسبة والمساءلة (حسين عوض و الفولي، 2003، صفحة 286،287).

الفرع الثاني: مؤشرات قياس إستقلالية البنوك المركزية

تم الاعتماد على عدة مؤشرات لقياس الإستقلالية، وقد تناولتها هذه الدراسات :

أولاً: مؤشر (Parkin & Bade, 1985):

اعتمدت هذه الدراسة لقياس الإستقلالية على مقياسين هما:

- 1-مدى تأثير الحكومة على سياسات البنك المركزي من حيث تعيين أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي ومدى تمثيل الحكومة في هذا المجلس.
- 2-مدى تأثير على سياسات البنك المركزي من حيث تحديد أجور أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي، وكذا التحكم في ميزانية البنك المركزي وكيفية توزيع أرباحه.

كما استعملت دراسة (A-Alesina 1988) نفس مؤشرات دراسة (Parkin & Bade, 1985)

ثانياً: مؤشر (Grilli, Masciandaro, & Tabellini, 1991) :

وقد استخدمت مؤشر يتعلق بالإستقلالية من جانبين:

- 1-الإستقلالية السياسية للبنك المركزي: ويتم تحديد قدرة السلطات النقدية على اختيار الأهداف النهائية للسياسة النقدية من خلال ثلاث جوانب:
 - إجراءات تعيين أعضاء الهيئات الإدارية للبنك المركزي.
 - العلاقة بين هذه الهيئات والحكومة.
 - المسؤوليات الرسمية للبنك المركزي من حيث المبدأ.
- 2-الإستقلالية الاقتصادية: والذي يتكون من خلال
 - تأثير الحكومة في تحديد مقدار الإقتراض من البنك المركزي.
 - طبيعة الأدوات النقدية التي يستخدمها البنك المركزي.

ثالثاً: مؤشر (Cukierman, Webb and Neyapty index-CWN)

وقد استخدمت هذه الدراسة ثلاثة مقاييس رئيسية هي:

- مقياس قانوني لقياس مدى إستقلالية البنوك المركزية تستمد من التشريعات والقوانين.
- مقياس تطبيقي ميداني قائم على بيانات الإستبيان الذي أجري على مسؤولين في الإدارة العليا في البنوك المركزية.
- مقياس تطبيقي قائم على قياس معدل تغير محافظي البنوك المركزية.

وتبقى هذه الدراسة من أفضل الدراسات التي قامت بقياس إستقلالية البنوك المركزية.

الفرع الثالث: أنواع إستقلالية البنوك المركزية

يمكن التمييز بين تصنيفات مختلفة من إستقلالية البنك المركزي وذلك وفقا لمعايير مختلفة، وإجمالا تتمثل أنواع الإستقلالية فيما يلي:

أولا: الإستقلالية السياسية والإستقلالية الإقتصادية:

تعكس الإستقلالية السياسية غياب تدخل السلطة السياسية في القرارات التي يتخذها البنك المركزي، بالإضافة إلى عدم وجود تأثير لها على التنظيم المؤسسي للبنك المركزي، خاصة فيما يتعلق بتعيين وفصل المديرين، بموجب قوانين البنك المركزي، إضافة إلى طول مدة عهدة محافظ البنك المركزي وطبيعة المسؤوليات الموكلة إليه (Videau, 2010-2011, p. 1)

ويمكن القول أن بنكا مركزيا مستقلا سياسيا إذا توفرت الشروط التالية (Nosetti, 2003, p. 60):

- لا يقوم رئيس الحكومة بتعيين أو تعيين محافظ البنك المركزي؛
- مدة عهدة محافظ البنك المركزي و أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي تتجاوز خمس سنوات؛
- ليس من صلاحيات رئيس الحكومة تعيين كل أعضاء البنك المركزي؛
- رئيس الحكومة ليس عضوا في مجلس إدارة البنك المركزي؛
- ليس من صلاحيات الحكومة رسم السياسة النقدية؛
- تعمل كل الهيئات التابعة إلى البنك المركزي على ضمان الاستقرار النقدي؛
- تتخذ إجراءات قانونية صارمة لمنع أي تواطؤ يمكن أن يكون بين الحكومة والبنك المركزي.

أما الإستقلالية الإقتصادية فتتمثل في قدرة البنك المركزي على استخدام أدوات السياسة النقدية مثل معدل الخصم، وعدم قدرة البنك المركزي على تمويل العجز الحكومي، الذي يعتبر لحماية البنك المركزي من أي تأثير أو التزام بتمويل الحكومة على حساب القدرة على السيطرة على التضخم (Balls, Howat, & Stansbury, 2018, p. 17)

ثانيا: الإستقلالية القانونية (التشريعية) والإستقلالية الفعلية :

تستند الإستقلالية القانونية على العناصر المبينة في التشريع مثل إجراءات تعيين المحافظ ومدة عهدهم، الأهداف التي يسعى لتحقيقها البنك المركزي، المساءلة، المسؤولية على السياسة النقدية، إجراءات حل النزاعات الممكنة مع الحكومة، تمويل أو عدم تمويل عجز الميزانية العامة ويمكن تقسيم هذه العناصر إلى إستقلالية شخصية (طريقة تعيين وتغيير المحافظ)، إستقلالية مالية (تمويل نشاط البنك المركزي)، إستقلالية مؤسسية (صياغة الأهداف النقدية) (Nosetti, 2003, p. 59).

أما الإستقلالية الموصوفة في القانون (القانونية) فيجب أن تطبق في أرض الواقع حتى نصل إلى الإستقلالية

الفعلية ولا يعني توافر الأولى للوصول وتحقيق الإستقلالية الفعلية للبنك المركزي، حيث أُستنتج أنه في الدول النامية تكون عملية الانتقال من الإستقلالية القانونية إلى الإستقلالية الفعلية أمراً صعباً، ولكنه في الدول المتقدمة أمراً سهلاً (جدايني، 2005، صفحة 37).

ثالثاً: إستقلالية الأهداف وإستقلالية الأدوات:

إذا كانت أهداف البنك المركزي أو أهداف السياسة النقدية محددة بدقة فهذا يعني أن الإستقلالية في تحديد الأهداف ضعيفة و العكس فإذا كانت الأهداف غير محددة بدقة فتكون إستقلاليته أكبر، كما أنه إذا كانت الأهداف كثيرة و متعددة فإن هذه الأهداف تتناقض وبالتالي تقل الإستقلالية في تحديدها، كذلك إذا كانت مهمة البنك المركزي هي استقرار الأسعار فإنه يكون أكثر إستقلالية (دويدار و الفولي، 2003، صفحة 275) أما الإستقلالية في تحديد الأدوات فيكون البنك المركزي مستقلاً إذا كانت له الحرية في اختيار الأدوات المناسبة سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة لتحقيق أهدافه المسطرة.

غير أن إستقلالية الأدوات أو الإستقلالية التشغيلية تعتبر جد مهمة للسيطرة على التضخم، بينما الإستقلالية السياسية غير مهمة (Balls, Howat, & Stansbury, 2018, p. 18)

رابعاً: الإستقلالية العضوية والإستقلالية الوظيفية:

تتعلق الإستقلالية العضوية بشروط تعيين المسيرين في البنك المركزي وشروط ممارستهم لوظائفهم، في حين تتعلق الإستقلالية الوظيفية بالمهام والأهداف للبنك المركزي، طبيعة أو قوة الصلاحيات، مدى إدارة أدوات السياسة النقدية، وأخيراً إستقلالية ميزانية البنك المركزي (خليل، 2012، صفحة 75، 76).

المبحث الثالث: البنوك المركزية: المساءلة، الشفافية، المصداقية والحوكمة

لن يتسنى ضمان إستقلالية البنوك المركزية على المدى الطويل إلا بتعزيز حوكمة البنوك المركزية وزيادة شفافيتها ومساءلتها بصورة مترامنة، إنَّما الخطوة الأكيدة للمساعدة في إعادة بناء الثقة الجماهيرية في البنوك المركزية كمؤسسات يعتمد عليها، وتأخذ على عاتقها الدفاع عن السياسات الإقتصادية غير التضخمية والمنشئة لفرص العمل (توبياس و خان، مساءلة البنوك المركزية وإستقلاليته وشفافيتها، 2019).

المطلب الأول: المساءلة والشفافية بالنسبة للبنوك المركزية

إن مساءلة البنوك المركزية لا تتم إلا من خلال تعزيز الشفافية وتكريسها في كل أعمال البنوك المركزية، وهو ما سنتطرق إليه بأكثر تفصيل :

الفرع لأول: المساءلة كأداة لضبط إستقلالية البنوك المركزية

مع تعدد وظائف البنوك المركزية وزيادة صلاحياتها في الوقت الحالي، وكذا تفويض الحكومة لها للإشراف على السياسة النقدية، ومع الكثير من النقد و الاعتراض لهذا التفويض الذي اعتبر أنه إضعاف وتقويض للديمقراطية، كان لزاما مسألة ضبط هذه الحرية والإستقلالية في تسيير هذه الأعمال والقيام بمساءلة البنك المركزي أمام المؤسسات والهيئات المنتخبة ديمقراطيا.

أولا: مفهوم المساءلة:

تقوم فكرة المساءلة في حدها الأدنى على ضرورة قيام البنك المركزي بشرح وتيرة تصرفاته وسياساته، وما ترتب أو سياترتب عليها من نتائج، سواء في مواجهة الرأي العام بصفة عامة من خلال التقارير المنشورة والأحاديث الصحفية المنتظمة، أو في مواجهة المؤسسات البرلمانية من خلال مثول مسؤوليه أمام لجانها المختصة لعرض سياساتها النقدية أو نتائجها لفترات سابقة أو لاحقة (دويدار و الفولي، 2003، صفحة 276)

يتميز مفهوم المساءلة بثلاث خصائص أو سمات هي: (De haan, 1999, p. 172)

-القرارات المتعلقة بالتعريف الصريح لأهداف السياسة النقدية وترتيبها؛

-شفافية السياسة النقدية الفعلية؛

- من يتحمل المسؤولية فيما يتعلق بالسياسة النقدية.

إن المزيد من المساءلة تسيير جنبا إلى جنب مع التحرك نحو منح إستقلالية أكبر للبنك المركزي، والمساءلة الأكبر هي مقايضة للحكومة مقابل منح إستقلالية أكبر للبنك المركزي لماذا؟ لأن تفويض مسؤولية السياسة النقدية إلى سلطة غير منتخبة يجعل هذه السلطة مسؤولة عن أفعالها (B Briault, G Haldane, & A King, 1996, p. 7)

كما يمكن للمساءلة أن تقلل من " ضعف الديمقراطية " في البنوك المركزية التي منحت إستقلالية الهدف والأداة.

(B Briault, G Haldane, & A King, 1996, p. 5)

ثانيا : أشكال المساءلة

و تأخذ المساءلة شكلين من الأشكال التالية:

-المساءلة أمام الرأي العام :

في أغلب الأحيان تكون المساءلة أمام الرأي العام هي الأسلوب المباشر الوحيد المتاح لمساءلة البنك المركزي الذي يتمتع بدرجة عالية من الإستقلالية، مما يساهم في قوته وفعاليته وإعطائه مصداقية حقيقية لمسار السياسة النقدية المنتهجة، ويعني ذلك أن عمليات البنك ينبغي أن تكون مفتوحة وشفافة حتى يدرك الجمهور كيف يعمل البنك والأسباب العامة لإجراءاته، ولا يعني هذا بالطبع إشراك الجمهور في اتخاذ القرارات اليومية، أو إدراكه لكل الظروف التي تؤثر على قرارات البيع أو الشراء في أي فترة بعينها، غير أنه من الضروري أن يكون البنك المركزي قابلا للمحاسبة

من خلال بياناته العامة ومطبوعاته الدورية المنتظمة وشهاداته أمام الهيئات السياسية والمثقتيات المختلفة (بن باحان، 2011-2012، صفحة 97).

-المساءلة أمام جهات مختصة:

يمكن مساءلة البنك المركزي بشكل غير مباشر أمام ممثلي الشعب (السلطة التشريعية) من خلال لجان متخصصة، حيث يقوم البنك المركزي بتوضيح وشرح سياساته النقدية السابقة، الحالية والمستقبلية من خلال التقارير التي يبرز فيها محافظي البنوك المركزية أو ممثليهم تطورات الوضع الاقتصادي والنقدي أمام ممثلي الرأي العام (البرلمان). أما البنوك الأقل إستقلالية فيمكن مساءلتها أمام السلطة التنفيذية من خلال إحدى المؤسسات التابعة لها (سمائلي 2003-2004، صفحة 64).

ومثلاً فإن البنك المركزي الأوروبي مسؤول عن سياساته أمام ممثل مواطني الإتحاد الأوروبي، حيث يشارك رئيس البنك المركزي الأوروبي في جلسات الاستماع الفصلية للشؤون الاقتصادية والنقدية بالبرلمان الأوروبي، كما أن أعضاء الإتحاد الأوروبي لا يترددون في طرح الأسئلة الهامة... كما يتم شرح أسباب وقرارات البنك المركزي الأوروبي في موضوعات محددة (Coeuré, 2017, p. 2)

ثالثاً: النموذج الدولي للمساءلة:

أقر صندوق النقد الدولي ميثاق " الممارسات الجيدة بشأن الشفافية في السياسات النقدية والدولية-إعلان المبادئ" والمعتمد من طرف اللجنة النقدية والمالية الدولية، حيث أعلن عن مجموعة من المبادئ منها ما يتضمن المساءلة و ضمان النزاهة من قبل البنوك المركزية وهي (Fund, 1999):

- يجب أن يكون مسؤولوا البنك المركزي متاحين للمثول (مساءلتهم) أمام سلطة عامة مختصة حول مسار السياسة النقدية، موضحين هدف (أو أهداف) مؤسستهم، والنتائج المحققة، وكذا تبادل وجهات النظر حول حالة الاقتصاد والنظام المالي؛

- يجب على البنك المركزي الإفصاح عن البيانات المالية من خلال نشرات دورية؛

- يجب مراجعة البيانات المالية من قبل مدقق حسابات مستقل، والتأكد من صحة الوضعية المالية؛

- يجب الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالنفقات والإيرادات في تشغيل البنك المركزي سنوياً.

رابعاً: مؤشرات مساءلة البنوك المركزية:

يستند مؤشر مساءلة البنوك المركزية إلى أربعة معايير (B Briault, G Haldane, & A King, 1996, p. 45)

- ما إذا كان البنك المركزي يخضع للرقابة الخارجية من قبل البرلمان؛

- ما إذا كانت محاضر الاجتماعات لتقرير السياسة النقدية قد تم نشرها؛

- ما إذا كان البنك المركزي ينشر تقريراً عن التضخم أو السياسة النقدية، بالإضافة إلى نشرات البنك المركزي

الاعتيادية؛

- ما إذا كان هناك بلد يسمح للبنك المركزي بالتجاوز (حرية التصرف) في حالة حدوث صدمات معينة.

الفرع الثاني: الشفافية بالنسبة للبنوك المركزية

تعتبر سياسة الشفافية والإفصاح بالنسبة للبنوك المركزية ضرورية لكل الفاعلين الاقتصاديين، وتعتبر هذه السياسة جزء هام وضروري للحكومة الجيدة لها.

أولاً: مفهوم الشفافية

ينظر (Issing 1999) إلى الشفافية على أنها شرح لقرارات السياسة النقدية للجمهور.

بينما يرى (Buiter 1999) الشفافية باعتبارها ضرورية لشرح كل من عملية صنع القرار ونتائجها. (Crowe & E. Meade, 2008, p. 8)

وبالتالي تعتبر الشفافية من المهام الأساسية التي تقع على عاتق إدارة البنك المركزي، وتشكل جزءاً من مسؤولياتها، وبالتالي عليها أن تكون مسؤولة عن شفافية المعلومات وصحتها وتوافرها في الأوقات المناسبة لكل الفاعلين الاقتصاديين .

ثانياً: أسباب زيادة شفافية البنوك المركزية

يمكن تفسير تصاعد شفافية البنوك المركزية نتيجة عدد من الأسباب (N. Nergiz Dincer, 2013, p. 1)

- 1- إنه جزء من اتجاه أوسع ، يستجيب للضغوط الشعبية ، لجعل الحكومة أكثر استجابةً للجمهور
- 2- تعتبر الشفافية عنصراً أساسياً في المساءلة في عصر استقلال البنك المركزي. كما أصبحت البنوك المركزية أكثر إستقلالية وأكثر حرية في اختيار تكتيكاتهم ، أصبحت الشفافية تُعتبر آلية تمكين الجمهور لتقييم ما إذا كانت إجراءات محافظي البنوك المركزية متسقة مع ولايتهم.
- 3- ينظر إلى شفافية البنك المركزي كوسيلة لتمكين الأسواق من الاستجابة بشكل أكثر سلاسة لقرارات السياسة
- 4- الشفافية هي وسيلة لتعزيز مصداقية البنك المركزي بالتزاماته، أي الالتزام بضمان التضخم منخفض ومستقر سيكون أكثر إقناعاً عندما يشرح البنك المركزي بالتفصيل كيف ولماذا يفرض سياساته لتحقيق معدل التضخم المطلوب.

ثالثاً: أشكال الشفافية:

تأخذ شفافية البنوك المركزية العديد من الأشكال وهي:

1- الشفافية السياسية

تشير الشفافية السياسية إلى الانفتاح حول أهداف السياسة. يشمل ذلك بياناً رسمياً للأهداف ، بما في ذلك

تحديد الأولويات بشكل واضح في حالة وجود أهداف متعددة ، وتحديد كمية الهدف (الأهداف) الأساسي، والترتيبات المؤسسية الصريحة (N. Nergiz Dincer, 2013, p. 40)

2- الشفافية الاقتصادية

تتعلق بنشر المعلومات الاقتصادية، بما في ذلك التوقعات، من قبل البنك المركزي، للسماح بتقييم وتدقيق مستقل لقراراته من قبل القطاع الخاص. (Crowe & E. Meade, 2008, p. 9)

3. الشفافية الإجرائية

الشفافية الإجرائية تتمثل في توضيح الطريقة التي يتم بها اتخاذ قرارات السياسة النقدية.

4- سياسة الشفافية

تعني الإفصاح الفوري عن القرارات المتعلقة بسياسته، إلى جانب تفسير للقرار، والنزعة الواضحة إلى السياسات أو الإشارة إلى الإجراءات السياسية المحتملة في المستقبل. (N. Nergiz Dincer, 2013, p. 42)


5- الشفافية التشغيلية

تتعلق الشفافية التشغيلية بتنفيذ إجراءات البنك المركزي. والذي ينطوي على مناقشة أخطاء التحكم في تحقيق أهداف التشغيل واضطرابات الاقتصاد الكلي (غير المتوقعة) التي تؤثر على انتقال السياسة النقدية. علاوة على ذلك تقييم نتائج الاقتصاد الكلي والسياسة النقدية في ضوء أهدافها المدرجة (N. Nergiz Dincer, 2013, p. 43)

رابعا: معايير قياس شفافية البنوك المركزية:

تم وضع معايير ومؤشرات لقياس شفافية البنوك المركزية من قبل (N. Nergiz Dincer, 2013) (أنظر الملحق رقم 04)

وإجمالاً يمكن القول أن الإستقلالية تتطلب الشفافية وتوفر الأساس لسياسة نقدية سليمة الشكل رقم (01،01): علاقة الإستقلالية بالشفافية والمساءلة.



المصدر: دراسة الصندوق بشأن السياسات، ماي 2019، صندوق النقد الدولي (توبياس و خان، مساءلة البنوك المركزية واستقلاليتها وشفافيتها، 2019)

المطلب الثاني: المصدقية والحوكمة بالنسبة للبنوك المركزية

تعتبر المصدقية عنصراً جوهرياً لزيادة فعالية السياسة النقدية وتحقيق أهدافها، أما الحوكمة فأصبحت تمثل أكثر من ضرورة من أجل ممارسات أفضل وأداء أحسن.

الفرع الأول: المصدقية بالنسبة للبنوك المركزية

يشير مصطلح المصدقية إلى درجة ثقة الجمهور في تصميم البنك المركزي وقدرته على تحقيق أهدافه المعلنة (Patrick & Robert, 2000)، وتعمل إستقلالية البنك المركزي على ضمان مصداقية السياسة النقدية، ذلك أن السلطة النقدية المستقلة تكون أكثر جدارة من السلطات السياسية في المحافظة على إستقرار عملها ومهامها لتحقيق هدفها، لأنها تكون بعيدة على التناقضات والصراعات السياسية (قدي، 2005، صفحة 94).

كما أن الافتقار إلى المصدقية يؤدي إلى الاعتماد المفرط على عائدات الحكومة. ويمكن التغلب على مشكلة المصدقية هذه من خلال تفويض السياسة النقدية إلى بنك مركزي مستقل، ملتزم بهدف انخفاض التضخم. قد يكون وجود سياسة نقدية ذات مصداقية مهماً ليس فقط لقرارات الأسعار والأجور للقطاع الخاص، ولكن أيضاً لقرارات الميزانية للقطاع العام. وعلى وجه الخصوص، فإن الالتزام الموثوق به بعدم تضخيم الديون وعدم توفير التمويل النقدي للعجز المالي قد يعزز الحافز الحكومي لتحقيق التوازن في ميزانيتها. ومن ثم، فمن المرجح أن يتم ملاحظة التضخم المنخفض وكذلك السياسة المالية الأكثر انضباطاً في البلدان التي لديها بنك مركزي أكثر إستقلالية (Grilli, Masciandaro, & Tabellini, 1991, p. 365). وفي إطار الربط بين المتغيرات المختلفة المؤثرة على التوقعات التضخمية تظهر المصدقية كمتغير تابع للشفافية، حيث يرى Castello-Branco and Swinbure أن مصداقية السياسة النقدية تتحسن يجعلها أكثر شفافية، أي يجعلها أكثر وضوحاً للرأي العام بحيث يدرك ماتحاول السياسة النقدية إنجازه على وجه التحديد (جدائني، 2005، صفحة 45).

ويتطلب توافر أربعة شروط حتى يتمكن البنك المركزي من التأثير على المصدقية وهي (أمينة و نور الدين، 2000، صفحة 700):

- ضرورة أن تكون التوقعات ولو جزئياً ذات نظرة بعيدة المدى؛

- أن يؤثر على سلوك الوحدات الاقتصادية؛

- أن تدرك الوحدات الاقتصادية تماماً حافز صانع السياسة للتصرف في اتجاه معين؛

- أن يؤثر أي تغير معين مؤسس مثل التفويض أو الإستقلالية على تلك التوقعات.

الفرع الثاني: الحوكمة بالنسبة للبنوك المركزية

تعرف الحوكمة على أنها مستوى الأداء الجيد للجهاز الحكومي بمفهومه الواسع (أي الإدارات والهيئات والأجهزة والوزارات والبنوك وغير ذلك من الهيئات الحكومية التي تتفرع في اتخاذ القرار أو تنفيذ السياسات أو الإشراف على

تطبيق القوانين والتشريعات والرقابة على تنفيذها (أمينة و نور الدين، 2000، صفحة 699)

برزت في الفترة الأخيرة أهمية حوكمة البنوك المركزية ودور مجلس الإدارة والتحديات الرقابية وأهمية وجود لجان ذات علاقة، إضافة إلى التركيز على جودة التدقيق الخارجي وتعزيزه والالتزام بالمعايير الدولية، خصوصاً بعد وقوع الكثير من الأزمات وقيام العديد من الهيئات والمنظمات كمنظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OECD) ولجنة بازل للرقابة المصرفية، ومجلس الإستقرار المالي بإصدار مبادئ حول تعزيز الحوكمة المؤسسية في المؤسسات البنكية.

وقد تضمنت معايير تقييم الالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة التي أصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية وجوب تمتع السلطات الرقابية على البنوك التجارية بمسؤوليات وأهداف واضحة، ويتطلب ذلك وجود الإطار القانوني الملائم للرقابة المصرفية الذي يمكن السلطة الرقابية من القيام بمهامها المتمثلة بمنح الترخيص للبنوك، وممارسة الرقابة بشكل فعال ومتابعة الامتثال بالقوانين والتشريعات فضلاً عن القيام بإجراءات تصحيحية لتعزيز منعة ومثانة وكفاءة الجهاز البنكي (عبيد، 2019، صفحة 43).


ويمكن تلخيص أهم الجوانب المتعلقة بحوكمة البنوك المركزية في النقاط التالية:

- مسؤوليات وواجبات وأهداف البنوك المركزية محددة بشكل واضح في التشريعات والقوانين ومفصح عنها؛
- يجب توفر آليات لمساءلة البنك المركزي أمام ممثلي الشعب عن سياساته وأعماله وأهدافه وتكون في إطار شفاف وواضح؛
- وضع وفرض معايير احترازية دنيا على البنوك التجارية مما يعزز من قدرة البنوك المركزية على تعزيز الإستقرار المالي؛
- يجب أن تتمتع البنوك المركزية بالصلاحيات التي تمكنها من الوصول إلى مجالس الإدارات للمجمعات البنكية وإدارتها وموظفيها وسجلاتها وذلك لغايات تمكينها من قيام البنوك بالامتثال للقواعد والضوابط الداخلية والقوانين والتشريعات الخارجية؛
- يجب أن تتوفر البنك المركزية على الصلاحيات التي تمكنها من القيام بمهامها الرقابية للمؤسسات والمجموعات البنكية سواء داخل حدود الدولة أو خارجها؛
- يجب أن يكون للبنوك المركزية الصلاحيات التي تمكنها من اتخاذ الإجراءات التصحيحية وفرض العقوبات وإلغاء التراخيص عند قيام البنوك التجارية بممارسات أو إجراءات غير آمنة أو غير سليمة قد تعرضها أو تعرض النظام المصرفي للخطر؛
- ضرورة أن تتمتع البنوك المركزية بالإستقلالية التشغيلية وتكون منصوص عليها في القوانين والتشريعات؛
- أن تكون عملية تعيين أو إقالة رئيس السلطة الرقابية أو أي من أعضاء هيئتها الإدارية عملية شفافة، ومنصوص عليها قانونياً؛
- توفر البنك المركزي على موارد مالية وبشرية كافية لممارسة مهامها الرقابية والإشرافية على نحو فعال دون أن يؤثر هذا التمويل على الإستقلالية التشغيلية بطريقة سلبية؛

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لإستقلالية البنوك المركزية

- يجب أن تتوفر إجراءات داخلية فعالة تتعلق بالحوكمة وتجنب تضارب المصالح؛
- حماية البنوك المركزية وموظفيها من الدعاوي القضائية بسبب الإجراءات المتخذة أو أي أخطاء تم ارتكابها سهواً؛
وخلاصة القول أنه من أجل حوكمة البنوك المركزية يجب تتوفر مجموعة من الشروط أهمها توفر الإستقلالية لهذه البنوك، ووجود آليات الإفصاح والشفافية عن أعمالها وأهدافها وكيفية تحقيقها، وبقاء هذه البنوك دائماً تحت طائلة المساءلة.

الشكل رقم (01،02) : عوامل تصميم هيكل حوكمة متنسق



المصدر : (Tonny & JoAnne, 2004, p. 13)

المبحث الرابع: السياسة النقدية

اعتبر فريدمان والمفكرين المناصرين لآرائه أن السياسة النقدية هي الأداة والوسيلة الفعالة التي لها تأثير على النشاط الاقتصادي، وبذلك أعاد إحياء أفكار المدرسة الكلاسيكية من جديد. لذلك سنتناول من خلال هذا المبحث الى مفهوم السياسة النقدية، أهدافها، و أدواتها ، ثم نتطرق إلى اتجاهاتها الحديثة، نشأتها وأدواتها.

المطلب الأول: السياسة النقدية

سوف نتعرض من خلال هذا المطلب إلى تعريف السياسة النقدية، أهدافها، قنوات انتقالها

الفرع لأول: ماهية السياسة النقدية وأهدافها

أولاً: ماهية السياسة النقدية

تعددت تعاريف السياسة النقدية واختلفت من مدرسة إلى أخرى، إلا أنها تتفق في معظمها على العناصر المكونة

للسياسة والمتمثلة في كل من الإجراءات المتبعة والأهداف المرجوة منها. عُرِفَت السياسة النقدية بأنها إحدى أدوات السياسة الإقتصادية والتي تهتم بإدارة شؤون النقد في بلد ما من أجل تحقيق أهداف معينة.

وحسب George Pariente فإنها " مجموع التدابير المتخذة من قبل السلطات النقدية قصد إحداث أثر على الإقتصاد من أجل ضمان استقرار أسعار الصرف " (قدي، 2005، صفحة 53) كما تم تعريفها على " أنها مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة كل من البنوك والائتمان وتنظيم السيولة العامة للإقتصاد بمعنى مجموعة القواعد والأحكام التي تتخذها الحكومة أو أجهزتها المختلفة للتأثير في النشاط الإقتصادي من خلال التأثير في الرصيد النقدي " (بن علي ب.، 2008، صفحة 112) وحسب فوزي القيسي أيضا " فهي التدخل المباشر المعتمد من طرف السلطة النقدية بهدف التأثير على الفعاليات الإقتصادية عن طريق تغيير عرض النقود وتوجيه الائتمان باستخدام وسائل الرقابة على النشاط الائتماني للبنوك التجارية ".

وقد عرفها الاقتصادي "Einzig" بأن السياسة النقدية تشمل جميع القرارات والإجراءات النقدية بصرف النظر عما إذا كانت أهدافها نقدية أو غير نقدية، وكذلك جميع الإجراءات غير النقدية التي تهدف إلى التأثير في النظام النقدي.

مما سبق نخلص إلى أن السياسة النقدية هي مجموعة القرارات والإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية من أجل التأثير في المعروض النقدي والرقابة على الائتمان من أجل تحقيق الأهداف النقدية التي تصبو إليها.

ثانيا: أهداف السياسة النقدية

تبدأ إستراتيجية السياسة النقدية بتحديد الأدوات النقدية لاستخدامها للتأثير على الأهداف الأولية التي اختارتها السلطات النقدية ثم التأثير على الأهداف الوسيطة وذلك من أجل الوصول إلى الأهداف النهائية التي ترسمها في ضوء السياسة الإقتصادية العامة (ملواح، 2016-2017، صفحة 4).

1- الأهداف الأولية

تعتبر الأهداف الأولية كحلقة البداية في الإستراتيجية المتبعة لتحقيق الأهداف النهائية، وهي متغيرات تتمتع بدرجة استجابة عالية لأدوات السياسة النقدية يحاول البنك المركزي التحكم فيها للتأثير على الأهداف الوسيطة (ماطي، 2009/2008، صفحة 39)، وتتمثل في كل من : مجتمعات الاحتياطات النقدية، وسعر الفائدة في سوق النقد.

2- الأهداف الوسيطة

لا تستطيع السياسة النقدية تحقيق أهدافها النهائية إلا من خلال التأثير على متغيرات نقدية أخرى تدعى الأهداف الوسيطة، فمثلا لا يمكن للسلطات النقدية التأثير بطريقة مباشرة في الناتج المحلي الخام ومكوناته، بل يجب أن تؤثر في متغيرات أخرى بطريقة غير مباشرة من أجل الوصول الى التأثير في الناتج المحلي الخام.

إذن الهدف الوسيط عبارة عن متغير يمكن للسلطة النقدية تمارس عليه تأثيرها بشكل مباشر وسريع بواسطة أدواتها الخاصة وبفضل المعلومات التي يوفرها المؤشر (عمار، 2007-2008، صفحة 172)، وتتوقف جودة الأهداف الوسيطة على مدى وجود علاقة مستقرة بينها وبين الهدف أو الأهداف النهائية ومدى إمكانية مراقبتها بما للسلطات النقدية من أدوات (بن باحان، 2011-2012، صفحة 156). وتتمثل هذه الأهداف في:

-المجمعات النقدية:

هي عبارة عن مؤشرات إحصائية لكمية النقود المتداولة، وتعكس قدرة الأعوان الماليين المقيمين على الإنفاق، بمعنى أنها تضم وسائل الدفع لدى هؤلاء الأعوان، ويرتبط عدد هذه المجمعات بطبيعة الاقتصاد ودرجة تطور الصناعات المصرفية والمنتجات المالية، وتعطي هذه المجمعات معلومات للسلطات النقدية عن وتيرة نمو مختلف السيولات، ويهدف المسح النقدي إلى المساعدة على تحليل المتغيرات النقدية الكلية التي تتأثر بتدخلات السلطات النقدية (نصيرة ب.، 2017-2018، صفحة 31).

-معدلات الفائدة:

تم اعتمادها من قبل السلطات النقدية كهدف وسيط وقد تم تبني البنوك المركزية لمعدلات الفائدة كأهداف وسيطة للسياسة النقدية بعد الحرب العالمية الثانية، إلا أن الاعتماد على هذه المعدلات كهدف وسيط طرح العديد من المشاكل منها طبيعة العلاقة بين معدلات الفائدة طويلة أو قصيرة الأجل والنقود، بالإضافة إلى أن معدل الفائدة قد تتضمن عنصر التوقعات التضخمية مما يفقدها أهميتها كمؤشر (قدي، 2005، صفحة 75).

-سعر الصرف:

تم استخدام سعر الصرف كهدف وسيط ذلك أن انخفاض هذا السعر يؤدي إلى تحسين ميزان المدفوعات، كما أن استقرار هذا المعدل يشكل ضمانا لاستقرار وضعية البلاد تجاه الخارج، لذلك فإن أغلب الدول تحرص على العمل على استقرار صرف عملاتها من خلال ربطها بعملات قوية.

إن المضاربة على العملات أصبحت تحدث تقلبات في سوق الصرف مما يخلق صعوبة في السيطرة على هذا الهدف، مما يدفع بالسلطات النقدية إلى استعمال ما لديها من احتياطات نقدية أكبر للحفاظ على قيمة عملتها اتجاه العملات الأخرى وهو ما يمثل لها تكلفة أكبر مقابل اختيارها لهدف استقرار سعر الصرف.

3-الأهداف النهائية:

يتم رسم ووضع السياسة النقدية من أجل بلوغ هدف أو مجموعة من الأهداف النهائية والتي يجب أن تتوافق مع الأهداف الرئيسية للسياسة الاقتصادية، وتتمثل هذه الأهداف في:

-تحقيق الاستقرار النقدي

يعتبر عدم الاستقرار النقدي من أهم العوامل التي تؤثر على النشاط الاقتصادي والمؤشرات الاقتصادية الكلية، فكل من التضخم الكبير أو الانكماش يؤدي إلى أضرار بالغة بالاقتصاد، لذلك فقد أجمع أغلب الاقتصاديون على

أن الهدف الرئيسي للسياسة النقدية هو الحفاظ على استقرار الأسعار وعلى القدرة الشرائية للعملة المحلية.

-تحقيق مستوى عال من العمالة

تسعى السلطات النقدية إلى تحقيق مستوى مرتفع من التشغيل والاستغلال الأمثل للموارد الاجتماعية المتاحة في المجتمع، كما تقوم باتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بتجنب الاقتصاد البطالة وما يرافقها من عوامل انكماشية في الإنتاج والدخل واضطرابات في العلاقات الاجتماعية، ومن هذه الإجراءات رفع حجم الطلب الكلي الى المستوى اللازم لتشغيل الموارد الإنتاجية غير المستغلة.

-تحسين ميزان المدفوعات

سجل المدفوعات هو عبارة عن سجل يدون فيه كل المعاملات الإقتصادية التي تتم بين المقيمين في بلد ما وغير المقيمين خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة، ويمكن أن تساهم السلطات النقدية في علاج اختلال ميزان المدفوعات من خلال إتباع سياسة نقدية انكماشية وتخفيض المعروض النقدي، ويتم ذلك برفع سعر الخصم أو الاحتياطي القانوني...، وهذا يحدث أثرا إيجابيا على ميزان المدفوعات عن طريق تخفيض مستوى الأسعار مما سينعكس إيجابيا على الصادرات، وتخفيض القوة الشرائية والسيولة في الدولة فتتخفف الواردات، وأيضا عن طريق رفع سعر الفائدة على الأوراق المالية وبالتالي جذب رؤوس الأموال الأجنبية الى الدولة مما يساعد على تخفيض العجز، أما بالنسبة لأثر تغيير سعر الصرف على ميزان المدفوعات في حالة وجود عجز فتلجأ الدولة إلى تخفيض قيمة عملتها الخارجية وهذا يجعل السلع المستوردة أعلى بالنسبة للمستهلك المحلي والسلع المصدرة أرخص للمستهلك الأجنبي مما يؤدي إلى زيادة الصادرات وتقليل الواردات (بن باحان، 2011-2012، صفحة 154).

-تحقيق معدل نمو اقتصادي مرتفع


يعتبر الهدف الأساسي للسياسة النقدية هو العمل على تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة مع العمل على تقليص الضغوط التضخمية أما باقي الأهداف الأخرى فتعتبر ثانوية، هذا الهدف تسعى إليه جميع الحكومات في الدول الصناعية والنامية لتحقيقه ويقصد به تحقيق زيادة مستمرة وملائمة في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي على أن يقابله زيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي، وإذا ما نظرنا إلى دور السياسة النقدية في تحقيق المعدل العالمي للنمو الاقتصادي نجد أنه باستطاعتنا تحقيق ذلك من خلال تأثيرها على الاستثمار كأهم محدداته (الدوري و السامرائي، 2013، صفحة 190).

-استيعاب الصدمات الناجمة عن التقلبات الإقتصادية

تمر كل اقتصاديات الدول بتقلبات اقتصادية دورية وقد قسمها جوفلار إلى أربعة مراحل هي (التوسع، الانكماش، التطهير، العودة إلى الانطلاق)، وتؤثر مرحلة الكساد أو الركود سلبا على الأداء الاقتصادي والتشغيل، ويمكن أن تساهم السياسة النقدية في التخفيف من هذا الركود بانتهاج سياسة نقدية توسعية، وكذا في الحالات التضخمية بانتهاج سياسة نقدية توسعية.

وقد لخص الاقتصادي الإنجليزي نيكولا كالدور (N.Kaldor) الأهداف النهائية للسياسة النقدية في الشكل التالي:

الشكل رقم (03،01) : الأهداف النهائية للسياسة النقدية-المربع السحري لكالدور-



المصدر : (قدي، 2005، صفحة 34)

الفرع الثاني: السياسة النقدية التقليدية: قنوات الإبلاغ والأدوات

تؤثر الدولة في النشاط الاقتصادي عن طريق السياسة النقدية التي تتبعها من خلال أدوات معينة وبلوغ أهداف محددة.

أولاً: قنوات إبلاغ السياسة النقدية التقليدية

تمثل قناة الإبلاغ الطريق الذي من خلاله تبلغ أثر السياسة النقدية إلى أهدافها النهائية تبعاً لاختيار الأهداف الوسيطة، وتمثل هذه القنوات في:

1- قناة سعر الفائدة:

تعتبر قناة سعر الفائدة القناة التقليدية لانتقال أثر السياسة النقدية إلى هدف النمو، حيث تؤدي مثلاً السياسة النقدية التوسعية أي الزيادة في العرض النقدي إلى انخفاض سعر الفائدة الاسمي مما يعمل على انخفاض سعر الفائدة الحقيقي ومنه انخفاض تكلفة رأس المال، وهو ما يؤدي إلى زيادة الطلب على الاستثمار، وكذا زيادة الطلب على السلع، أي الزيادة في الطلب الكلي وبالنتيجة ارتفاع النمو.

2- قناة سعر الصرف:

تحتل قناة سعر الصرف مكانة كبيرة في اقتصاديات الدول المتقدمة خصوصاً بعد التخلي عن نظام سعر الصرف الثابت والتوجه إلى نظام سعر الصرف العائم، وقد أصبحت هذه الدول تستخدمه كسلاح من أجل الرفع من صادراتها وتحقيق فوائض في ميزانها التجاري، ذلك أن تخفيض قيمة العملة سيؤدي إلى تخفيض أسعار السلع المصدرة وجعلها أكثر تنافسية، وهو ما تسبب في الفترة الأخيرة في اندلاع حرب سميت بحرب العملات بسبب لجوء كل


دولة لتخفيض لعمليتها كرد على الدولة الأخرى، كما تستعمل هذه القناة إلى جانب معدلات الفائدة في استقطاب الاستثمار الأجنبي .

وتهدف هذه الآلية إلى إعادة التوازن لميزان المدفوعات من خلال تأثيرها على حجم التجارة الخارجية والميزان التجاري وكثيرا ما تستخدم من طرف الدول النامية في جوانبها الإصلاحية.


3- قناة أسعار السندات:

وهذه القناة هي تعبير عن وجهة أنصار المدرسة النقدية في تحليلهم لأثر السياسة النقدية على الاقتصاد حيث يعتبرون أن تأثير السياسة النقدية على الاقتصاد ينتقل عبر قناتين: قناة توبن للاستثمار، وقناة أثر الثروة على الاستهلاك (قدي، 2005، صفحة 78) .

وتتمثل القناة الأولى (أو ما يعرف بنظرية توبن q (James Tobin)) في كيفية تأثير السياسة النقدية في الاقتصاد من خلال تأثيرها في تقييم الأسهم (وتعرف على أنها القيمة السوقية للشركة مقسومة على نفقة إحلال رأس المال)، وتؤثر السياسة النقدية في أسعار الأوراق المالية من خلال انخفاض عرض النقود ما يؤدي إلى انخفاض الفوائض وعجز الأرصدة النقدية لدى القطاع العائلي، الأمر الذي يترتب عليه اتجاه وحدات القطاع العائلي نحو سوق الأوراق المالية لبيع ما لديها من أوراق مالية أو عدم شراء أوراق مالية، وهو ما يعني انخفاض الطلب على الأوراق المالية واتجاه أسعارها إلى الانخفاض ويؤدي هذا الانخفاض في أسعار الأسهم P_0 إلى انخفاض مؤشر توبن q مما يؤدي إلى هبوط الإنفاق الاستثماري والنتاج المحلي (بن باحان، 2011-2012، الصفحات 178-179)، ويمكن تلخيص ما سبق في:



وعبر القناة الثانية: يؤدي انخفاض عرض النقود إلى انخفاض أسعار الأوراق المالية والتي يؤدي انخفاضها إلى انخفاض قيمة ثروة الجمهور ومنه الحد من الاستهلاك، وبالتالي تراجع نمو الناتج المحلي الخام (قدي، 2005، صفحة 78)، ويمكن تلخيص ما سبق في:



4- قناة الائتمان: وتنقسم هذه القناة بدورها إلى قسمين:

-قناة الإقراض المصرفي:

يؤثر الارتفاع أو الانخفاض في العرض النقدي على حجم الودائع لدى البنوك، فمثلا في حالة اتباع سياسة نقدية انكماشية أي انخفاض العرض النقدي سيؤدي ذلك إلى انخفاض حجم الودائع لدى البنوك وهو ما يقابله إلى

التخفيض في حجم الائتمان الممكن تقديمه، ما يتعكس بذلك على انخفاض الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري وبالتالي انخفاض الطلب الكلي ومنه ينخفض معدل النمو (ويحدث العكس في حالة اتباع سياسة نقدية توسعية).

-قناة ميزانية المؤسسات:

يؤدي انخفاض عرض النقود إلى الانخفاض في صافي قيمة المؤسسات، والضمانات التي يكن للمقترضين تقديمها عند الاقتراض، ويؤدي ارتفاع سعر الفائدة إلى تخفيض التدفقات النقدية نحو المؤسسات الصغيرة، مما يزيد من مخاطر إقراضها، وهو ما يؤثر على استثمار القطاع الخاص وبالتالي نمو الناتج المحلي الخام (قدي، 2005، صفحة 79).

ثانيا: أدوات السياسة النقدية التقليدية

يستخدم البنك المركزي بصفته المشرف على السياسة النقدية مجموعة من الأدوات لتحقيق أهدافه المرجوة واضعا في اعتباره حالة الاقتصاد أي في حالة انكماش أو حالة تضخم. ويمكن تقسيم هذه الأدوات إلى نوعين:

أولا: الأدوات الكمية (غير المباشرة)

وهي مجموعة الإجراءات التي تهدف بشكل غير مباشر للتأثير على مستوى الائتمان في إطار اقتصاد ما بهدف التأثير على تكلفة الحصول على الأموال والتأثير على مستوى السيولة البنكية (خبابة، 2013، صفحة 202) وتمثل في:

1-معدل إعادة الخصم

معدل إعادة الخصم هو عبارة عن الفائدة التي يتقاضاها البنك المركزي مقابل إعادة خصمه لأوراق تجارية أو مالية قصيرة الأجل، أو مقابل تقديمه لقروض أو سلف قصيرة الأجل مضمونة بمثل هذه الأوراق. فمثلا في الفترات التي يكون فيها الاقتصاد في حالة تضخم فإن السلطات النقدية تلجأ إلى تطبيق إجراءات تقييدية للائتمان، حيث يقوم البنك المركزي برفع معدل إعادة الخصم أي رفع تكلفة الائتمان، مما يؤدي بالبنوك التجارية من جانبها أيضا إلى رفع تكلفة التمويل وهو ما يؤدي إلى عزوف المستثمرين عن الاقتراض أما في الحالة التي يكون فيها الاقتصاد في حالة انكماش فإن السلطات النقدية تلجأ إلى تطبيق إجراءات توسعية ويقوم البنك المركزي بخفض معدل إعادة الخصم، وتتوقف فعالية هذه الأداة على مرونة الطلب على الائتمان.

2-سياسة السوق المفتوحة

يُقصد بسياسة السوق المفتوحة قيام البنك المركزي بالدخول إلى الأسواق المالية بائعا أو مشتريا للأوراق المالية للمتعاملين في السوق سواء كانوا مؤسسات أو أفرادا بغرض التأثير على حجم الائتمان. فإذا كان الاقتصاد مثلا يعاني من حالة ركود فإن البنك المركزي يتبع سياسة نقدية توسعية، حيث يقوم بشراء كمية من الأوراق المالية ويدفع مقابلها نقدا للبنوك التجارية مما يؤدي إلى ارتفاع الاحتياطات النقدية وانخفاض معدلات الفائدة وهو ما يسهم في ارتفاع الاستثمار والدخل والعمالة.

أما في حالة التضخم فإن البنك المركزي يتبع سياسة نقدية انكماشية أي يصبح البنك المركزي مشتريا للأوراق

المالية ليسحب السيولة النقدية ويقلل من حجم الائتمان.

هذه الأداة جد فعالة في الدول المتقدمة لأن أسواقها المالية والنقدية جد كبيرة ومتطورة، بينما تفقد فعاليتها في الدول النامية التي تتميز أسواقها المالية والنقدية بمحدوديتها وتخلفها.

3- سياسة الاحتياطي الإجباري

تتمثل أداة الاحتياطي الإجباري بقيام البنوك التجارية بإيداع نسبة من ودائع عملائها في شكل احتياطي سائل لدى البنك المركزي، بغرض حماية أموال المودعين من خطر إفلاس هذه البنوك، كما تعتبر أداة غير مباشرة يستعملها البنك المركزي أيضا في التأثير على حجم الائتمان ففي حالة التضخم يرفع من هذه النسبة ، وفي حالة الانكماش يخفضها.

وفي البلدان النامية فإن استخدام نسبة الاحتياطي القانوني يكون أكثر أهمية وفعالية من الأدوات الأخرى بالنظر لعدم توفر أسواق مالية متطورة وحالة عدم التأكد في قرارات البنوك في عملية الاقتراض (ملوح، 2016-2017، صفحة 50).

ثانيا: الأدوات الكيفية (المباشرة)

تستخدم السلطات النقدية هذه الأدوات بطريقة مباشرة ليس للتأثير في حجم الائتمان وإنما في نوعيته، أي توجيه الائتمان نحو قطاع اقتصادي معين بهدف التأثير فيه دون المساس بالقطاعات الأخرى.

1- سياسة تأطير القروض

تقوم بموجبه السلطات النقدية بتحديد سقف معينة لحجم القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية كأن لا يتجاوز نسبة معينة خلال هذه السنة، وهو ما يعرف بالسقوف النوعية للائتمان، وفي حالة تجاوز أي بنك تجاري هذا السقف يتعرض لعقوبات من طرف البنك المركزي.

2- السياسة الانتقائية للقروض

تهدف السلطات النقدية من هذه السياسة إلى توجيه القروض إلى قطاعات اقتصادية تعتبر بالنسبة لها ذات أولوية وأكثر نفعا للاقتصاد الوطني أو التي تخدم توجهات السياسات الإقتصادية للدولة.

3- النسبة الدنيا للسيولة

يقوم البنك المركزي بإلزام البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسب دنيا من السيولة خشية الإفراط في الإقراض، وهي عبارة عن نسبة يتم احتسابها من خلال قسمة بعض مكونات الأصول إلى بعض مكونات الخصوم، وقد أقرت بازل 3 هذه المعايير بإدراجها إلزامية الاحتفاظ بنسبة دنيا من السيولة في الأجل القصير (خلال فترة ثلاثون يوما) وتدعى بنسبة تغطية السيولة LCR (Liquidity Coverage Ratio).

4- الودائع المشروطة من أجل الاستيراد

ويستخدم هذا الأسلوب لدفع المستوردون إلى إيداع المبلغ اللازم لتسديد ثمن الواردات في صورة ودائع لدى

البنك المركزي لمدة محددة، وبما أن المستوردون في الغالب غير قادرين على تجميد أموالهم الخاصة فيدفعهم ذلك إلى الاقتراض من البنوك التجارية لضمان الأموال اللازمة للإيداع، وهذا من شأنه التقليل من حجم القروض الممكن توجيهها لباقي الاقتصاد، ويؤدي بدوره إلى رفع تكلفة الواردات، إذن تعتبر طريقة لتقييد الاستيراد (ملواح، 2016-2017، صفحة 52) خلال فترة العجز في ميزان المدفوعات.

ثالثاً: أدوات أخرى

بالإضافة إلى الأدوات الكمية والكيفية التي يؤثر بها البنك المركزي في الائتمان، هناك أدوات وأشكال أخرى قد تكون أكثر صراحة وفاعلية من سابقتها، وتتمثل في:

1-التأثير والإقناع الأدبي

هي أداة يحاول من خلالها البنك المركزي إقناع البنوك التجارية بانتهاج سياسة معينة بدون الحاجة إلى إصدار تعليمات وأوامر رسمية بل من خلال المقالات في الصحف والمجلات والخطب لتغيير اتجاه هذه المؤسسات إلى الاتجاه المطلوب إتباعه لتنفيذ سياسة نقدية معينة وتفضيل سياسات محددة دون غيرها (مفتاح، 2005، صفحة 78) غير أن فعالية هذه الأداة تعود إلى خبرة البنك المركزي ومكانته لدى البنوك التجارية ومدى ثقته في إجراءاته.

الفرع الثالث: عوامل ضعف السياسة النقدية في الدول النامية وشروط نجاحها

إن ما تم تناوله من أهداف السياسة النقدية، قنوات إبلاغها، وأدواتها يتعلق أساساً باقتصاد متطور أي يخص مدى فعالية السياسة النقدية في الدول المتقدمة وهي بعيدة كل البعد عن واقع الدول النامية، فلا التحليل الكينزي إهتم بالدول النامية ولا نظرية فريدمان صيغت لمعالجة أوضاع الدول المتخلفة.

أولاً: عوامل ضعف السياسة النقدية في الدول النامية

إن من أبرز سمات اقتصاديات الدول النامية الاختلالات الهيكلية الكبيرة واختلال هيكل الائتمان، وهناك العديد من عوامل ضعف السياسة النقدية في الدول النامية نذكر منها:

-عدم وجود استقرار في المناخ السياسي والاقتصادي، وغياب البيئة المشجعة على الاستثمار الأجنبي، وتخلف النظام الضريبي.

-الاعتماد على التمويل التضخمي بسبب عجز الموازنة يؤدي الى التضخم وبالتالي تكون السياسة النقدية غير مجدية بالشكل الموجود عليه في الدول النامية (خليل، 2012، صفحة 175)؛

-غياب أو ضعف الأسواق المالية وهو ما يعيق ويضعف فعالية بعض أدوات السياسة النقدية منها معدل إعادة الخصم وسياسة السوق المفتوحة؛

- ضعف فعالية تأثير البنك المركزي على البنوك التجارية وغياب إستقلالية كل من البنك المركزي والبنوك التجارية التابعة للدولة عن السلطة التنفيذية؛

-ضعف التمويل الطويل الأجل للإنتاج وتركز الائتمان في مجالات الربح السريع والتمويل القصير الأجل، ما يؤدي

إلى غياب مصادر التمويل التي تحفز الإنتاج وتعزز التنمية الاقتصادية؛
-العادات والتقاليد والمعتقدات الدينية، وضعف البنوك الإسلامية؛

وبالتالي فإن السياسة النقدية في هذه الدول أقل فعالية مقارنة بالدول المتقدمة بسبب عدم مرونة الجهاز الإنتاجي واختلال هيكل الائتمان وضعف الأسواق المالية والنقدية، لكن هذا لاينفي انعدام دورها في التأثير على النشاط الاقتصادي.

ثانيا: شروط نجاح السياسة النقدية:

لنجاح السياسة النقدية في أي دولة أو أي نظام اقتصادي يتطلب توفر مجموعة من الشروط أهمها:

- 1- نظام معلوماتي دقيق: يشمل كل المتغيرات الإقتصادية والنقدية والمالية، وضع الميزانية (عجز/فائض)، معدل النمو الاقتصادي، معدل البطالة ونوعيتها، ميزان المدفوعات...؛
- 2-تحديد أهداف السياسة النقدية بدقة، مع مراعاة الأولوية وعدم تضاد الأهداف؛
- 3-هيكل النشاط الاقتصادي، مكانة القطاع العام والخاص، سياسة الحكومة تجاه المؤسسات الإنتاجية ؛
- 4-مرونة الجهاز الإنتاجي لما يحدث من تغيرات على المتغيرات الإقتصادية لاسيما النقدية منها؛
- 5-نظام سعر الصرف: تكون السياسة النقدية فعالة أكثر في ظل نظام صرف مرن أكثر من نظام صرف ثابت؛
- 6-درجة الوعي، العادات والتقاليد تجاه المعاملات المصرفية؛
- 7-السياسة المتعلقة بالاستثمار، مناخ الاستثمار، القوانين المنظمة، الجوانب المتعلقة بالضرائب والرسوم والتسهيلات الممنوحة للمستثمرين المحليين والأجانب، ومدى حساسية الاستثمار لسعر الفائدة؛
- 8-أهمية وفعالية الجهاز المصرفي خاصة البنك المركزي ومدى استقلاليتته عن الحكومة؛
- 9-توفر أسواق مالية ونقدية منظمة ومتطورة، ومدى أهمية السوق الموازية.

المطلب الثاني: الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية

يعتبر الاقتصادي بول كروغمان (Paul Krugman) والحائز على جائزة نوبل من أوائل الاقتصاديين الذين حاولوا إلقاء الضوء من جديد على فخ السيولة في أواخر التسعينات بعد أن فقد الاهتمام في العقود السابقة، وقد أشار إلى أن وضعية اليابان وهو ما شهدنه خلال سنوات التسعينات من ركود اقتصادي والوقوع في فخ السيولة قد لا تكون الحالة الوحيدة، وهو ما حدث فعلا في كل من أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية وانخفاض أسعار الفائدة الاسمية والحقيقية والوقوع أيضا في فخ السيولة بعد أزمة 2007.

الفرع لأول: مفهوم السياسة النقدية غير التقليدية، وأدواتها

بعد الأزمة المالية العالمية 2008، ونظرا لمحدودية السياسة النقدية التقليدية وأدواتها في معالجة هذه الأزمات، اضطرت البنوك المركزية إلى اتخاذ تدابير وممارسات جديدة وغير معهودة (غير تقليدية) بغية إنقاذ الاقتصاد والنظام

المالي من الانهيار والإفلاس وتحقيق الاستقرار المالي.

أولاً: مفهوم السياسة النقدية غير التقليدية

لا يوجد إجماع على تعريف شامل لمفهوم السياسة النقدية غير التقليدية، حيث لم تعرف حتى الآن سوى من جانبين (صاري، 2013، صفحة 60):

1- من جانب المستهدفات:

هي مجموعة الوسائل والإجراءات غير المعتادة في السياسة النقدية التقليدية تستخدمها السلطة النقدية للتأثير في النشاط الاقتصادي، لتحقيق أهداف اقتصادية محددة، خلال فترة زمنية معينة فهي تهدف للتأثير على متغير اقتصادي حقيقي محدد مثل (النمو، التضخم، التشغيل....)

2- من جانب الأدوات المستخدمة:

سياسة نقدية تستخدم زمن الأزمات من خلال تنفيذ دعم ائتمانياً معزراً، تسهيلات ائتمانية، وتيسيرات كمية، وتدخلات في العملة وفي أسواق الأوراق المالية، وتوفير السيولة بالعملة المحلية والأجنبية وكل ذلك بهدف سير القطاع المالي وحماية الاقتصاد الحقيقي من تداعيات الأزمة.

أي أن السياسة النقدية غير التقليدية هي سياسة نقدية تطبق في فترات الأزمات، بغد أن أصبحت أدوات السياسة النقدية التقليدية محدودة أو عديمة الفعالية، حيث تتدخل البنوك المركزية بآليات وممارسات جديدة تتمثل في دعم ائتماني معزز، تسهيلات ائتمانية، تيسيرات كمية وتدخلات بالعملة بهدف تحقيق الاستقرار المالي.

ثانياً: أدوات السياسة النقدية غير التقليدية

لتطبيق سياسة نقدية غير تقليدية يتطلب توفر مجموعة من الأدوات تتمثل فيما يلي:

1- التيسير الكمي (QE) (Quantitative Easing):

بعد انخفاض أسعار الفائدة إلى أدنى مستوياتها في العديد من اقتصاديات الدول المتقدمة ومن أجل دعم النمو الاقتصادي اتجهت البنوك المركزية إلى سياسة التيسير الكمي حيث قامت بشراء كميات ضخمة وغير مسبقة من السندات طويلة الأجل في محاولة لخفض تكاليف الاقتراض طويل الأجل (E. Gagnon, 2016, p. 1)

أي أن سياسة التيسير الكمي هي سياسة نقدية غير تقليدية تستعمل من قبل البنك المركزي لتحفيز الطلب الكلي عندما تكون معدلات الفائدة عند مستويات صفرية، و قد عرفت هذه الأداة تطبيقاً واسع النطاق بداية باليابان سنة 2001 ثم كل من الولايات المتحدة الأمريكية ومنطقة اليورو بداية من 2008.

2- التسهيل النوعي: (Qualitative Easing)

التيسير النوعي هو شبيه بعملية "السوق المفتوحة" كما يعتبر تسهيل ائتماني انتقائي لأن البنك المركزي هنا يركز على توسيع الأصول الخاصة الموجودة في ميزانيته على حساب قاعدته النقدية فيهدف من خلاله لرفع سيولة أسواق التمويل قصيرة الأجل عن طريق شرائه للأوراق المالية (سندات، أسهم) خاصة أو عامة مقابل إصدار نقدي جديد

وبالتالي المساهمة في زيادة توافر الائتمان للقطاع الخاص.

أي أن التيسير النوعي أو "التسهيل النوعي" هو تغيير في تكوين أصول الميزانية العمومية للبنك المركزي لصالح الأصول الخاصة ، وبالتالي الأصول الأكثر خطورة وأقل سيولة ، في حين أن التيسير الكمي هو بدلاً من ذلك ، زيادة حجم أصول الميزانية العمومية للبنك المركزي عن طريق زيادة التزاماته النقدية. والهدف هنا هو تعزيز القروض للشركات والأسر، ودعم آلية انتقال السياسة النقدية، وتجاوز قطاع البنوك التجارية، والقناة التقليدية لنقل النقد، وإتاحة ذلك بشكل مباشر لوكلاء القطاع الخاص السيولة اللازمة لأنشطتهم، خاصة وأن البنوك التجارية استمرت في التردد في منح القروض للأسر والشركات ، بعد أن تعرضت للحرمان الشديد بسبب الأزمة المالية والإقتصادية لعام 2008. (Akacem & Selka, 2015, p. 42)

3- التخفيضات المتدنية - الصفرية - لمعدلات الفائدة الصفرية:

أثناء الأزمات المالية تصيب أغلب الاقتصاديات ركود اقتصادي مما يؤدي بالبنوك المركزية وكأول إجراء إلى خفض معدلات الفائدة وهو ما يعرف بسياسة أسعار الفائدة الصفرية من أجل حصول الأفراد والمؤسسات على الائتمان، لأن هناك علاقة عكسية بين أسعار الفائدة على الائتمان والكمية المطلوبة منه، كما تساهم أسعار الفائدة الصفرية في التأثير على أسعار صرف العملة في الأسواق الدولية للعملات، من خلال عدد الوحدات من العملة المحلية التي يمكن بها شراء وحدات من عملة أخرى (علي، 2016).

4- التسهيل الائتماني (Crédit Easing/CE)

ويطلق عليه التسهيل (المباشر) للائتمان، يتمثل في زيادة عرض النقود من خلال شراء سندات الخزانة والأصول المالية للقطاع الخاص على المدى الطويل عندما يقارب سعر الفائدة للصفر. فبفضل هذا التسهيل النقدي يمكن للسياسة النقدية أن تستمر في خفض أسعار الفائدة على المدينين المتوسط والطويل، وبالتالي تمرير هذه الزيادة في المعروض النقدي إلى الاستهلاك العائلي وإلى المؤسسات (Akacem & Selka, 2015, p. 43).

5- عملية تويست (Opération Twist)

بدأ الاحتياطي الفيدرالي استخدام إستراتيجية جديدة تدعى "عملية تويست" في نهاية عام 2011 وهي عملية مبادلة بسيطة يقوم من خلالها الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي بشراء سندات الخزانة طويلة الأجل مقابل بيع أذونات قصيرة الأجل (وليس من خلال طبع النقود مثل عملية التيسير الكمي)، وتهدف من خلالها لتحقيق هدفين هما: تقليل مخاطر التضخم لأنه لا يتطلب طباعة نقود جديدة ، والاستمرار في خفض أسعار الفائدة طويلة الأجل وهو ما يدفع بالأسر والشركات إلى زيادة الإنفاق وبالتالي تحفيز الطلب الكلي ومن ثم تحفيز الاقتصاد والعمالة (Akacem & Selka, 2015, p. 43)

حيث ترى النظريات الماكرو اقتصادية المعاصرة التي ساهم في وضعها الاقتصادي "Ben Bernank" بأن لاستباقات المتعاملين (خاصة تلك التي تتعلق بالوجهة المستقبلية للسياسة النقدية) دور رئيسي في تحديد أثر قرارات

السياسة النقدية على الاقتصاد ويرى الاقتصادي "Wood Michael" بأن الطلب الكلي لا يعتمد فقط على معدلات الفائدة السائدة قصيرة الأجل وإنما يعتمد على معدلات الفائدة المستتقة طويلة الأجل والتي تعتمد بدورها على معدلات الفائدة المستتقة قصيرة الأجل (وليد طالب، 2015-2016، صفحة 160).

6- حرب العملات:

ويمكن تعريفها على أنها كل إجراء تقوم به دولة معينة من شأنه تخفيض من قيمة عملتها مقارنة مع العملات الأخرى، مما يسمح لها بتعظيم صادراتها وتحقيق فوائض في ميزانها التجاري، ويرجع ذلك إلى أن تخفيض في قيمة العملة سيؤدي إلى تخفيض أسعار السلع المصدرة وجعلها أكثر تنافسية من نظيراتها من صادرات الدول الأخرى (شربي و علاوي، 2014، صفحة 5)

أي أن حرب العملات ظاهرة تشير إلى التخفيض التنافسي للعملة الذي تمارسه بعض الدول لزيادة صادراتها وتقليل مستورداتها من أجل تقليص الميزان التجاري أولاً، وتحريكاً للاستثمار في الدول المخفضة ثانياً سعياً لخلق مزيد من فرص العمل للعاطلين عنه (صاري، 2013، صفحة 71)

الفرع الثاني: قنوات انتقال السياسة النقدية غير التقليدية، شروط تنفيذها، وآليات الخروج

يتم تطبيق السياسة النقدية غير التقليدية عن طريق قنوات معينة. ماهي هذه القنوات، شروط تنفيذها وآليات الخروج منها؟

أولاً: قنوات انتقال السياسة النقدية غير التقليدية

تنتقل آثار السياسات النقدية غير التقليدية إلى الاقتصاد الحقيقي عن طريق القنوات التالية:

-قناة السيولة (The Liquidity Channel)

كما تعرف أيضاً بقناة التمويل وتعتبر هذه القناة آلية لانتقال آثار السياسة النقدية غير التقليدية، ويتم من خلالها تحسين أرصدة المؤسسات المالية وتوفير التمويل للأعوان الاقتصاديين (Janus, 2015, p. 9).

-قناة الإشارة (The Singaling Channel)

تسمح قناة الإشارة بحصول بعض الظواهر تتمثل في تحفيز التوقعات التضخمية، انخفاض أسعار الفائدة الحقيقية، وانخفاض أسعار الفائدة طويلة الأجل في المدى الطويل، وتحفيز الاستهلاك والاستثمار والطلب العام (Janus, 2015, p. 7).

-قناة توازن المحفظة (The Portfolio-Balance Channel)

كما تعرف أيضاً بقناة إعادة توازن المحفظة، حيث تقوم على فرض أن الأدوات المالية ليس بديلاً لبعضها البعض بشكل مطلق في محافظ المستثمرين، وبالتالي فإن التغييرات في صافي العرض المتاح من هذه الأدوات للمستثمرين يؤثر على معدل العائد الذي تحفضه وكذلك على تلك الأدوات المالية البديلة لها.

فقيام البنك المركزي بشراء السندات طويلة الأجل تؤدي إلى تقليل معدلات العائد عليها نتيجة لانخفاض العرض

وبالتالي ارتفاع أسعارها، الأمر الذي يدفع المستثمرين إلى شراء سندات مشابهة في الخصائص من حيث المخاطرة ومدة الاستحقاق وهو ما يخفض من معدل الأصول الأخرى أيضا مما يزيد من حجم الإقراض (مطاي و راشدي، 2016، صفحة 15)

-قناة الثقة (The Trust Channel):

إذا اعتقد الأعوان الاقتصاديون أن السياسة النقدية غير التقليدية هي سياسة فعالة، فإن هذا سيؤدي إلى زيادة الطلب على الاستهلاك والاستثمار وبالتالي تحفيز الطلب الكلي.

-قناة سعر الصرف:

تساهم أسعار الفائدة الصفرية إلى خروج رؤوس الأموال للاستثمار في الخارج أي بيع العملة المحلية وشراء العملة الأجنبية مما يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة، ما يرفع قيمة الصادرات ويزيد من تنافسيتها، وبالإضافة إلى ذلك أيضا فإنه نتيجة لشراء البنوك المركزية للأوراق المالية تنخفض عوائدها وهذا ما يدفع بالمستثمرين إلى التحول أيضا إلى الاستثمار في الأوراق المالية الأجنبية التي تحقق عوائد أعلى مما يؤدي إلى زيادة الطلب على العملة الأجنبية مقابل العملة المحلية للبلد وبالتالي انخفاض العملة المحلية وزيادة القدرة التنافسية.

-قناة الإقراض البنكي:

إن شراء البنك المركزي للأوراق المالية طويلة الأجل من البنوك والمؤسسات المالية يؤدي إلى زيادة احتياطياتها ومن ثم ارتفاع حجم الائتمان المقدم من طرفها للشركات والأفراد، ويشترط لفعالية هذه الأداة أن تكون البنوك راغبة في تقديم الائتمان (تونسي و مدوخ، 2019، صفحة 339).

ثانيا: شروط تنفيذ السياسة النقدية غير التقليدية

يتم تطبيق سياسات نقدية غير تقليدية أثناء الأزمات، ومن أجل ذلك يجب توفر واستيفاء مجموعة من الشروط: (Trichet, 2013, pp. 238,239)

- 1- يجب أن تكون متناسبة قدر الإمكان مع درجة اضطراب وتفكك السوق التي يجب أن تساهم في مواجهتها، وفي أغلب الحالات لا بد من تفصيل التدابير من أجل تجنب التعطيل الكلي للأسواق، والواقع أن البنك المركزي يجب أن لا يتردد في توسيع أو تقليص نطاق أدواته غير المعيارية وبخاصة مدة التوفير غير الاعتيادي للسيولة
- 2- لا بد أن تكون التدابير مصحوبة برسائل قوية لمعالجة قضاياها الخاصة بإعادة الرسملة في المدى المتوسط وإصلاح الموازنات العمومية، لان البنوك تعد الأداة الرئيسية لإعادة التمويل.
- 3- ويقدر ما تعمل مجموع التدابير غير التقليدية التي تتخذها البنوك المركزية في الدول المتقدمة على تغيير بنيوي في البيئة النقدية والمالية للاقتصاد العالمي، فمن حقها أن تكون مدافعة صريحة عن الإصلاحات الضرورية للتمويل العالمي، والتعديل الضروري للخلل في التوازن العالمي، والمساهمة الحاسمة من جانب الجهات المقرضة المتعددة الأطراف.

الفرع الثالث: أهداف السياسة النقدية غير التقليدية

تغيرت أهداف السياسة النقدية فبعد أن كانت تهدف إلى تحقيق الإستقرار في مستويات الأسعار قبل أحداث الأزمة المالية العالمية 2008 والتي نتج عنها موجة ركود اقتصادي عالمي، أصبحت الآن تعمل على تحفيز الاقتصاد من خلال سياسات نقدية غير تقليدية و تحقيق هدف وسيط تمثل في إعادة الاستقرار المالي. لذا فإن السياسة النقدية غير التقليدية تعمل على تحقيق مجموعة من الأهداف الأولية تتمثل فيما يلي (عبو و قسول، 2019، صفحة 54،53):

-الرفع بشكل مكثف في كمية الأموال المتداولة في الاقتصاد : يهدف الضخ المكثف للسيولة إلى تفادي عائق تجميد السيولة، ويحاول البنك المركزي تلبية الطلب على النقد من قبل المتعاملين الاقتصاديين، على أمل أنهم سينفقون مباشرة هذه الأموال، وفي الظروف العادية لا يمكن استعمال هذه القناة المباشرة عن طريق الكتلة النقدية لأن الطلب على النقد غير مستقر على المدى القصير، أما في الفترات الاستثنائية، فإن عدم الاستقرار المذكور على المدى القصير لا يشكل عامل انشغال كبير طالما أن البنك المركزي مستعدا لضخ الأموال بكميات غير محدودة بيد أنه في بعض الأحيان يمكن حتى لعرض غير محدود أن لا يكفي لتحفيز الإنفاق إذا ما كان الطلب على النقد في حد ذاته غير محدود.

-التأثير على انحدار منحني نسب الفائدة بـمـا من شأنه توجيه استباقات المتعاملين: يمكن للبنك المركزي الالتزام بشكل صريح بالإبقاء على نسب الفائدة الرئيسية في مستوى منخفض جدا وحتى في مستوى الصفر لفترة طويلة، كما يمكنه ضبط شروط مسبقة للرفع في هذه النسبة مستقبلا، مثل الوصول الى مستوى معين من التضخم أو البطالة.

-إزالة عوائق السيولة في أسواق القروض من خلال شراء السندات مباشرة من هذه الأسواق بهدف التأثير جديا على منح المخاطرة : يمكن للبنك المركزي أن يقوم محل البنوك والسوق لتمويل الاقتصاد مباشرة من خلال التوسيع في خطوة أولى في مجموعة القروض الممنوحة للاقتصاد التي يقوم بإعادة تمويلها، ويشترى مباشرة السندات التي تمثل قروضا للاقتصاد (سندات خاصة) في خطوة ثانية، وتمكن هذه العمليات في نفس الوقت من إضفاء الحيوية على سوق هذه السندات ومن توفير تمويلات للاقتصاد بشكل مباشر، ومع ذلك يتعين على البنك المركزي تحمل مخاطر القرض ونسب الفائدة التي لاتندرج ضمن مهامه العادية. وتجدد الإشارة الى أن هذه الاجراءات تكون أكثر فاعلية في الاقتصاديات التي يتم فيها المؤسسات بالأساس عبر السوق والتي يقع فيها تسنيد القروض الممنوحة للاسرة على نطاق واسع، وفي المقابل حين توفر الوساطة البنكية الجزء الأعظم من التمويل يتم بالأحرى استعمال تلك الاجراءات التي تؤثر على منحني نسب الفائدة المتعامل بها.

خاتمة الفصل الأول:

إن إستقلالية البنك المركزي تعني إشرافه على رسم وتنفيذ السياسة النقدية بدون أي تدخلات أو ضغوط سياسية من أجل تحقيق أهداف اقتصادية كان أهمها المحافظة على استقرار الأسعار والذي يعد من أهم الدوافع الأساسية لنشأة هذه الإستقلالية لكن بعد وقوع الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 أصبح الهدف هو تحقيق الإستقرار المالي وإنقاذ المؤسسات من الانهيار والإفلاس الاقتصادي.

إن هذه الإستقلالية لاتعني انفصال البنك المركزي عن الحكومة، باعتباره مؤسسة من المؤسسات الحكومية بل العمل يجب أن يكون في إطار التنسيق بين هاته المؤسسات من أجل تحقيق الأهداف العامة للدولة دون أي ضغط سياسي، وهو مايفسر التقارب الكبير بين البنوك المركزية والحكومات في أغلب دول العالم خصوصا بعد الأزمة المالية العالمية.

ورغم أن الدول النامية منحت نسبيا بعض الإستقلالية التشغيلية لبنوكها المركزية إلا أنها مازالت بحاجة ماسة إلى إستقلالية سياسية تعزز بها مصداقيتها أمام الجمهور والذي يكون من حقه مساءلتها على أعمالها، لذا فإن الشفافية تعتبر شرط ضروري لتحقيق هذه المساءلة وأداة ضبط للإستقلالية وما قد ينجر عنها من تجاوزات، كما أن الحوكمة تعتبر أيضا جد ضرورية للبنوك المركزية لأداء أعمالها على أحسن وجه نتيجة الوظائف والمهام الكبيرة المسندة إليها. وقد فقدت السياسة النقدية التقليدية فعاليتها بعد الركود الاقتصادي في كل من اليابان والولايات المتحدة الأمريكية بسبب الوقوع في فخ السيولة وهو ما أشار إليه كل من كروغمان واقتصاديين آخرين مما أدى إلى وقوع أزمات مالية عالمية جديدة، مما اضطر السلطات النقدية إلى اعتماد تدابير و ممارسات غير معهودة في السياسة النقدية منها: دعما ائمانيا معززا، تسهيلات ائتمانية، تيسيرات كمية وتدخلات في العملة وأسواق الأوراق المالية كانت تهدف من خلالها إلى تشجيع كل من الاستهلاك والاستثمار وبالتالي تحفيز الطلب الكلي.

الفصل الثاني:

الدراسات السابقة

والتجارب الدولية في

الإستقلالية

تمهيد:

تتوقف وجود الإستقلالية في بعض البنوك المركزية من عدمها على العديد من العوامل من بينها طبيعة النظام السياسي القائم، بالإضافة إلى مدى تطبيق آليات السوق وفعاليتها، تطور الأسواق المالية، طبيعة التضخم وأسبابه.. الخ، غير أن الدول المتقدمة ذات النظام الفيدرالي كألمانيا سابقا، الولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى البنك المركزي الأوروبي، أصبحت نموذجا يحتذى به، غير أن بعض الدول المتقدمة بقيت بنوكها المركزية محدودة الإستقلالية كفرنسا، اليابان، إنجلترا.

وعليه سنتناول في هذا الفصل بالإضافة إلى التجارب الدولية حول إستقلالية البنوك المركزية، الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة حسب الخطة التالية:

- المبحث الأول: تجارب دولية حول إستقلالية البنوك المركزية
- المبحث الثاني: الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة

المبحث الأول: تجارب دولية حول إستقلالية البنوك المركزية

في هذا المبحث سنتناول تحليل وتقييم إستقلالية البنوك المركزية في العديد من الدول، وذلك من أجل محاولة الاستفادة من هذه التجارب .

المطلب الأول: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول المتقدمة

قبل معاهدة ماستريخت سنة 1992، كان يتبين بأن البنوك المركزية ذات الإستقلالية المرتفعة تتواجد في الدول ذات النظام الفيدرالي (ألمانيا، الولايات المتحدة الأمريكية...)، بينما تنخفض الإستقلالية في الدول ذات النظام المركزي (فرنسا، إنجلترا...) وستتطرق في هذا المطلب أولاً للبنوك المركزية الأكثر إستقلالية ثم نتناول البنوك المركزية الأقل إستقلالية.

الفرع الأول: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول المتقدمة الأكثر إستقلالية

قدمت بعض الدول المتقدمة نموذجاً رائعاً لإستقلالية بنوكها المركزية، ومن هذه الدول: البنك المركزي لألمانيا البنديزبنك قبل إنشاء البنك المركزي الأوروبي، والبنك المركزي الفيدرالي.

أولاً: تجربة إستقلالية البنك المركزي الألماني "البنديزبنك"

يعتبر البنك المركزي الألماني "البنديزبنك" من أهم النماذج في إستقلالية البنوك المركزية في العالم قبل الوحدة النقدية الأوروبية، حيث نجد أن البنديزبنك من أكثر البنوك استقلالاً في العالم، ذلك لأن من أهم صلاحياته تحديد وتنفيذ السياسة النقدية.

أنشئ النظام المصرفي الألماني سنة 1876م، وتم إنشاء العملة الألمانية الموحدة والبنك المركزي الذي يدعى "بنك الرايخ"، وقد تغير اسم بنك الرايخ الى البنديزبنك بعد خسارة ألمانيا للحرب العالمية الثانية وصار تابعاً للحكومة بعد وصول هتلر للحكم، أما بعد الحرب العالمية الثانية فقد حدث اختلاف في وجهات النظر بين الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا بخصوص البنك المركزي الذي يجب تأسيسه لإدارة الشؤون النقدية الألمانية، واتفق في النهاية على عدة نقاط من بينها تسمية بينها تسمية البنك المركزي المكلف بإدارة الشؤون النقدية في ألمانيا بـ "The Bank Deutscher Lander"، كما تم تحديد وظائفه وتأييد استقلالته خوفاً من استخدامها له في تمويل حرب أخرى (سمائلي 2003-2004، ص 103).

وبعد انتهاء أعمال الرقابة على أعمال البنك المركزي من طرف الحلفاء سنة 1957م، صارت العلاقة مباشرة بين البنك المركزي ولجنة النقد والاقتصاد بالبرلمان، وعلى ضوء قانون 1957 تم إنشاء "The Deutscher Bundesbank"

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

كما تم نقل ملكية هذا البنك الى الحكومة الفيدرالية، ومنح الحكومة المركزية حق تعيين رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة أن مبدأ إستقلالية البنك المركزي الألماني يمثل مبدأ مهماً في قانون 1957، وقد ساهمت هذه الإستقلالية في تحقيق المانيا لمعدلات منخفضة من التضخم؛ حتى خلال عقد السبعينات من القرن الماضي أين شهد ارتفاعاً كبيراً لمعدلات التضخم في العديد من الاقتصاديات المتقدمة فإن المانيا لم يتجاوز معدل التضخم 5% مقابل 10% في فرنسا و 14% في المملكة المتحدة (Weidmann, 2019, p. 3).

وتتمثل مؤشرات إستقلالية البندينك في النقاط التالية:

- أن البنك المركزي الألماني مسؤول على تحديد وتنفيذ السياسة النقدية دون أي تدخل من الحكومة او البرلمان ويساند من خلالها السياسة الإقتصادية العامة للدولة؛

- تعيين أعضاء مجلس البنك المركزي يتم من قبل الحكومة الفيدرالية وحكومة الولاية؛

- مدة تعيين أعضاء المجلس محددة بثمانية سنوات قابلة للتجديد وهي فترة طويلة نسبياً، ولا يمكن إعفاءهم من مناصبهم؛

- يوجد هدف واحد ووحيد للبنك المركزي الألماني وهو حماية قيمة العملة أي ضمان استقرار مستوى الأسعار؛

- حرية استخدام البندينك لأدوات السياسة النقدية دون تدخل من الحكومة؛

- للبندينك إستقلالية مالية (موازنية) وبالتالي فهو بعيد عن أي ضغط من الحكومة؛

- إن مساءلة ومحاسبة البندينك عن السياسة النقدية لا تتم بصفة رسمية أمام أي جهة حكومية أو أمام البرلمان، بحيث

له مسؤولية أمام الرأي العام، إذ يعطي وزناً هاماً لنشر أهدافه وتحقيقها، لتتضح الرقابة على إنجازاته المتعلقة بالسياسة

النقدية مباشرة من جانب الجمهور، كما أنه مطالب في نفس الوقت بنشر تقرير سنوي متضمناً آراءه المتعلقة بالأمور

النقدية والإقتصادية والبيانات الإحصائية المتعلقة بالسياسات المستخدمة والنتائج المحققة، إلا أن هذا التقرير لا يقدم بصفة

خاصة إلى الحكومة أو البرلمان (تأكيد لإستقلالية البندينك) (سهير، 1999، صفحة 18).

ثانياً: تجربة إستقلالية البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي (FED)

يعتبر بنك الاحتياطي الفيدرالي (FED) والذي يمثل البنك المركزي الأمريكي للولايات المتحدة الأمريكية من البنوك

المركزية الرائدة في العالم، والذي تم إنشائه عام 1913 حيث يتكون بنك الاحتياطي الفيدرالي من 12 بنكاً إقليمياً


اتحادياً، يخص الاتحادات الفيدرالية ويضم المقاطعات التالية: بوسطن، نيويورك، فيلاديلفيا، شيفلاندا، ريتشموند، البارتا،

شيكاغو، سانت لويس، مينابوليس، كنسلس سيتي، والاس، سان فرانسيسكو.

ويتكون نظام الاحتياطي الفيدرالي من مجلس المحافظين، والبنوك الاحتياطية الفيدرالية (12 بنكاً)، اللجنة الفيدرالية

للسوق المفتوحة (FOMC) كما هي موضحة في الشكل أدناه:

الشكل رقم (1.2): الهيكل التنظيمي ووظائف البنك الفيدرالي الأمريكي (FED)



المصدر: (System, 2021)

ونلاحظ من الهيكل التنظيمي لبنك الاحتياطي الفيدرالي (FED) أنه يتكون من ثلاثة أجهزة هي (محي الدين محمد التلباني، 2019، صفحة 40، 41):

أ- مجلس المحافظين. ويطلق عليه أحيانا مجلس الاحتياطي الاتحادي، ويتكون من سبعة أعضاء من بينهم الرئيس ونائبه ويكون الرئيس الأمريكي هو المسؤول عن تعيينهم ويستلزم ذلك موافقة الكونجرس لفترة تقدر بـ 04 سنوات قابلة للتجديد طبقا للقانون على أن لا تتجاوز 14 سنة، ولا يمكن للرئيس أو الكونجرس إلغاء عضوية أي عضو من أعضاء مجلس المحافظين طالما تمت الموافقة على تعيينه.

ب- بنوك الاحتياطي الفيدرالي. وتكون مهمة هذه البنوك تولى عملية المقاصة وإدارة العملة في التداول عن طريق سحب الأوراق التالفة من التداول وإصدار عملات جديدة وتقديم القروض إلى البنوك الأخرى داخل المنطقة والقيام بوظائف الإشراف والرقابة عليها واقتراح سعر الخصم الملائم.

ج- اللجنة الاتحادية للسوق المفتوحة: وتمثل هذه اللجنة حجر الزاوية لصناعة السياسة النقدية داخل نطاق بنك الاحتياطي الفيدرالي، وتتكون هذه اللجنة من 12 عضواً هم رئيس مجلس المحافظين وبقية أعضاء هذا المجلس، وتقوم بتوجيه عمليات السوق المفتوحة لهذا النظام، وتعمل هذه اللجنة اتخاذ قرارات تساعد في تعزيز صحة الاقتصاد الأمريكي واستقرار النظام المالي.

حدد البنك الفيدرالي الأمريكي أهدافه التي يسعى الى تحقيقها من خلال:

يتعين على مجلس محافظي نظام الاحتياطي الفيدرالي واللجنة الفيدرالية للسوق المفتوحة الحفاظ على نمو طويل المدى للمجموع النقدي والائتمانية بما يتناسب مع إمكانيات الاقتصاد على المدى الطويل لزيادة الإنتاج ، وذلك من أجل الترويج الفعال لأهداف الحد الأقصى من العمالة، والأسعار المستقرة، ومعدلات فائدة معتدلة طويلة الأجل. (Board OF Governors of the Federal Reserve System, 2021) ويبرز من خلال هذه الأهداف تعددها ويعتبر الحفاظ على استقرار الأسعار الثالث في الأهداف من حيث الترتيب، مما يعكس ضعف إستقلالية الأهداف للبنك الفيدرالي.

ويقوم البنك الفيدرالي الأمريكي (FED) بمهامه ووظائفه والتي حددها له القانون من أجل خدمة المصلحة العامة للولايات المتحدة الأمريكية، وتمثل في خمسة وظائف أساسية وهي (System, 2021) :

1- تعمل السياسة النقدية للدولة لتعزيز الحد الأقصى من فرص العمل، والأسعار المستقرة، ومعدلات الفائدة طويلة الأجل المعتدلة في الاقتصاد الأمريكي ؛
2- يعزز استقرار النظام المالي ويسعى إلى تقليل المخاطر النظامية واحتوائها من خلال المراقبة النشطة والمشاركة في الولايات المتحدة وخارجها ؛

3- يعزز سلامة المؤسسات المالية الفردية ويراقب تأثيرها على النظام المالي ككل؛

4- يعزز سلامة نظام الدفع والتسوية وكفاءته من خلال الخدمات المقدمة إلى الصناعة المصرفية وحكومة الولايات المتحدة التي تسهل المعاملات والمدفوعات بالدولار الأمريكي ؛

5- يعزز حماية المستهلك وتنمية المجتمع من خلال الإشراف والفحص الذي يركز على المستهلك، والبحث والتحليل لقضايا المستهلكين والاتجاهات الناشئة ، وأنشطة التنمية الاقتصادية المجتمعية ، وإدارة قوانين وأنظمة المستهلك.

ويعتبر الرئيس واحد من سبعة أعضاء في مجلس المحافظين للنظام الاحتياطي الفيدرالي الذين يتم تعيينهم من قبل رئيس الولايات المتحدة من بين المحافظين. حيث يخضع الرئيس لمصادقة مجلس الشيوخ على ان تكون الفترة أربع سنوات ولا تتجاوز 14 سنة بموجب القانون، ويظهر بأن فترة الرئيس صغيرة أي مدة 04 سنوات، كما أن رئيس الجمهورية له الصلاحيات الكافية التي تسمح له بعدم تجديد ولايته في حالة لم يتوافقا في رؤيتهما حول السياسة النقدية، وهو ما يعكس ضعف الإستقلالية الشخصية للبنك الفيدرالي الأمريكي.

وقد تم إعتقاد سياسات نقدية غير تقليدية بعد الأزمة المالية العالمية خصوصا في الاقتصاديات المتقدمة كالاقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية من أجل تحفيز الاقتصاد وتحقيق الاستقرار المالي ولذلك فإن هدف المحافظة على استقرار الأسعار أصبح الهدف الثاني بعد هدف الحفاظ على الاستقرار المالي، لذلك فإن رئيس البنك الفيدرالي الأمريكي بن برنانكي للفترة من 2006م الى 2014م والذي قال أنه أصبح من الضروري أن يعمل البنك الفيدرالي والخزانة الأمريكية

- معا من أجل الخروج من تداعيات هذه الأزمة.
- وتتمتع هذه البنوك بإستقلالية مالية تمثل عاملاً مهماً في مكافحة الضغوط الخارجية. وتتمثل أهم مؤشرات ودلائل إستقلالية بنك الاحتياطي الفيدرالي (FED) بالآتي:
- 1- من حيث إدارة السياسة النقدية، فبنك الاحتياطي الفيدرالي يتمتع بحرية في استخدام أدوات السياسة النقدية لتحديد سعر الخصم الذي يحتاج في كل مرة إلى موافقة مجلس المحافظين الذي يحدد بدوره نسبة الاحتياطي القانوني المفروض على مؤسسات الائتمان ضمن الحدود التي فرضها القانون فيما تقرره اللجنة الاتحادية للسوق المفتوحة (عمليات السوق المفتوحة) التي تقوم بشراء السندات من السوق المالية وبيعه بغرض التأثير في السيولة. وعليه فإن هذا البنك يتمتع بإستقلالية تشغيلية كبيرة تسمح له بإدارة السياسة النقدية بحرية.
 - 2- رأسمال بنوك الاحتياطي الفيدرالي تساهم فيه المصارف التجارية الأعضاء في نظام الاحتياطي الفيدرالي، وتقوم هذه البنوك بإدارة الأموال المتاحة بحيث تحقق له دخلاً مناسباً.
- وبالنسبة لمساءلة بنك الاحتياطي الفيدرالي (FED) ، فيعتبر هذا البنك مسؤولاً أمام الجمهور (أي ضرورة وصول الجمهور إلى المعلومات. حيث يجب على مجلس الإدارة وضع رابط على موقعه الإلكتروني على الإنترنت) وكذا مسؤولاً أمام الكونغرس (ولا يمكن مساءلته من قبل أي جهة حكومية). ويمكن له توجيه التوقعات بشكل أفضل إذا كان شفافاً بشأن أفعاله. كما يجب عليه أن يبرر أعماله، وتظهر المساءلة والشفافية من خلال:
- 1- يدي رئيس مجلس الاحتياطي الفيدرالي وأعضاء مجلس الإدارة بشهادات متكررة أمام الكونغرس.
 - 2- يقدم بنك الاحتياطي الفيدرالي إلى الكونغرس تقريراً مفصلاً عن السياسة النقدية مرتين سنوياً.
 - 3- تنشر اللجنة الفيدرالية للسوق المفتوحة FOMC بياناً بعد كل اجتماع. كما يوفر محضر اجتماع مفصل (أو يُسمى عادةً اجتماع الفيدرالي الأمريكي) بعد ثلاثة أسابيع.

ثالثاً: تجربة البنك المركزي الأوروبي (ECB)

إن إنشاء بنك مركزي أوروبي هو حدث تاريخي. ولأول مرة في التاريخ المعاصر تقرر العديد من الدول أن تعهد إلى نفس البنك المركزي قيادة سياستها النقدية موحدة في كل المنطقة التي يشكلونها. هذا القرار جعل من البنك المركزي الأوروبي أول هيئة فيدرالية أوروبية، يعتبر بنك مركزي حديث النشأة. يتولى في منطقة اليورو المهام الكبرى الممنوحة إلى بنك مركزي عصري ويحمل العلامة الأصلية للبناء النقدي الأوروبي.

1- نشأة البنك المركزي الأوروبي (ECB).

تم إنشاء البنك المركزي الأوروبي (ECB) في جوان 1998م، ليبدأ عمله بصفة رسمية في جانفي 1999م بناء على

معاهدة امستردام (المعدلة لمعاهدة ماستريخت)، مقره مدينة فرانكفورت، وهو البنك المركزي الأوروبي لبلدان منطقة اليورو والتي تتكون من 19 دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، ويعتبر أحد المؤسسات السبع للاتحاد الأوروبي (EU).

2- معاهدة ماستريخت:

وتعرف بمعاهدة الاتحاد الأوروبي، وهي معاهدة عقدت سنة 1992م في مدينة ماستريخت الهولندية، وتعتبر المعاهدة الأم التي تم من خلالها تم بناء الاتحاد الأوروبي، حيث أسست مفهوم المواطنة الأوروبية للمواطنين الأعضاء الإثني عشر في تلك الفترة، كما وضعت الخطوط العريضة لما سيكون عليه الإتحاد الاقتصادي والنقدي.

وقامت معاهدة ماستريخت بوصف الخطوط العريضة للتنظيم والهيئات المسيرة، الأهداف، والمهام. كما عهد للمعهد النقدي الأوروبي (م.ن.أ) الذي تأسس سنة 1994م مهمة تطوير إطار العمل الخاص بالسياسة النقدية وسياسة سعر الصرف، والقواعد والاجراءات والتدابير الخاصة بالنظام الأوروبي للبنوك المركزية (سمالي، 2014)، وكذا مهمة تحضير عمل البنك المركزي الأوروبي.

ويتكون البنك المركزي الأوروبي (ECB) من:

1- المجلس التنفيذي: يتكون هذا المجلس من رئيس ونائب رئيس البنك المركزي الأوروبي وأربعة أعضاء آخرين ممن لديهم خبرة كافية بالشؤون النقدية، ويتم تعيينهم من طرف المجلس الأوروبي لرؤساء الدول والحكومات بتركية من مجلس الوزراء وذلك بعد استشارة البرلمان الأوروبي ومجلس المحافظين لعهدتها 08 سنوات غير قابلة للتجديد.

2- مجلس المحافظين: يضم هذا المجلس أعضاء المجلس ومحافظي البنوك المركزية الوطنية للدول الأعضاء في الاتحاد النقدي، حيث يكون لكل عضو صوت واحد، يكون اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة الإقتصادية بالأغلبية البسيطة. وتمثل مهام المجلس في إعداد السياسة النقدية الموحدة وتحديد التوجيهات الخاصة بتنفيذها.

3- المجلس العام: مجلس الإدارة هو الهيئة الرئيسية لصنع القرار في نظام اليورو. وهي تتألف من أعضاء المجلس التنفيذي (سنة في المجموع) ومحافظي البنوك المركزية الوطنية لدول منطقة اليورو (19 اعتباراً من 2015). وفقاً للمادة 284 من اتفاقية أمستردام، يجوز لرئيس المجلس الأوروبي وممثل عن المفوضية الأوروبية حضور الاجتماعات كمراقبين، لكنهم يفتقرون إلى حق التصويت.

بالنسبة للسياسة النقدية فيعتبر البنك المركزي الأوروبي بأن مهمته هي الحفاظ على استقرار الأسعار. هي أفضل مساهمة يمكن أن تقدمها السياسة النقدية في النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل. كما يحافظ على استقرار الأسعار من خلال التأكد من أن التضخم - المعدل الذي تتغير به الأسعار الإجمالية للسلع والخدمات بمرور الوقت - يظل منخفضاً ومستقرًا ويمكن التنبؤ به.

ويصرح البنك المركزي الأوروبي (ECB) بأنه يستهدف معدل تضخم بنسبة 2٪ على المدى المتوسط، ويعتبر بأن التزامه بهذا الهدف متماثل وينظر إلى التضخم المنخفض جدًا تمامًا كما هو الحال مع التضخم المرتفع للغاية (Europe Central Bank, 2021).

وبالنسبة لأدوات السياسة النقدية فيعتبر بأن أسعار الفائدة ليست سوى واحدة من عدة أدوات يستخدمها في سياسته النقدية في السنوات الأخيرة ، وقد أضاف أدوات جديدة إلى أدواته استجابة للتغيرات الكبيرة في الاقتصاد التي جعلت مهمته المتمثلة في الحفاظ على استقرار الأسعار أكثر صعوبة.

الإستقلالية التشغيلية والقانونية: يتمتع البنك المركزي الأوروبي بجميع الكفاءات المطلوبة لتحقيق تفويض استقرار الأسعار، وبالتالي يمكنه توجيه السياسة النقدية بإستقلالية كاملة وعن طريق مستوى عالٍ من السلطة التقديرية. يتداول مجلس إدارة البنك المركزي الأوروبي بدرجة عالية من السرية، حيث لا يتم الكشف عن سجلات التصويت الفردية للجمهور (مما يؤدي إلى شكوك بأن أعضاء مجلس الإدارة يصوتون على أسس وطنية. بالإضافة إلى قرارات السياسة النقدية ، يحق للبنك المركزي الأوروبي إصدار لوائح ملزمة قانونًا ، ضمن اختصاصه ، وإذا تم استيفاء الشروط المنصوص عليها في قانون الاتحاد ، فيمكنه معاقبة الجهات الفاعلة غير المتمثلة إذا انتهكت المتطلبات القانونية المنصوص عليها في لوائح الاتحاد المعمول بها بشكل مباشر. تسمح الشخصية القانونية للبنك المركزي الأوروبي أيضًا للبنك المركزي الأوروبي بالدخول في اتفاقيات قانونية دولية بشكل مستقل عن مؤسسات الاتحاد الأوروبي الأخرى ، وأن يكون طرفًا في الإجراءات القانونية. أخيرًا ، يمكن للبنك المركزي الأوروبي تنظيم هيكله الداخلي بالشكل الذي يراه مناسبًا، وعليه فإنه يظهر بأن البنك المركزي الأوروبي يتمتع بالإستقلالية تشغيلية كبيرة ولعل ما يثبت ذلك تدخلاته في الفترة الأخيرة بعد الأزمة المالية العالمية لإنقاذ العديد من الدول الأوروبية وبإستخدام أدوات غير تقليدية (تيسير كمي، تسهيلات ائتمانية، معدلات فائدة صفرية... الخ).

الإستقلالية الشخصية: إن مدة تفويض أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي الأوروبي طويل جدًا (8 سنوات) ومحافظوا البنوك المركزية الوطنية لديهم الحد الأدنى لمدة ولاية قابلة للتجديد خمس سنوات. بالإضافة إلى ذلك ، فإن أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي الأوروبي يتمتعون بحصانة كبيرة من الإجراءات القضائية. وفي الواقع ، لا يمكن الفصل في حالات العزل من المنصب إلا من قبل محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي (CJEU) بناءً على طلب مجلس إدارة البنك المركزي الأوروبي أو المجلس التنفيذي (أي البنك المركزي الأوروبي نفسه). مثل هذا القرار ممكن فقط في حالة العجز أو سوء السلوك الجسيم. يمكن فصل المحافظين الوطنيين للبنوك المركزية الوطنية للنظام الأوروبي بموجب القانون الوطني (مع إمكانية الاستئناف) في حالة عدم قدرتهم على أداء وظائفهم أو إدانتهم بسوء سلوك جسيم.

وعليه تبرز الإستقلالية الشخصية الكبيرة للبنك المركزي الأوروبي، وعهدتهم الكبيرة التي تسمح بأداء مهامهم على أحسن وجه، وتوفر الحصانة الكبيرة لأعضاء مجلس إدارة البنك.

الإستقلالية السياسية: لا تسعى مؤسسات وهيئات المجتمع وحكومات الدول الأعضاء إلى التأثير على أعضاء هيئات صنع القرار في البنك المركزي الأوروبي أو الهيئات المركزية الوطنية في أداء مهامهم. ويقابل ذلك، بأن مؤسسات الاتحاد الأوروبي والحكومات الوطنية ملزمة بالمعاهدات واحترام إستقلالية البنك المركزي الأوروبي.

الإستقلالية المالية والتمويلية: يعتبر البنك المركزي الأوروبي الهيئة الوحيدة داخل الاتحاد الأوروبي التي يضمن قانونها الأساسي إستقلالية الميزانية من خلال مواردها ودخلها. يستخدم البنك المركزي الأوروبي أرباحه الناتجة عن عمليات السياسة النقدية ولا يمكن أن يكون معسراً من الناحية الفنية.. ونظرًا لأن البنك المركزي الأوروبي لا يطلب تمويلًا خارجيًا ويحظر عليه بشكل نهائي التمويل النقدي المباشر للمؤسسات العامة، وهو ما يجنيه من الضغط المحتمل من طرف السلطات العامة.

وبالنسبة للمساءلة فإن رئيس مجلس الإشراف يحضر جلسات الإستماع وتبادل الآراء المنتظمة في البرلمان الأوروبي وفي المجموعة الأوروبية بحضور جميع الدول الأعضاء المشاركة في نظام الإشراف الفردي (SSM)، كما يمكن توجيه أسئلة مكتوبة من طرف أعضاء البرلمان الأوروبي والمجموعة الأوروبية إلى رئيس مجلس الإشراف (Europe Central Bank, 2021).

ويقدم البنك المركزي الأوروبي (ECB) تقارير سنوية حول كيفية تنفيذه لمهامه الإشرافية إلى البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي ومجموعة اليورو والمفوضية الأوروبية والبرلمانات الوطنية للدول الأعضاء المشاركة. (Europe Central Bank, 2021)

ينشر البنك المركزي الأوروبي (ECB) منذ يناير 2015، على موقعه على الإنترنت ملخصًا لمداولات مجلس الإدارة ("الحسابات"). جاءت هذه المنشورات كرد جزئي على الانتقادات المتكررة ضد عدم شفافية البنك المركزي الأوروبي. ومع ذلك، وعلى عكس البنوك المركزية الأخرى، لا يزال البنك المركزي الأوروبي لا يكشف عن سجلات التصويت الفردية للمحافظين.

مما سبق يتضح بأن البنك المركزي الأوروبي (ECB) يتمتع بإستقلالية سياسية وإستقلالية تشغيلية كبيرة، كما يخضع هذا البنك لإجراءات المساءلة وهو ما يعزز إستقلاليته، غير أنه من جانب الشفافية نجد أنه: من الناحية العملية، هناك العديد من الأمثلة الملموسة بأن البنك المركزي الأوروبي أقل شفافية من المؤسسات الأخرى (Europe Central Bank, 2021):

- سرية التصويت: بينما تنشر البنوك المركزية الأخرى سجل التصويت الخاص بصانعي القرار، فإن قرارات مجلس إدارة

البنك المركزي الأوروبي تتخذ بتقدير كامل. منذ عام 2014، نشر البنك المركزي الأوروبي "حسابات" لاجتماعات سياسته النقدية ، لكنها تظل غامضة إلى حد ما ولا تشمل الأصوات الفردية.

-الوصول إلى المستندات: ينطبق التزام هيئات الاتحاد الأوروبي بإتاحة الوصول إلى المستندات مجاناً بعد حظر دام 30 عامًا على البنك المركزي الأوروبي. ومع ذلك ، بموجب القواعد الإجرائية للبنك المركزي الأوروبي ، يجوز لمجلس الإدارة أن يقرر إبقاء المستندات الفردية سرية بعد فترة الثلاثين عامًا.

-الإفصاح عن الأوراق المالية: البنك المركزي الأوروبي أقل شفافية من الاحتياطي الفيدرالي عندما يتعلق الأمر بالكشف عن قائمة الأوراق المالية المحتفظ بها في ميزانيته العمومية بموجب عمليات السياسة النقدية مثل التيسير الكمي (QE).

الفرع الثاني: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول المتقدمة الأقل إستقلالية

بعض الدول وبالرغم من أنها تعتبر اقتصاديات متقدمة إلا أن لديها بنوك مركزية محدودة الإستقلالية.وعلى سبيل المثال حالة البنوك المركزية التي سنتناول إستقلاليتها بالتفصيل.

أولاً: تجربة البنك المركزي الياباني (BOJ):

تأسس بنك اليابان المركزي في أكتوبر من سنة 1882م أساساً من أجل إعادة النظام النقدي إلى حالة الاستقرار بعد أن شهد اضطرابات ضخمة بسبب توسع البنوك التجارية في إصدار النقود مما أدى إلى التأثير السلبي على الاقتصاد الياباني وزعزعة ثقة الافراد في النقود اليابانية، حيث تم إنشاء بنك اليابان ثم إعطائه صلاحية إصدار النقود، في حين منحت للبنوك التجارية التي كانت تصدر النقود فترة محدودة يتم خلالها سحب أوراقها النقدية من الأسواق، وبذلك أصبح بنك اليابان هو البنك الوحيد صاحب حق إصدار النقود في اليابان، وأثناء الحرب العالمية الثانية أعادت الحكومة العسكرية اليابانية سلطتها على بنكها المركزي سنة 1942م من خلال قانون بنك اليابان القديم (Balz & Heckel, 2015, p. 25)،

ولم يعرف بنك اليابان المركزي اصلاً تشريعياً إلا سنة 1997م بقانون رقم 89 الذي صدر في 1997/06/18 الذي أكدت المادة 03 من الفصل الأول من هذا القانون على إستقلالية بنك اليابان وضمن شفافيته (Bank of Japan, 1997, p. 2). ويعتبر هذا البنك ذو شخصية معنوية.

كما يعتبر مجلس السياسة أعلى هيئة في البنك وتقوم بإتخاذ كل القرارات النقدية المهمة وتتكون من: المحافظ، و 02 نواب المحافظ، 06 أعضاء من مجلس السياسة (المادة 21). حيث يتم تعيين المحافظ ونواب المحافظ بالإضافة أعضاء مجلس السياسة من قبل مجلس الوزراء بشرط موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين على أن تكون مدة عضويتهم 05

سنوات وهي قابلة للتجديد حسب المادة 23 (غير محددة عدد المرات التي يمكن التجديد فيها)، كما أن عزلهم يكون من قبل مجلس الوزراء أو وزير المالية في حالات محددة حسب المادة 25 وهي غير متعلقة بالسياسة. ويهدف بنك اليابان المركزي الى الحفاظ على استقرار الأسعار والاستقرار المالي وهما هدفا رئيسيان بالنسبة اليه، حيث يستهدف خلال هذه الفترة حسب موقعه (نهاية سنة 2021) مستوى 02% من التضخم (Central Bank of Japan, 2021). حيث يقوم بنك اليابان باستخدام أدوات السياسة النقدية للمحافظة على قيمة العملة من خلال التحكم في عرض النقود وأسعار الفائدة وذلك بغرض مكافحة التضخم والعمل على استقرار مستويات الأسعار. أما الهدف الرئيسي للبنك (BOJ) فهو المحافظة على استقرار الجهاز المصرفي من خلال العمل على أن يكون الوضع المالي للبنوك والمؤسسات المالية الخاضعة لإشرافه سليما وقويا ، وقد قام بنك اليابان بدور هام في مجال الرقابة والإشراف على البنوك، حيث يقوم بهذه الرقابة من خلال موقعه أو عن طريق الزيارات الميدانية، كما يعتبر الملاذ الأخير في حالة الحاجة الى السيولة.

الإستقلالية التشغيلية: يقوم هذا البنك باستخدام مختلف أدواته سواءا كانت تقليدية مثل معدلات الفائدة، الاحتياطي الاجباري، معدل الخصم.. الخ، أو أدواته الحديثة الكثيرة منها التيسير الكمي، التسهيلات الائتمانية، معدلات الفائدة الصفرية.. الخ، وعلى سبيل المثال تقرر في اجتماع لجنة السياسة المنعقد في 28 أكتوبر 2021 بأغلبية بالقيام باستخدام الكثير من الأدوات من بينها تحديد معدل الفائدة قصير الأجل سلبيا بمعدل 01%. وعليه فإن هذا البنك يتمتع بإستقلالية تشغيلية كبيرة.

الإستقلالية الشخصية: إن تعيينات مسؤولوا البنك المركزي تعود الى مجلس الوزراء بشرط موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين وتكون لمدة 05 سنوات قابلة للتجديد دون تحديد عدد مرات هذا التجديد، ويظهر من خلال ماسبق الضعف الشديد للإستقلالية الشخصية وبالتالي الإستقلالية السياسية وتبعيته للحكومة.

الشفافية والمساءلة

أدى الإصلاح التشريعي لسنة 1997م إلى تعزيز الشفافية والمساءلة لهذا البنك. حيث يؤكد هذا القانون على مطالبة بنك اليابان الى السعي لتوضيح مضمون قراراتها للمواطنين وعملية اتخاذ القرار فيما يتعلق بالرقابة على العملة والتحكم في النقد. ويجب على بنك اليابان إعداد ونشر محاضر أي اجتماع لمجلس السياسات بتاريخ السياسة النقدية مهمة. يتم عادةً نشر نصوص الاجتماعات بعد فترة معينة (المادة 20). علاوة على ذلك ، يتعين على البنك الإعلان عن المكافآت معايير وقواعد الخدمة لضباطها وموظفيها (المادتان 31 و32) (Balz & Heckel , 2015, p. 32). كما يجب أن يقدم بنك اليابان تقريرًا إلى مجلس البرلمان كل 6 أشهر فيما يتعلق بقرارات المجلس بشأن مسائل الرقابة

النقدية وشروط عملياتها التجارية. بناءً على هذه القرارات (المادة 54) فإن المحافظ أو من ينوبه يجب أن يحضر جلسات أي من مجلسي البرلمان أو لجانها بناءً على طلبهم من أجل شرح حالة العمليات التجارية (المادة 54).

وفي الأخير نستنتج أنه رغم ضعف إستقلالية بنك اليابان (BOJ) التشريعية وتبعيته للحكومة، إلا أن أدائه في مجال استقرار الأسعار كان أفضل بكثير من غيره من البنوك المركزية التي تتمتع بدرجة أعلى من الإستقلالية التشريعية، إذ استطاع أن يحافظ على معدلات منخفضة للتضخم طوال فترات تاريخية، باستثناء فترة السبعينات، لذلك يعد بنك اليابان مثالا واضحا على أن إستقلالية البنك المركزي من الجانب التشريعي ليست عنصرا وشرطا بسيطا من أجل خفض معدلات التضخم لأي بنك مركزي، بل أن درجة الإستقلالية الفعلية للبنك المركزي تعتبر أكثر أهمية وتأثيرا على معدل التضخم من درجة إستقلاليته التشريعية، إن تميز بنك اليابان نابع من (أحمد عبد الحليم، 2003، صفحة 112):

- أن درجة إستقلاليته الفعلية تتميز بالارتفاع النسبي رغم تدني درجة الإستقلالية التشريعية.

- رغبة الحكومة اليابانية في الحفاظ على استقرار الأسعار.

ثانيا: تجربة المملكة المتحدة

يعتبر بنك إنجلترا (BOE) من أقدم البنوك المركزية في العالم ويحتل المرتبة الثانية بعد بنك السويد، أنشئ في عام 1694م. وحسب قانون البنك المركزي لسنة 1998م فإن مجلس إدارة البنك يتم تعيينه من قبل الملكة ويتكون من (Bank of England Act 1998, 1998):

- المحافظ،

- نائب المحافظ للاستقرار المالي.

- نائب المحافظ للسياسة النقدية.

- نائب المحافظ للوائح التحوطية

- ما لا يزيد عن 9 أعضاء غير تنفيذيين

وحددت مدة عهدة المحافظ بثماني سنوات ، ونائب المحافظ بخمس سنوات ، والأعضاء غير التنفيذيين لمدة تصل إلى أربع سنوات.

ويتكون الهيكل التنظيمي لبنك إنجلترا من المحافظ ومجلس الإدارة وعدد قليل من اللجان الفرعية. يتم اختيار محافظ بنك إنجلترا من داخل البنك ، ويتولى أعلى منصب تنفيذي ويشارك في جميع اللجان. ويعتبر مجلس الإدارة هو الهيئة الإدارية الرئيسية ويشرف على عمليات البنك واستراتيجياته وتخصيص الموارد من اللجان الفرعية البارزة:

- لجنة السياسة النقدية (MPC): تقوم بتنفيذ السياسة النقدية وتحديد أسعار الفائدة.

- لجنة السياسة المالية (FPC): تضمن الاستقرار في النظام المالي.

- هيئة التنظيم الاحترازية (PRA): تنظم الصناعة المالية.

وظائف بنك إنجلترا (BOE):

تتمثل الوظيفة الرئيسية لبنك إنجلترا في ضمان الاستقرار المالي والنقدي والحفاظ عليهما. ويتحقق الاستقرار المالي من خلال تعاون لجنة السياسة المالية (FPC) و هيئة التنظيم الاحترازية (PRA) ، في حين أن الاستقرار النقدي يقع على عاتق لجنة السياسة النقدية (MPC).

أولاً: بالنسبة للاستقرار المالي

تسعى لجنة السياسة المالية (FPC) جاهدة للحفاظ على الصحة التشغيلية للنظام المالي من خلال تحديد المخاطر النظامية ودعم السياسة الإقتصادية للحكومة، ومن ناحية أخرى ، تنظم هيئة التنظيم الاحترازية (PRA) البنوك والمؤسسات المالية والأسواق المالية لضمان نزاهة وعدالة الخدمات المالية المقدمة للمستهلكين البريطانيين.

ثانياً: بالنسبة للاستقرار النقدي

تتضمن مسؤولية لجنة السياسة النقدية (MPC) عن الاستقرار النقدي والحفاظ على إستقرار الأسعار في الاقتصاد والتحكم في قيمة الجنيه الإسترليني، وتحديد أسعار الفائدة في المملكة المتحدة، والتدخل في الاقتصاد في حالة الأزمات. ويرأس المحافظ للجنة المكونة من تسعة أعضاء وتضم ثلاثة نواب للمحافظ وكبير اقتصاديي بنك إنجلترا وأربعة أعضاء غير تنفيذيين آخرين. كل عضو له وزن متساوٍ في التصويت، ويتم اتخاذ القرارات النهائية بأغلبية الأصوات البسيطة. تتمتع لجنة السياسة النقدية بإستقلالية كاملة في تحديد السياسة النقدية، على الرغم من أن السياسة الإقتصادية للحكومة غالباً ما تؤخذ في الاعتبار. ومع ذلك ، فإن إستقلالية اللجنة بشأن أسعار الفائدة مقيدة من قبل وزارة الخزانة، التي لديها السلطة لفرض لجنة السياسة النقدية لاتخاذ قرارات محددة إذا لزم الأمر (Bank of England, 2021) .

وستتناول إستقلالية البنك المركزي للمملكة المتحدة من خلال:

إستقلالية الاهداف:

تؤثر السياسة النقدية على مقدار ارتفاع معدل التضخم. ووضعت السياسة النقدية لتحقيق هدف الحكومة المتمثل في إبقاء التضخم عند 2% (Bank of England, 2021). كما نص قانون بنك إنجلترا لعام 1998 على استمرار سلطة الخزانة العامة في إصدار التعليمات للبنك في الأمور غير المتعلقة بالسياسة النقدية، أما الجوانب المرتبطة بالسياسة ، فتقتصر سلطة وزارة الخزانة في تحديد معدل التضخم المستهدف الذي يستوجب على بنك إنجلترا تحقيقه. ورغم ذلك فقد نص قانون عام 1998 على احتفاظ وزارة الخزانة بحقها في إصدار تعليمات لبنك إنجلترا في الجوانب المتعلقة بالسياسة النقدية في الظروف الإقتصادية الاستثنائية إذا لاحظت أن هذه التوجيهات (تحقق المصلحة العام ، و

لا يتم ذلك إلا بعد استشارة محافظ البنك المركزي).

ومن خلال هذا يظهر بأن البنك المركزي للمملكة المتحدة (BOE) غير قادر على وضع اهداف السياسة النقدية لوحده بل يضعها دائما بالرجوع الى الحكومة وهو ما يؤكد ضعف استقلاليته.

الإستقلالية التشغيلية:

يتدخل البنك المركزي للتأثير على السياسة النقدية من خلال أداتين رئيسيتين هما:

- تحديد سعر الفائدة الذي يفرضه على البنوك لاقتراض الأموال منه - وهذا هو سعر البنك؛

- شراء السندات لخفض أسعار الفائدة على المدخرات والقروض من خلال التيسير الكمي (QE).

وعليه فإن هذا البنك له الحرية في استخدام الأدوات المناسبة لتحقيق أهداف السياسة النقدية، ويتمتع بإستقلالية تشغيلية كافية من أجل أداء مهامه.

الإستقلالية الشخصية:

إن عهدة المحافظ ثماني سنوات وهي مدة كافية لأداء مهامه على أحسن وجه، كما أن تعيينه يكون من طرف الملكة، ولقد تعرض بنك إنجلترا لسيطرة واسعة عليه من طرف الخزانة البريطانية لتقليص سلطاته بخصوص إدارة السياسة النقدية، فإضافة إلى قدرتها على إقالة المحافظ أو نائبيه أو أي أعضاء من أعضاء مجلس الإدارة، فإن لها دورا في التعيينات داخل لجنة السياسة النقدية، ولها سلطة تعيين رئيس اللجنة الفرعية المنبثقة من مجلس الإدارة المسؤولة عن مراقبة أداء لجنة السياسة النقدية. وهو ما يؤكد ضعف الإستقلالية الشخصية لبنك إنجلترا.

لقد عرفت فكرة إستقلالية بنك إنجلترا اختلافات عديدة في وجهات النظر من حيث التأييد والمعارضة، حيث يرى الجانب المؤيد ضرورة منح بنك إنجلترا درجة أكبر من الإستقلالية لأن ذلك سوف يساعد على مكافحة التضخم، خاصة بعد إشارة العديد من الدراسات إلى أن الدول التي تتمتع بنوكها بدرجة عالية من الإستقلالية تنخفض فيها معدلات التضخم.

ففي محاولة للإجابة على التساؤل " أي نموذج قد يناسب بنك إنجلترا (BOE)؟ " أجابت الدراسة التي أعدها مركز أبحاث السياسة الإقتصادية بإنجلترا عام 1993، أن هناك نموذجين مختلفين هما : نموذج البوندزبنك ونموذج بنك الاحتياط النيوزلندي، حيث أوضحت الدراسة أن النموذج الأول لا يناسب البريطانيين لأنهم لن يضعوا نفس القدر من الثقة في بنكهم المركزي مقارنة بالألمان الذين يتخوفون من معدلات التضخم المرتفعة، لذلك فإن نموذج بنك الاحتياط النيوزلندي قد يكون الأفضل، حيث تحدد الحكومة بموجبه معدلا مستهدفا يكون البنك المركزي مسؤولا أمام البرلمان عن عدم تجاوزه ، إلا أن هذا الحل وجهت له انتقادات مفادها أنه مادامت الحكومة لا تتحمل أية مسؤولية تجاه معدل تضخم مستهدف، فقد يجد رجال السياسة أنفسهم أحرارا في توجيه النقد لهذا المعدل بل وحتى رفضه. في حين يرى المعارضون

لمنح بنك إنجلترا درجة أكبر من الإستقلالية أن بنك إنجلترا يمكنه فرض علاج للتضخم في حالة وجود جهة قوية في البلاد قادرة على حمايته.

ويقوم نمط الإستقلالية عمليا لبنك إنجلترا على أساس تحديد معدل التضخم المستهدف من قبل وزير الخزانة والتزام البنك بتحقيق هذا المعدل، بحيث عندما يحدد وزير الخزانة البريطاني معدل التضخم الذي تتحمل لجنة السياسة النقدية لبنك إنجلترا مسؤولية تحقيقه بـ 2% ، مع السماح بارتفاع أو انخفاض القيمة الفعلية لمعدل التضخم بما لا يزيد على 1%، ففي حالة الانحراف على هذا المستوى يتعين على لجنة السياسة النقدية بالبنك أن تقوم بتبرير ذلك لوزير الخزانة، إلا أنه لم يتم تحديد إطار زمني محدد للوصول للقيمة المستهدفة للتضخم، مما دفع البعض للقول أن بنك إنجلترا يتمتع بقدر محدود من إستقلالية الأهداف (أحمد عبد الحلیم، 2003، صفحة 150).

والجدير بالذكر أن بنك إنجلترا (BOE) لا يتمتع بدرجة عالية من الإستقلالية المالية عن الحكومة البريطانية، ويتمثل ذلك أساسا في خضوع قوائم البنك لمراقبة وزير الخزانة، إضافة لذلك فإنه يعد مملوكا بالكامل للخزانة البريطانية.

المطلب الثاني: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول الناشئة والنامية

هناك تنامي في الاتجاه نحو إستقلالية البنوك المركزية ليس فقط للدول المتقدمة بل حتى في الدول الناشئة والنامية

الفرع الأول: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول الناشئة

قامت الكثير من الدول الناشئة بسن قوانين وتشريعات تمنح الحرية لبنوكها المركزية في رسم وتنفيذ السياسة النقدية.

أولا: بنك البرازيل المركزي (BCB)

تم تأسيس بنك البرازيل المركزي (BCB) وهو هيئة اتحادية في ديسمبر 1964م، من خلال اصدار القانون 4595، وقد وضع الدستور البرازيلي المؤرخ سنة 1988م مبادئ توجيهية مهمة تتعلق بالبنك المركزي من بينها التخصيص الحصري لاصدار العملة البرازيلية، كما أقر بأن رئيس (المحافظ) وأعضاء مجلس البنك المركزي يتم تعيينهم من قبل رئيس الجمهورية بشرط الحصول على موافقة مسبقة من مجلس الشيوخ في تصويت سري المادة 52 من (Federative Republic of Brazil, 1988)

وقد أبرزت أزمة البرازيل المالية في أوائل سنة 1999 نقاط ضعف مالية في ميزان المدفوعات، مما أجبر البرازيل على تعويم سعر الصرف وإنشاء نظام نقدي جديد قائم على استهداف التضخم الذي عرف معدلات عالية جدا خلال السنوات الأخيرة وكان وراء العديد من المشاكل والعراقيل على المستوى الاقتصادي الكلي، وكان الرقم المستهدف للتضخم هو 8% لسنة 1999 ، و 6% لسنة 2000 و 4% لسنة 2001، ولذلك فإن آلية الاستهداف تلعب دورا

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

مزدوجاً؛ دوراً مستديماً كأداة التثبيت الاسمية، ودوراً مؤقتاً كمرشد للحد من التضخم، ولا يختلف ذلك عما هو متبع في دول أخرى تبنت استهداف التضخم مباشر بعد أن قررت تعويم عملاتها، إن ذلك يتطلب دون شك درجة مقبولة من الاستقلال التشريعي ودرجة أعلى من الاستقلال الأدواقي في تطبيق أدوات السياسة النقدية.

تمت الموافقة على القانون التكميلي 179 المؤرخ في 24 فبراير 2021م ودخل حيز التنفيذ بعد المصادقة عليه من قبل مجلس الشيوخ وحصل البنك المركزي البرازيلي بموجبه على إستقلالية تشغيلية، إدارية ومالية، ومن خلال هذا القانون التكميلي حدد بنك البرازيل المركزي أهدافه المتمثلة في ضمان استقرار الأسعار كهدف أساسي، ودون المساس بهذا الهدف فإنه يهدف أيضاً الى تعزيز استقرار وكفاءة النظام المالي وتخفيف التقلبات في النشاط الاقتصادي، وتعزيز العمالة الكاملة (المادة 01 من (Central Bank Of Brazil, 2021) .

أما المادة 02 من هذا القانون فإعتبرت بأن تحديد أهداف السياسة النقدية من صلاحيات المجلس النقدي الوطني، وتشير بأن البنك المركزي البرازيلي المسؤول الوحيد عن ادارة السياسة النقدية لتحقيق تلك الاهداف. وإعتبرت المادة 03 بأن مجلس ادارة البنك المركزي يتألف من تسعة (09) أعضاء يكون أحدهم رئيسه، وتكون فترة ولاية الرئيس (المحافظ) ومدراء المجلس لفترة 04 سنوات وقابلة للتجديد لفترة واحدة. أما المادة 05 فإعتبرت أنه يمكن لرئيس الجمهورية أن يعزل رئيس ومديري البنك المركزي البرازيلي:

- 1- عند الاستقالة؛
 - 2- في حالة مرض معوق يجعل الموظف غير قادر على الخدمة في المنصب؛
 - 3- في حالة إدانة نهائية أو صادرة عن هيئة قضائية بسبب مخالفة إدارية أو جريمة يعاقب عليها بالمنع من تقلد منصب عام ولو مؤقتاً؛
 - 4- في حالة ثبوت الفشل المتكرر في الأداء حسب الضرورة لتحقيق أهداف البنك المركزي البرازيلي، وفي هذه الحالة يجب أن يقدم المجلس النقدي الوطني إلى رئيس الجمهورية اقتراحاً بالعزل، بشرط الحصول على موافقة مسبقة من مجلس الشيوخ الاتحادي بالأغلبية المطلقة.
- ويعتبر البنك المركزي البرازيلي وكالة ذات طبيعة خاصة غير تابعة لأية وزارة، وهو ما يؤكد استقلاليتها الفنية والتشغيلية والإدارية والمالية (المادة 06)، كما يعتمد على مجموعة من الأدوات من بينها أسعار الفائدة، عمليات السوق المفتوحة، متطلبات رأس المال، متطلبات الاحتياطيات، متطلبات الهوامش وغيرها من الأدوات،
- أما بالنسبة للمساءلة فإنه يتعين على رئيس البنك المركزي البرازيلي (BCB) تقديم تقريرين إلى مجلس الشيوخ الاتحادي في جلسات الاستماع العامة التي تعقد في الفصلين الأول والثاني من كل عام، التقرير الأول يخص التضخم والثاني يتعلق بالاستقرار المالي الذي يشرح القرارات المتخذة في السنة السابقة (المادة 06).

مما سبق يظهر بأن هذا التشريع الجديد المتمثل في القانون التكميلي سمح للبنك المركزي البرازيلي (BCB) باسترجاع استقلاليته السياسية التشغيلية، والمالية، غير أن تعدد الاهداف لا تسمح له بالنجاح في إستهداف التضخم بالرغم من أن المحافظة على استقرار الاسعار يعتبر الهدف الأساسي.

ثانيا: البنك المركزي الأرجنتيني (BCRA)

تم إنشاء البنك المركزي الأرجنتيني (BCRA) كمؤسسة مختلطة بين القطاعين العام والخاص كنتيجة للإصلاح النقدي والمصرفي في 28 ماي 1935. ومن بين مهامه: إصدار الأوراق النقدية والعملات المعدنية، تنظيم حجم الإقراض والمال، وتكديس الاحتياطات الدولية، والسيطرة على الجهاز المصرفي، والقيام بدور الوكيل المالي للحكومة. وبالتالي، فقد مُنحت السلطة النقدية صلاحيات العمل "كمقرض الملاذ الأخير" واعتماد سياسات لمواجهة التقلبات الدورية لتخفيف من التقلبات الاقتصادية.

أصبح البنك المركزي مؤسسة مدارة بالكامل من قبل الدولة في عام 1946 بهدف رئيسي هو تعزيز التنمية الاقتصادية. وبالتالي، فقد سعت إلى تقليل عدد القروض التي يتم توجيهها لأنشطة المضاربة وإعادة توجيه الموارد لتمويل الأنشطة الإنتاجية.

في سنة 1949م، بدأ البنك المركزي العمل تحت مظلة وزارة المالية، وتعزيز سياسة توجيه الإقراض إلى الإنتاج في الأنشطة ذات الصلة بتنمية البلاد.

وعلى خلفية هذه التغييرات، تم إدخال إصلاح في سنة 1957م بهدف تحرير النظام المالي والانحراف عن تأمين الودائع وتخصيص الائتمان من قبل البنك المركزي.

كان إصلاح النظام المالي عملية مستمرة، مع وقوع تطورين مرجعيين بارزين؛ أولهما قانون جعل، العملة قابلة للتحويل لسنة 1991م، أما الثاني والأهم على الإطلاق يتمثل في ميثاق البنك المركزي لسنة 1992م، فقد أدى ذلك القانون إلى ثبات سعر صرف عند مستوى "بيزو" أرجنتيني واحد لكل دولار أمريكي، وألغى نظام ربط السعر بمتغيرات أخرى، وفرض على البنك المركزي أن يدعم ثلثي القاعدة النقدية باحتياطات دولية، وكان لهذه القواعد أثرها في تحويل البنك المركزي إلى مجلس للعملة. وفي استبعاد أي إمكانية للتمويل التضخمي للعجز الذي تواجهه الحكومة. وقد ضمن ميثاق البنك المركزي استقلاله عن كل من السلطة التنفيذية والتشريعية وحدد هدفه الرئيسي في أن يحافظ على قيمة العملة المحلية، ثم أنه أكد أيضا على أن يتولى رئيس الجمهورية تعيين الرئيس الدائم للبنك المركزي ومديره، وعمد إلى جعل استبعادهم أمرا صعبا، كما حظر على البنك -بموجب هذا الميثاق - أن يقوم بتمويل الحكومات المحلية أو الهيئات البلدية والمؤسسات العامة أو القطاع الخاص غير المالي، ويمكن للبنك أن يدعم ما يصل إلى ثلث القاعدة النقدية

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

بسندات من الحكومة المركزية في الأرجنتين مصدرة بالدولار ويتم تقييمها بأسعار السوق، ولكن يجب ألا تتجاوز ما يملكه من هذه الأوراق 10% في السنة. كما رفع الميثاق مستوى إشراف البنك المركزي على المؤسسات المالية والمصرفية من خلال تعديل اللوائح المصرفية لزيادة المنافسة بين البنوك وضمان سلامتها من خلال تطبيق توصيات اتفاقية "بازل" للدول الصناعية، وهذا ما يؤكد تمتع البنك المركزي الأرجنتيني بدرجة عالية من الإستقلالية، إلا أن الانفتاح الاقتصادي الكبير للأرجنتين جعلها هدفا سهلا للأزمات رغم كل الاحتياطات.

تم تعديل ميثاق البنك المركزي في عام 1992 بحيث تتماشى مهمته وواجباته مع السياسة الإقتصادية، وعلى وجه الخصوص ، قابلية التحويل من البيزو مقابل الدولار الأمريكي.

تميزت هذه الفترة بانخفاض حاد في معدل التضخم مقارنة بالعقود السابقة. في البداية ، جعل هذا المخطط التعافي السريع ممكناً ، لكنه كان شديد الصلابة بحيث لا يتحمل الصدمات الخارجية. ونتيجة لذلك ، تسببت الأزمة الروسية في عام 1998 في تدفق رأس المال إلى الخارج على نطاق واسع من الأسواق الناشئة ، ودخلت الأرجنتين في ركود كبير في سياق سعر صرف ثابت في إطار خطة التحويل. أدى ذلك في نهاية المطاف إلى سن قانون الطوارئ الإقتصادية في عام 2002، الذي ألغى مثل هذا المخطط ، واعتمد نظاماً أكثر مرونة استعاد فيه البنك المركزي صلاحياته لتنفيذ سياسات نقدية وأجنيبية نشطة.

وشهدت تلك الفترة تحسناً كبيراً في التنظيم الاحترازي للبنك المركزي ، مما أدى في نهاية المطاف إلى زيادة الملاءة المالية في المؤسسات المالية العاملة في الأرجنتين.

تم تعديل ميثاق البنك المركزي الأرجنتيني سنة 2002م (Central Bank of Argentine , 2021) وقد تضمن مجموعة من النقاط أهمها:

- حدد مهام وأهداف البنك المركزي المتمثلة في: تعزيز- في إطار سلطاتها والسياسات التي وضعتها الحكومة الوطنية- الاستقرار النقدي والمالي، العمالة، والتنمية الإقتصادية مع المساواة الاجتماعية(القسم 03).

- يتألف مجلس إدارة البنك المركزي من محافظ ونائب محافظ وثمانية أعضاء، يجب أن يكونوا جميعاً قد ولدوا أو حصلوا على الجنسية الأرجنتينية ، ويجب أن يكونوا مواطنين أرجنتينيين لمدة عشر (10) سنوات على الأقل. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يمتلكوا قدرة معتبرة في المسائل القانونية النقدية أو المصرفية أو المالية ، وسمعة أخلاقية قوية (القسم 6 من الميثاق).

- يتم تعيين المحافظ ونائبه وأعضاء المجلس من قبل السلطة التنفيذية الأرجنتينية بموافقة مجلس الشيوخ لمدة ست (6) سنوات قابلة للتجديد لفترة واحدة، كما يجوز للسلطة التنفيذية إجراء تعيينات مؤقتة في انتظار موافقة مجلس الشيوخ (القسم 7 من الميثاق).

- يمكن عزل أعضاء مجلس الإدارة من مناصبهم من قبل السلطة التنفيذية الوطنية لعدم الامتثال للأحكام المنصوص عليها

في هذا الميثاق أو بسبب الوقوع ضمن أي من معايير عدم الأهلية المشار إليها في القسم السابق. كما يمكن إقالة أعضاء المجلس بأمر من السلطة التنفيذية القومية في حالة سوء السلوك أو عدم الامتثال للواجبات المنوطة بهم بناءً على مشورة لجنة من الكونغرس الوطني. يتزأس رئيس مجلس الشيوخ هذه اللجنة وتتألف من رؤساء لجنتي الميزانية والخزانة والاقتصاد في المجلس المذكور ، ومن رؤساء لجنتي الميزانية والخزانة والمالية في مجلس النواب (القسم 9 من الميثاق).

أما بالنسبة لجانب المساءلة فإنه يتعين على محافظ البنك المركزي تقديم تقرير الى الكونغرس مرة واحدة على الأقل في السنة، ويتضمن هذا التقرير تطورات الوضع الاقتصادي والنظام المالي الى جانب الانشطة الرئيسية التي قام بها البنك المركزي على مدار العام السابق.

ويواجه الاقتصاد الأرجنتيني واقعاً اقتصادياً كلياً حرجاً يتسم بمعدلات تضخم عالية للغاية، تحولت إلى مستويات ملحوظة من البطالة والفقر. في المقابل ، أدى النقص في العملات الأجنبية إلى ضعف ملحوظ في القطاع الأجنبي مما يجد بشدة من الأداء الكلي للاقتصاد. حيث كانت النتيجة مزيجاً من السياسات الهشة (النقدية والمالية والمالية) ، مما أدى إلى أزمة خطيرة فيما يتعلق بميزان المدفوعات ، وانخفاض ملحوظ في قيمة العملة المحلية ، وما أعقب ذلك من تعميق الركود وتسارع معدلات التضخم ، وبالتالي تنجم عنه آثار اقتصادية واجتماعية قاسية.

قررت الحكومة الوطنية السابقة في نهاية إدارتها سلسلة من الإجراءات التقييدية للوصول إلى سوق الصرف الأجنبي - وهي ضرورية للتخفيف من الأزمة وتدهور ميزان المدفوعات - وأعدت جدولة آجال استحقاق الديون المحلية بشكل إلزامي، مع عدم وجود إمكانيات للتمويل بالدين الخارجي ، بدأ التمويل بإصدار النقود.

وقد اعتمدت الحكومة الوطنية الجديدة بعض الإجراءات الاجتماعية والإنتاجية والتنظيمية والتدابير المالية بهدف مواجهة أبرز علامات الأزمة وتحقيق الاستقرار في الاقتصاد الكلي ، ومن ذلك الحين فصاعداً ، تم إعادة تحديد أولويات السياسة لوضع الأسس لعملية التنمية الاقتصادية المستدامة. وترد هذه التدابير بموجب القانون رقم 27,541 بشأن التضامن الاجتماعي وإعادة تنشيط الإنتاج، الذي يوفر الشروط اللازمة لتحمل الدين العام.

وتماشياً مع مهام واهداف البنك المركزي التي أشرنا إليها أعلاه المتمثلة في "تعزيز- في إطار سلطاتها والسياسات التي وضعتها الحكومة الوطنية-الاستقرار النقدي والمالي، والعمالة، والتنمية الاقتصادية مع المساواة الاجتماعية" ، وقد جد من الضروري وضع سلسلة من الإرشادات المفيدة للمساهمة في تكوين توقعات الاعوان الاقتصاديين المختلفين في بلدنا. وتشير هذه الإرشادات إلى المفاهيم الأساسية التالية: سعر الفائدة ، الأسعار ، المجاميع النقدية ، سعر الصرف ، الائتمان ، النشاط الاقتصادي والعمالة (Central Bank of Argentina , 2021) وكما هي موضحة أدناه:

-سعر الفائدة: وبالنظر إلى وجود مكونات وأسباب عميقة في العملية التضخمية الحالية وندرة عمق سوق الائتمان المحلي، فقد ثبت أن محاولة خفض التضخم باللجوء فقط إلى أسعار الفائدة الحقيقية المرتفعة بشكل مفرط غير فعالة

وتؤدي إلى نتائج عكسية إلى حد ما. يجب أن يحافظ مستوى سعر الفائدة الحقيقي على الاستقرار المالي والأجنبي للاقتصاد ويجب أن يكون متوافقاً مع تمويل الإنتاج وتكوين منحى العائد طويل الأجل ، لصالح توفير العملة المحلية. هذا يستلزم تجنب أسعار الفائدة الحقيقية السلبية.

-الأسعار: والهدف من ذلك هو التخفيض التدريجي والمستدام لمعدل التضخم من خلال نهج السياسة النقدية الحكيم والمتسق ، بالتنسيق مع بقية السياسة الاقتصادية ومع سياسة الدخل التي تروج لها الحكومة الوطنية. وفي هذا الإطار، من المتوقع أن تتباطأ الأسعار إلى مستويات أقل بشكل واضح مما كانت عليه في عام 2019 بسبب توافق السياسات النقدية وسياسات الصرف الأجنبي والسياسات المالية واتفاقيات الأسعار وتنسيق الاستراتيجيات قصيرة وطويلة الأجل من خلال المنظمات المختلفة.

-المجاميع النقدية: المجاميع النقدية عند مستويات منخفضة تاريخياً من حيث الناتج المحلي الإجمالي. وفي سياق استعادة الثقة والتخفيض التدريجي لأسعار الفائدة التي من شأنها تحسين ظروف الائتمان وتشجيع النشاط الاقتصادي ، كما أنه من المتوقع عملية تدريجية لإعادة النقود. كما يجب أن تشجع السياسة النقدية التوسع الحكيم للمجاميع النقدية، وتجنب الاختلالات التي قد تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على معدلات التضخم.

-سعر الصرف: تعتبر سياسة سعر الصرف العائم المدار أداة مناسبة لتجنب التقلبات الصارخة في تكافؤ أسعار الصرف التي تؤدي إلى آثار سلبية على القدرة التنافسية والأسعار المحلية وتوزيع الدخل. وستعمل سياسة سعر الصرف أيضاً على تعزيز الاستحواد التحوطي للاحتياطيات الدولية على أساس التدفق الحقيقي للعملة الأجنبية من القطاع الأجنبي.

-الائتمان.: وساطة الائتمان المحلي هي أيضاً عند مستويات منخفضة جداً نسبياً ويجب أن تتوسع لتلبية احتياجات الأسر والإنتاج مع التركيز الاستراتيجي ليس فقط على المدى القصير ولكن أيضاً على المدى المتوسط والطويل.

-النشاط الاقتصادي والعمالة. ستسمح السياسات المعتمدة حتى الآن بتحديد وجهة نظر جديدة للاقتصاد الكلي على أساس انتعاش السوق المحلية ونمو الصادرات ، مما يؤدي إلى زيادة الاستثمار والإنتاجية ، والتي ستجمع بين توسيع الطلب والعمالة مع التغيير الإنتاجي المطلوب لتحقيق المدى الطويل. استمرارية.

وتعمل الحكومة الأرجنتينية على محاولة عقد اتفاق لجدولة ديونها مع صندوق النقد الدولي (الجدول الزمني لسداد القرض البالغ 57 مليار دولار) في وقت تشهد فيه الوضعية الاقتصادية للارجنتين أسوأ حالتها مع المستويات الكبيرة للقروض الخارجية والتي كانت قد برمج سدادها قبل مارس 2022.

وختاماً يظهر مما سبق الضعف الكبير لإستقلالية البنك المركزي الأرجنتيني (BCRA) حيث أنه لم تشر أي مادة قانونية المتعلقة بميثاق البنك المركزي الى أن البنك المركزي يقوم بالاشراف أو اعداد السياسة النقدية، كما يظهر ايضا تبعية هذا البنك الى السلطة التنفيذية وامكانية اقالة المحافظ أو نائبه أو أي عضو من أعضاء مجلس الادارة.

الفرع الثاني: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول النامية (العربية)

واكبت الدول العربية التطورات العالمية في المجالات النقدية والمالية، وبالتالي كيفت قوانينها من اجل منح الإستقلالية لبنوكها المركزية.

أولا: البنك المركزي التونسي

ركزت الجمهورية التونسية منذ استقلالها السياسي جهودها على استرجاع سيادتها في جميع المجالات خاصة في المجال النقدي والمالي، انطلاقا من ضرورة تأسيس جهاز مصرفي منظم وراسخ ، وبضرورة اتخاذ سياسة نقدية ملائمة تتواءم مع السياسات الإقتصادية العامة للدولة لتحقيق عملية التنمية الإقتصادية،

بعد استقلال تونس في 20 مارس 1956م، تم إصدار القانون 90 المؤرخ في 19 سبتمبر 1958م، الذي يتضمن إنشاء وتنظيم البنك المركزي التونسي حيث حدد في الفصل الثامن من هذا القانون أنه يتولى تسيير شؤون البنك محافظ يعين بأمر من رئيس الجمهورية لفارة ستة أعوام، ويمكن تجديد مأموريته لأكثر من مرة، كما لا يعفى من مهامه إلا بأمر من رئيس الجمهورية،

يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته محافظ ومجلس إدارة، ويتكون المجلس من :

- المحافظ بصفته رئيس؛

- المدير العام؛

-ثمانية مستشارين تقع تسميتهم بأمر من رئيس الجمهورية (أربعة منهم يختارون من أجل الوظائف السامية التي يمارسونها سواء بالإدارات الإقتصادية والمالية التابعة للدولة ..، وأربعة يختارون من أجل خبرتهم الصناعية في مادة الفلاحة أو التجارة أو الصناعة.

يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل في الشهر بدعوة من المحافظ، ويمكن لكل مستشار الحق في المطالبة بدعوة المجلس للاجتماع، كما يجتمع وجوبا في حالة طلب الاجتماع ثلاثة مستشارين على الأقل ولا يمكن للمجلس أن يجتمع بدون حضور المحافظ أو المدير العام، كما لا يمكن اتخاذ أي قرار بدون حضور أربعة مستشارين على الأقل.

وقد كلف المجلس بمجموعة من الوظائف في الفصل 26 (الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، 1958) وتتخذ القرارات بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين ويعتبر الصوت الرئيس مرجحا عند تساوى الأصوات كما يتولى الرقابة على البنك المركزي شخص يعرف باسم الرقيب يعين بأمر من رئيس الجمهورية بعد اقتراح من كاتب الدولة للمالية .

وفي 18 أكتوبر 1958م صدر القانون 109 يتعلق بالتحويل النقدي حيث حدد الوحدة النقدية لتونس وهي الدينار الذي يشار له بـ "د" الذي يجزأ إلى إلف فرنك تونسية أو ألف مليم.

وقد دخل البنك المركزي التونسي حيز النشاط في 03 نوفمبر 1958م وطرح الدينار التونسي لتداول، وقد فك

البنك المركزي التونسي ارتباط الدينار التونسي بالفرنك الفرنسي في 30 ديسمبر 1958م (أي خروج الدينار التونسي من منطقة الفرنك).

وفي 7 ديسمبر 1967م تم إصدار أول قانون عدد 51 يتعلق بتنظيم مهنة البنوك، والذي يرسخ بناء نظام مصرفي قوي.

1- إصلاح سنة 1988م:

جاء قانون عدد 119 مؤرخ في 3 نوفمبر 1988م منقح للقانون 90 لسنة 1958م المتعلق بإنشاء وتنظيم البنك المركزي التونسي ليعدل ويضيف بعض الفصول، وكان أهمها إضافة الفصل 13 و14 (جديد) المتعلقة بإستقلالية البنك المركزي وتمثل في: تتم تسمية نائب المحافظ بأمر يصدر على اقتراح من المحافظ، حيث يساعد محافظ البنك نائب المحافظ ويعمل تحت إشرافه المباشر ويكلف بالسهر دوما على حسن سير جميع مصالح البنك المركزي، وفي صورة غياب المحافظ أو حصول مانع له يتولى نائب المحافظ جميع الوظائف الموكلة للمحافظ.

2- إصلاح سنة 2006م:

إن القانون عدد 26 المؤرخ في 15/05/2006م يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 90 لسنة 1958م المتعلق بإنشاء وتنظيم البنك المركزي التونسي قد أدرج فصل جديد (فصل 33) تمثل فيما يلي: " تتمثل المهمة العامة للبنك المركزي في الحفاظ على استقرار الأسعار ويتولى للغرض:

-السهر على السياسة النقدية؛

-مراقبة التداول النقدي والسهر على حسن سير أنظمة الدفع؛

-الرقابة على مؤسسات القرض؛

-الحفاظ على استقرار الجهاز المالي وسلامته.

ويُظهر هذا التعديل بأن البنك المركزي التونسي قد ركز على هدف وحيد وهو الحفاظ على استقرار الأسعار، بالإضافة أنه قد منح للبنك المركزي السهر والإشراف على السياسة النقدية وهو ما يرفع من درجة إستقلاليته.

كما قام هذا الإصلاح (التنقيح) بتدعيم سياسة الشفافية (الفصل 70 و72) (الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ، 2006): " تحال نسخة من التقرير السنوي لرئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين"، ويعد المجلس عند كل جلسة بيانا حول الوضع المالي والاقتصادي يفصح فيه عن التدابير المتخذة لتطبيق السياسة النقدية، وينشر البيان بصحيفتين يوميتين على الأقل إحداهما بالعربية.

3- إصلاح سنة 2016م

صدر القانون عدد 35 المؤرخ في 25/04/2016 يتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي، حيث إعتبر بأن البنك المركزي التونسي هو مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، رأسماله يتكون من

مساهمة حصرية وكلية للدولة وقد حدد المبلغ الأدنى لرأسماله بستة ملايين دينار، ويمكن الزيادة في هذا الرأسمال. يمكن الحديث عن أشكال الإستقلالية بالنسبة لبنك تونس، من خلال الإستقلالية المؤسسية والإستقلالية الشخصية، و تشمل الإستقلالية المؤسسية ما يلي:

-من يقوم بصياغة السياسة النقدية :

يتولى البنك المركزي التونسي ضبط السياسة النقدية وتطبيقها (الفصل 8)، وفي إطار هذا الضبط حدد الفصل 10 من هذا القانون مجموعة الأنشطة والأعمال التي يقوم بها حتى يتمكن من القيام بذلك على أحسن وجه، كما يقوم بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية وتعديل النشاط البنكي.

إن معيار الإشراف على السياسة النقدية وتنفيذها يعتبر من معايير قياس إستقلالية البنوك المركزية، وعليه فإن البنك المركزي التونسي يتمتع بإستقلالية كبيرة نسبيا.

-صاحب الكلمة الأخيرة في ظل التعارضات:

أدرج الفصل 2 من هذا القانون بأن البنك المركزي مستقلا في تحقيق أهدافه ومباشرة مهامه والتصرف في موارده، ويخضع البنك المركزي للمتابعة والمساءلة من قبل مجلس نواب الشعب، ولا يمكن المس من إستقلالية البنك المركزي أو التأثير على قراراته هياكله أو أعوانه في نطاق مباشرة مهامهم.

وعليه فإن للبنك المركزي التونسي هو صاحب الكلمة الأخيرة في حالة وقوع اي تعارض مع الحكومة.

3-1- الإستقلالية الشخصية لبنك تونس

حدد الفصل 46 من هذا القانون عدد 35 طريقة تعيين المحافظ ووفقا لمقتضيات الفصل 78 من الدستور والتي تنص على "...تعيين محافظ البنك المركزي باقتراح من رئيس الحكومة وبعد مصادقة الأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس نواب الشعب ويتم إعفاؤه بنفس الطريقة أو بطلب من ثلث أعضاء مجلس نواب الشعب ومصادقة الأغلبية المطلقة من الأعضاء". حيث يتم تعيينه لمدة ست سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ويمكن إعفاؤه من مهامه قبل نهاية المدة وبنفس طريقة التعيين، غير أن هذا الإعفاء لم يبرر وتبقى في تقدير السلطة التنفيذية. كما يساعد المحافظ نائب محافظ ويتم تعيينه بأمر حكومي وباقتراح من المحافظ وبعد مداولة مجلس الوزراء ولمدة ست سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، ويعفى من مهامه بنفس إجراءات التعيين.

وعليه وبالرغم من فترة ولاية المحافظ والمقدرة بـ 06 سنوات والتي تعتبر فترة كافية لأداء مهامه ، إلا أن المحافظ معرض دائما للعزل في حالة أي خلاف معها وهو ما يقلص من الإستقلالية الشخصية لبنك تونس.

3-2- الإستقلالية العضوية لبنك تونس:

يتولى إدارة البنك المركزي مع مراعاة الترتيب الموالي محافظ ومجلس إدارة، حيث يتكون المجلس من:

- المحافظ رئيس؛
- نائب المحافظ؛
- رئيس هيئة السوق المالية؛
- الإطار المكلف بالتصرف في الدين العمومي بالوزارة المكلفة بالمالية؛
- الإطار المكلف بالتقديرات بالوزارة المكلفة بالتنمية الاقتصادية؛
- أستاذين جامعيين مختصين في المجال المالي والاقتصادي يعينان بأمر حكومي وباقتراح من المحافظ بعد أخذ رأي الوزير المكلف بالتعليم العالي؛
- عضوين إثنيين شغلا سابقا وظائف بينك لاتقل خبرتهما في الميدان البنكي أو المالي عن 10 سنوات (يعينان بأمر حكومي الأول باقتراح من المحافظ والثاني باقتراح من رئيس الجمعية المهنية التونسية للبنوك والمؤسسات المالية).
- وهؤلاء الأعضاء يعينون لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ولايمكن تعويض أكثر من عضوين في نفس الوقت، وتتضح من تشكيلة هذا المجلس عدم سيطرة السلطة التنفيذية على مصدر القرار في هذا المجلس، حيث تملك هذه الأخيرة صوتان فقط (الإطاران الممثلان لكل من الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالتنمية الاقتصادية) من أصل سبعة أصوات، وبالتالي فإن الإستقلالية العضوية لبنك المركزي التونسي كبيرة نسبيا.

3-3- إستقلالية الأهداف:

حدد الفصل 7 (الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، 2016) الهدف الأساسي للبنك المركزي التونسي والذي يتمثل في الحفاظ على استقرار الأسعار، كما يساهم البنك المركزي في الحفاظ على الاستقرار المالي بما يدعم تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة بما في ذلك في مجالي النمو والتشغيل، ويعمل من أجل تنسيق أمثل بين السياسة النقدية والسياسة الاقتصادية للدولة.

وعليه فإن الهدف الأساسي للبنك المركزي هو الحفاظ على إستقرار الأسعار وهو ما يبرز الإستقلالية القانونية للبنك المركزي التونسي.

3-4- الإستقلال الإشرافي:

يتولى البنك المركزي التونسي ضبط السياسة النقدية وتطبيقها (الفصل 8)، وفي إطار هذا الضبط حدد الفصل 10 من هذا القانون مجموعة الأنشطة والأعمال التي يقوم بها حتى يتمكن من القيام بذلك على أحسن وجه، كما يقوم بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية وتعديل النشاط البنكي.

إن معيار الإشراف على السياسة النقدية وتنفيذها يعتبر من معايير قياس إستقلالية البنوك المركزية، وعليه فإن

البنك المركزي التونسي يتمتع بإستقلالية كبيرة نسبيا.

4-المساءلة والشفافية ببنك تونس:

تمثل الفصل 80 (الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، 2016) في شقه الأول والثالث: "يعد البنك المركزي تقريرا سنويا يبين أنجازه لمهامه في مجال السياسة النقدية والمساهمة في الاستقرار المالي والرقابة على البنوك والمؤسسات المالية، ويقدم المحافظ هذا التقرير الى رئيس الجمهورية ورئيس مجلس نواب الشعب ورئيس الحكومة في أجل لايتجاوز 30 جوان من السنة الموالية...ويقدم المحافظ المعطيات والمؤشرات الكمية والنوعية المتعلقة بتنفيذ مهامه المنصوص عليها بالفصل 8 من هذا القانون"، وهذا ما يظهر شفافية البنك المركزي أمام الجمهور من خلال ممثليه (نواب الشعب). أما في شقه الثاني: "...لمجلس نواب الشعب بطلب منه أو بمبادرة من المحافظ، الاستماع للمحافظ للشهادة أو للإجابة على الأسئلة المتعلقة بالوضع الاقتصادي والمالي للبلاد ونشاط البنك المركزي وكل المسائل المرتبطة باختصاصه وذلك مرة كل ستة أشهر على الأقل". إن هذا القانون منح لمثلي الشعب حق مساءلة البنك المركزي عن نتائجه المحققة وعن كل نشاطاته وأعماله المرتبطة باختصاصاته.

ثانيا: البنك المركزي المصري

يرجع تاريخ التفكير في إنشاء بنك في مصر إلى القرن التاسع عشر، عندما أبدى محمد علي باشا الكبير رغبته في إنشاء بنك يكون له امتياز وسلطة تسعير العملة والأوزان وتسعير سائر أصناف الزراعة والتجارة، على غرار المصارف +المتواجدة في الدولة الأوربية، وعادت الفكرة للظهور في عهد الخديوي إسماعيل باشا، وتلازمت مع تضخم الديون وزيادة التدخل الأجنبي والرغبة في تنظيم المعاملات وخدمة الدين. أنشئ البنك المركزي في مصر عن طريق إنشاء البنك الأهلي المصري سنة 1898م، حيث كان يقوم بعمليات إصدار النقد (البنكنوت) وإمساك حسابات الحكومة فضلا عن الأعمال البنكية العادية للبنك التجاري. وقد أصدر الفاروق ملك مصر قانون إنشاء البنك المركزي للدولة رقم 57 لسنة 1951م مؤرخ في 29 مارس 1951م، وأعتبر البنك المركزي الأهلي بنك مركزي للدولة يهدف لثبات قيمة النقد المصري، بالإضافة إلى تنظيم الائتمان باعتباره الملجأ الأخير للإقراض.

وفي 1957/07/13 تم إصدار قانون البنوك والائتمان رقم 163، ألغى من خلاله في المادة 06 القانون رقم 57 لسنة 1951 بإنشاء بنك مركزي للدولة كما ألغى كل ما يخالف أحكام هذا القانون. وإعتبر في مادته الأولى بأن يكون البنك الأهلي المصري البنك المركزي للدولة ، ويقوم بتنظيم السياسة الائتمانية والمصرفية والاشراف على تنفيذها وفقا

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

للخطط العامة للدولة، وبما يساعد على دعم الاقتصاد القومي واستقرار النقد المصري. أما في سنة 1960 فقد صدر قانونين، الأول رقم 40 صدر في 18 فيفري 1960م يتضمن انتقال ملكية البنك الأهلي إلى الدولة و تم من خلالها نقل صلاحية تعيين أعضاء مجلس إدارة البنك وتحديد مكافآتهم إلى رئيس الجمهورية، بمقتضى هذا القانون يعتبر البنك الأهلي مؤسسة عامة تملكها الدولة، و بناء على ذلك تم تحويل أسهم البنك الأهلي إلى سندات على الدولة لمدة إثنتي عشر سنة وبفائدة قدرها 05% سنويا بحيث يحدد سعر السند بسعر السهم في اقفال بورصة القاهرة يوم 11 فيفري 1960م ، والقانون الثاني رقم 250 صدر في 19/07/1960 بشأن البنك المركزي المصري والبنك الأهلي حيث اعتبر في مادته الأولى أن البنك المركزي المصري مؤسسة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة وتقوم بمباشرة سلطات واختصاصات البنك المركزي المنصوص عليها في قانون البنوك والائتمان رقم 163 لسنة 1957م. أما في المادة 15 فقد أقر بأن البنك الأهلي المصري يزاول دون قيد أو شرط جميع العمليات المصرفية العادية وذلك بالشروط والحدود ذاتها التي تخضع لها البنوك التجارية ووفقا لأحكام القانون رقم 163. إصلاح سنة 2003م:

جاء القانون رقم 88 المؤرخ في 15 يونيو 2003 المتضمن قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد ليلغي قانون البنوك والائتمان رقم 163 لسنة 1957، وكذا القانون رقم 120 لسنة 1975 في شأن البنك المركزي المصري والجهاز المصرفي، وبذلك فهو يختصر الإطار التشريعي للبنك المركزي المصري في (قانون واحد) وقد اعتبر هذا القانون في مادته الأولى بأن البنك المركزي شخص اعتباري غام يتبع رئيس الجمهورية. ويمكن الحديث عن أشكال الإستقلالية بالنسبة للبنك المركزي المصري كمايلي:

الإستقلالية المؤسسية: و تشمل الإستقلالية المؤسسية ما يلي:

من يقوم بصياغة السياسة النقدية :

حسب المادة 5 من هذا القانون يضبط أهداف السياسة النقدية البنك المركزي بالاتفاق مع الحكومة، وذلك من خلال مجلس تنسيقي يشكل من طرف رئيس الجمهورية وبالنظر الى تشكيل هذا المجلس نجد أنه يضم ثلاثة أعضاء من البنك المركزي وثلاثة من الحكومة ويرأس هذا المجلس رئيس الوزراء وبالتالي الأغلبية للحكومة عند اتخاذ القرارات أو في حالة وجود نزاع. وهو ما يظهر هيمنة السلطة التنفيذية في رسم السياسة النقدية في الحالات العادية وفي حالة وجود اي نزاع وهو ما يؤكد الضعف الكبير لإستقلالية البنك المركزي المصري.

إن تبعية البنك المركزي لرئاسة الجمهورية كما أشرنا إليه سابقا يثبت عدم استقلاليتها وتبعيتها المباشرة للسلطة التنفيذية أي ضعف الإستقلالية السياسية للبنك المركزي المصري وغياب مصداقيته.

الإستقلالية الشخصية للبنك المركزي المصري

حسب المادة 10 (الجريدة الرسمية للجمهورية المصرية، 2003) يكون للبنك المركزي محافظ يغين بقرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء لمدة أربعة سنوات قابلة للتجديد (مفتوحة) ويمكن قبول استقالته بقرار من رئيس الجمهورية، كما لم يحدد هذا القانون شروط الإقالة أو الفصل. وأما بالنسبة لنائبي المحافظ فتعيينهما يكون من طرف رئيس الجمهورية وباقتراح من المحافظ لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد. وبالنسبة لشروط الإقالة أو الفصل لهما لم يحددها هذا القانون. وعليه فان فترة الأربع سنوات لاتعتبر مدة كافية لأداء المحافظ ونائبه مهامهم بكل أريحية، كما أن قابليتها للتجديد في كل مرة وعدم تحديد شروط الإقالة يجعل المحافظ ونائبه تحت أمرة السلطة التنفيذية. وهو ما يبرز ضعف الإستقلالية الشخصية وبالتالي الإستقلالية السياسية للبنك المركزي المصري.

الإستقلالية العضوية:

للبنك المركزي مجلس ادارة برئاسة المحافظ وعضوية كل من:

- نائبي المحافظ؛

- رئيس الهيئة العامة لسوق المال؛

- ثلاثة أعضاء يمثلون وزارات المالية والتخطيط والتجارة الخارجية يختارهم رئيس مجلس الوزراء؛

- ثمانية من ذوي الخبرة المتخصصين في المسائل النقدية والمالية والمصرفية والقانونية والاقتصادية، يختارهم رئيس الجمهورية لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد؛

وبالتالي فإن المجلس مكون من ثلاثة أعضاء فقط يمثلون البنك المركزي، أما من يمثلون السلطة التنفيذية فعددهم إحدى عشرة عضوا وهو ما يؤكد هيمنة السلطة التنفيذية على هذا المجلس، رغم أن هذا الأخير لا يملك سلطة رسم السياسة النقدية والتي أشرنا إليها سابقا، أي ضعف الإستقلالية العضوية للبنك المركزي المصري.

إستقلالية الأهداف:

أكدت المادة 5 أن البنك المركزي يعمل على تحقيق الاستقرار في الأسعار وسلامة النظام المصرفي في إطار السياسة الإقتصادية العامة للدولة. وهو ما يعتبر ان الهدف الأساسي للبنك المركزي هو تحقيق الاستقرار في الأسعار، مما يمنح مزيدا من الإستقلالية للبنك المركزي.

الإستقلالية التمويلية (الإقراضية):

حددت المادة 27 (الجريدة الرسمية للجمهورية المصرية، 2003) أن البنك المركزي يمكنه تقديم تمويلا للحكومة بناء على طلبها لتغطية العجز الموسمي في الموازنة العامة، على ألا يتجاوز قيمة هذا التمويل 10% من متوسط إيرادات الموازنة

العامة في السنوات الثلاث السابقة، وتكون مدة هذا التمويل ثلاثة أشهر قابلة للتجديد لمدة أخرى ماثلة، ويجب أن يسدد بالكامل خلال اثنتي عشرة شهرا على الأكثر من تقديمه. ولكن الالتزام بتطبيق ذلك القانون وعدم السماح بتجاوز الحد المقرر به سوف يعني عجز الحكومة عن سداد التزاماتها، كما أن المادتين 8 و 9 من هذا القانون يتيح للحكومة وهيئتها الاقتراض من البنك المركزي بحرية تامة، كل ذلك يحدث بسبب تبعية البنك المركزي للسلطة السياسية والحكومة من الناحية الفعلية وليس الاستقلال عنهما كما هو الحال في معظم دول العالم (محي الدين محمد التلواني، 2019، صفحة 67)

الإستقلالية التشغيلية:

يسعى البنك المركزي المصري إلى تحقيق الهدف النهائي للسياسة النقدية المتمثل في استقرار الأسعار، وذلك من خلال العمل على الوصول بمعدل التضخم إلى مستوى ملائم ومستقر يساهم في بناء الثقة ودعم الاستثمار، ما يؤدي إلى تحقيق معدل النمو الاقتصادي المستهدف. و بناء على هذا التشريع يتمتع البنك المركزي المصري بدرجة مرتفعة من إستقلالية الأدوات، حيث منح الحرية له في استخدام أدوات السياسة النقدية التي يراها مناسبة لتحقيق أهدافه، فللبنك أن يصدر أوراقا مالية و أن يدخل في عمليات السوق المفتوحة بها، و أن يقوم بأية مهام أو يتخذ أية إجراءات يقتضيها تطبيق السياسات النقدية والائتمانية والمصرفية

ويعتبر سعر العائد على المعاملات بين البنوك بين البنوك لليلة واحد Overnight Inter-bank Interest Rate هو الهدف التشغيلي للسياسة النقدية، حيث يتم تنفيذ السياسة النقدية باستخدام هيكل لمعدلات العائد يعتمد على نظام الكوريدور (Corridor System) ويمثل سعر عائد الإقراض لليلة واحدة حده الأقصى، وسعر عائد الإيداع حده الأدنى. (البنك المركزي المصري، 2021، صفحة 15)

وقد اتخذت لجنة السياسات النقدية بعض القرارات من بينها:

مع استمرار انخفاض المعدل السنوي للتضخم العام والأساسي ليسجل 8.7% و 5.9% في يوليو لسنة 2019م على الترتيب، فقد ارتأت اللجنة في اجتماعها الثاني بتاريخ 22 أغسطس 2019 تخفيض سعر عائد البنك المركزي للإيداع والإقراض لليلة الواحدة بواقع 150 نقطة أساس ليصل الى 14.25% و 15.25% وكذلك خفض سعر العملية الرئيسية للبنك المركزي المصري وسعر البنك المركزي للائتمان والخصم قع 150 نقطة أساس ليصل الى 14.75% لكل منها. وقد إرتأت اللجنة أن هذا الخفض يتسق مع أسعار العائد الحالية لاحتواء الضغوط التضخمية وتحقيق معدل

التضخم المستهدف والبالغ 9% (+3%) خلال الربع الرابع لعام 2020. واستقرار الأسعار على المدى المتوسط (البنك المركزي المصري، 2021، صفحة 15)

الشفافية والمساءلة:

يقدم محافظ البنك المركزي تقريراً سنوياً معتمداً من مجلس إدارته إلى رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء ورئيس مجلس الشعب والشورى عن الأوضاع النقدية والائتمانية في الجمهورية، كما يفصح البنك المركزي عن الإجراءات المتخذة لتطبيق السياسة النقدية وقراراته ذات الطبيعة الرقابية التنظيمية من خلال نشراته الرسمية، وتنشر هذه الإجراءات والقرارات في الوقائع المصرية.

ويظهر رغم وجود الشفافية والإفصاح لدى البنك المركزي المصري، إلا أنه يلاحظ غياب المساءلة عن الأعمال والأهداف المحققة من البنك المركزي، وهو ما يؤدي إلى ضعف استقلاليته أو تغوله في استخدام صلاحياته.

وعليه وكتقييم لإستقلالية البنك المركزي في ظل هذا القانون نجد أن النتائج المتوصل إليها تقضي بالانخفاض الشديد في إستقلالية البنك المركزي، وبصفة خاصة المعيار المتعلق بالقيود على الاقتراض الحكومي والذي حصل البنك المركزي على درجة صفرية فيه، مما أدى إلى تغطية عجز الميزانية من خلال الاقتراض من البنك المركزي، ومن ثم فشل البنك المركزي في استهداف التضخم، مما أفضى إلى ارتفاع معدلات التضخم إلى مستويات غير مسبوقه (محي الدين محمد التلباني، 2019، صفحة 67)، كما يتضح مدى تأثير عدم إستقلالية البنك المركزي على عدد من المتغيرات الإقتصادية الهامة فضلاً عن البعد عن السياسات الإقتصادية الرشيدة في إدارة الاقتصاد القومي (محي الدين محمد التلباني، 2019، صفحة 70) مانحاً عنه ارتفاع الضغوط التضخمية، ارتفاع طفيف لمعدلات النمو الاقتصادي، ارتفاع عجز الموازنة مما أدى إلى ارتفاع الدين العام الداخلي والخارجي.

إصلاح سنة 2020م:

صدر القانون رقم 194 مؤرخ في 15 سبتمبر 2020م المتعلق بإصدار قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي، غير أن القانون الجديد قد اختلف على القانون السابق في مجموعة من النقاط والتي تمس إستقلالية البنك المركزي في:

- إن تعيين المحافظ كانت مقتصرة على رئيس الجمهورية في القانون السابق، بينما في ظل هذا القانون وحسب المادة 7 فإن التعيين يكون بقرار من رئيس الجمهورية بعد موافقة مجلس النواب بأغلبية أعضائه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، والملاحظ هنا بأنه تم تحديد قابلية التجديد مرة واحدة فقط بعد أن كانت مفتوحة.
- وضع ضوابط واضحة لإقالة المحافظ ونائبيه وأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين من غير حالات الاستقالة أو الوفاة، حيث حددت المادة 24 أن الإقالة (الفصل) يكون لأسباب لا تتعلق بسياسة البنك المركزي (عجز، مخالفة القانون،

سوء سلوك) وبعد اقتراح من مجلس الإدارة ويكون من جهة التعيين (رئيس الجمهورية).
- حدد هذا القانون (الجريدة الرسمية للجمهورية المصرية ، 2020) من خلال المادة 7 نقطة (ب) بأن البنك المركزي هو من يضع السياسة النقدية وينفذها بعد أن كانت في القانون السابق يضعها البنك المركزي بالاتفاق مع الحكومة وذلك من خلال مجلس تنسيقي يشكل من قبل رئيس الجمهورية.

وعليه نجد أن الإستقلالية البنك المركزي التي تأثرت بهذا القانون هي كل من:

الإستقلالية المؤسسية : وتشمل الإستقلالية المؤسسية ما يلي:

من يقوم بصياغة السياسة النقدية :

حدد هذا القانون من خلال المادة 7 من يضع السياسة النقدية وينفذها، وتشكل لجنة السياسة النقدية حسب المادة 28 برئاسة المحافظ وعضوية نائبي المحافظ وثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة من غير التنفيذيين يختارهم مجلس الإدارة، ويجوز لمجلس الإدارة أن يضم إلى تشكيلتها عضوا من ذوي الخبرة في المسائل الإقتصادية أو المصرفية أو المالية من غير أعضاء مجلس الإدارة، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع إستقلالية البنك المركزي بالرغم من عدم تحديد من له الكلمة الأخيرة في حالة وجود نزاع.

وقد بقيت تبعية البنك المركزي لرئاسة الجمهورية ما يؤثر على استقلاليتها ويؤدي إلى ضعف الإستقلالية السياسية للبنك المركزي المصري وغياب مصداقيته.

الإستقلالية الشخصية:

تم تغيير إجراءات تعيين المحافظ كما أشرنا اليه سابقا وأصبحت بعد موافقة مجلس النواب وأغلبية أعضائه و بقرار من رئيس الجمهورية لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، بعد أن كانت المدد مفتوحة.

كما تم وضع شروط للإقالة والتي لاتتعلق بسياسات البنك المركزي، وهذا يعكس أن الإستقلالية الشخصية للبنك المركزي المصري قد ارتفعت مقارنة بالقانون السابق

الإستقلالية العضوية:

تغيرت تشكيلة مجلس إدارة البنك المركزي، حيث أصبح برئاسة المحافظ وعضوية كل من:

- نائبي المحافظ؛

- رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية؛

- سبعة أعضاء غير تنفيذيين من ذوي الخبرة في المسائل لاقتصادية أو النقدية أو المصرفية أو المالية أو القانونية أو المحاسبية أو تكنولوجيا المعلومات، يكون من بينهم اثنان من ذوي الخبرة في المسائل لاقتصادية، ويصدر تعيينهم بقرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح المحافظ، وبعد أخذ رأي مجلس الوزراء لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

وبالتالي فإن المجلس مكون من ثلاثة أعضاء فقط يمثلون البنك المركزي، وسبعة أعضاء يمثلون السلطة التنفيذية وهو ما يؤكد بقاء هيمنة السلطة التنفيذية على هذا المجلس مما يضعف الإستقلالية العضوية للبنك المركزي المصري. **إستقلالية الأهداف:**

أشارت المادة 6 إلى أن البنك المركزي يعمل على سلامة النظام النقدي والمصري واستقرار الأسعار في إطار السياسة الإقتصادية العامة للدولة. وهو ما يعتبر ان الهدف الأساسي للبنك المركزي هو تحقيق الاستقرار في الأسعار، مما يمنح مزيداً من الإستقلالية للبنك المركزي.

أما بالنسبة للمساءلة فلم يضيف هذا القانون أي تغيير على جانب المساءلة للبنك المركزي. وعليه وكتقييم لإستقلالية البنك المركزي في ظل هذا القانون نجد أن هذا القانون لم يكن له الأثر الواضح في زيادة الإستقلالية بل أكد في مادته الأولى تبعية البنك المركزي لرئاسة الجمهورية وهو ما يثبت غياب إستقلاليته الفعلية وخضوعه لأوامر السلطة التنفيذية.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة

تعتبر الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة الركيزة الأساسية التي يقوم عليه البحث العلمي، لذا حاولنا جاهدين جمع ودراسة وتحليل كل الدراسات السابقة المتعلقة بموضوعنا، وتمثلت فيما يلي:

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

سنقوم خلال هذا المطلب بعرض أهم الدراسات السابقة باللغة الأجنبية المتعلقة بموضوعنا وذلك عن طريق تقسيمها إلى قسمين: دراسات كمية، ودراسات كيفية.

الفرع الأول: عرض الدراسات الكمية السابقة باللغة الأجنبية

أولاً: دراسة الباحثين " Ed Balls, James Howat, Anna Stansbury " تحت عنوان:

" Central Bank Independence Revisited; After the financial crisis, what should a model central bank look like"

وهي عبارة عن مقالة صادرة عن " M-RCBG Associate " عن جامعة هارفارد في أبريل 2018 قام الباحثين بطرح إشكالية إستقلالية البنوك المركزية قيل وبعد الأزمة المالية العالمية، وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز

إستقلالية البنوك المركزية في كل من الاقتصاديات المتقدمة، الناشئة والنامية بالإضافة إلى مراجعة هذه الإستقلالية بعد الأزمة المالية العالمية ومحاولة بناء نموذج لبنك مركزي مستقل. وقد تم استخدام كل من المنهج الوصفي التحليلي و المنهج القياسي المتمثل في نماذج الانحدار خلال فترة الدراسة (1970-2010).

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- أصبحت البنوك المركزية في الاقتصاديات المتقدمة أكثر إستقلالية من الناحية التشغيلية منذ الثمانينات، ولكن لم يكن هناك أي اتجاه للإستقلال السياسي؛

- الإستقلال التشغيلي له علاقة سلبية وهامة مع التضخم في الاقتصاديات المتقدمة للفترة (1970-1980)، ولا يرتبط الإستقلال السياسي بشكل كبير بالتضخم في كل فترات الدراسة (1970-2010)

- إن الإستقلال السياسي قد يكون أكثر أهمية في الاقتصاديات الناشئة والنامية منه في الاقتصاديات المتقدمة؛

- قد لا تمثل الإجراءات القانونية لإستقلال البنك المركزي الواقع العملي في الاقتصاديات الناشئة و النامية ، حيث يعتمد الإستقلال الفعلي للبنك المركزي على جودة الترتيبات المؤسسية الرسمية وغير الرسمية ، فضلاً عن إمكانية ممارسة الضغط السياسي بغض النظر عن المؤسسات؛

- بعد الأزمة يبدو من الضروري أن البنوك المركزية بحاجة إلى أن تصبح مؤسسات أكثر قوة تتمتع بصلاحيات تتجاوز مجموعة أدوات السياسة النقدية التقليدية، وتتطلب هذه الصلاحيات الجديدة من البنك المركزي العمل مع مجموعة من المؤسسات بما في ذلك الحكومة، والقيام بذلك في منطقة سياسية مثيرة للجدل.

ثانياً: دراسة الباحثة " Anna Carolina Garriga "

" Central Bank Independence in the World; A New Data Set"

هذه الدراسة عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة " International Interactions " جويلية 2016.

تهدف من خلالها الباحثة إلى دراسية الإستقلالية القانونية في البنوك المركزية وقد شملت العينة 182 دولة للفترة (1970-2012)، وقد استخدمت الأسلوب القياسي عن طريق نماذج (Panel) لمعرفة مدى الارتباط بين كل من الإستقلالية، التضخم، النمو، والبطالة وتشير النتائج إلى أن هناك انتقاد لمؤشرات الإستقلالية القانونية للبنوك المركزية لأنها قد لا تعكس بدقة الإستقلال الفعلي عن الحكومة، كما أن الجوانب الأخرى المتمثلة في كل من الشفافية والمساءلة لها أهمية كبيرة وتعتبر بمستوى أو أكثر أهمية حتى من الإستقلالية، كما تم التوصل إلى وجود علاقة سلبية بين الإستقلالية والتضخم، كما أن المؤشرات المستخدمة في قياس الإستقلالية القانونية أو ما يعرف بالترميز والمتمثلة في كل من معايير كروكمان (CWN) أو معيار (Garriga) أو معيار (Polillo & Guillen) أو معيار (Bodea & Hicks)

تختلف تأثيراتها على المتغيرات الأخرى حسب المؤشر المستعمل.

ثالثا: دراسة الباحثة "Itai Agur "

"Central bank independence and low inflation: who leads the dance?"

وهي عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة " Applied Economics Letters " جوان 2020. وجدت بعض الأدبيات التجريبية أن إستقلالية البنك المركزي تؤدي إلى خفض التضخم، أما بعض الأدبيات الأخرى فقد وجدت أن التضخم المنخفض هو المحدد الرئيسي للإصلاح نحو زيادة إستقلالية البنك المركزي، لذلك فإن هذه الدراسة تهدف إلى معرفة من المؤثر أو المسبب بين هذين المتغيرين الإستقلالية أو معدل التضخم، لذلك استخدمت هذه الدراسة اختبارات السببية لغرانجر، وتوصلت الى مجموعة من النتائج أهمها: أنه بالنسبة للاقتصادات المتقدمة فإن إصلاح إستقلالية البنك المركزي يؤدي بشكل كبير إلى إزالة التضخم، بينما لا توجد علاقة سببية في الاتجاه المعاكس، أما بالنسبة للاقتصادات الناشئة والنامية غالبًا ما يتبع إصلاح إستقلالية البنك المركزي على الأزمات التي تنطوي على تضخم مرتفع، في حين أن التحول في التفكير بشأن البنوك المركزية في العديد من الاقتصادات المتقدمة أدى أولاً إلى إصلاح البنك المركزي.

رابعا: دراسة الباحث "N. Nergiz Dencer Barry Eichen "

"Central Bank Transparency and Independence: Updates and New Measures

هذه الدراسة عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة " BOK Working Paper " جويلية 2016. تهدف هذه الدراسة إلى التطرق لكل من الإستقلالية والشفافية في البنوك المركزية، بالإضافة إلى تكميم وقياس كل منهما، ومعرفة أثرهما على معدلات التضخم، وقد شملت العينة ما يزيد عن 100 بنك مركزي لاقتصاديات دول متقدمة، ناشئة، ونامية للفترة (1998-2010)، وقد استخدم الباحث من خلالها نماذج (Panel)، ليتوصل إلى جملة من النتائج تمثلت فيما يلي:

- هناك تحرك واتجاه ثابت نحو مزيد من الإستقلالية والشفافية في البنوك المركزية بمرور الوقت.
- إن مستوى وتقلبات التضخم تتأثر بشكل كبير بكل من الإستقلالية والشفافية في البنوك المركزية.

خامسا: دراسة الباحث " Sehliselo Mpfu "

" Essays on Central Bank Independence and Macroeconomic Performance: "Selected African Economies

هذه الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه بكلية التجارة ، القانون والتسيير عن جامعة University of the Whitwatersand-Johannsbourg في أفريل 2012.

تهدف هذه الدراسة إلى قياس الإستقلالية القانونية لمجموعة من البنوك المركزية وأثرها على أداء الاقتصاد الكلي، بالإضافة إلى آثار الهيمنة المالية على إستقلالية البنوك المركزية وأداء الاقتصاد الكلي، حيث شملت الدراسة 20 دولة أفريقية من بينهم الجزائر خلال الفترة (1990-2008)، تم خلالها استخدام المنهج القياسي بالاعتماد على نماذج الانحدار، وقد توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- يوجد نقص عام في الإستقلالية لبعض البنوك المركزية.
- توجد فجوة بين ماتنص عليه التشريعات والقوانين المتعلقة بالبنوك المركزية والممارسات الفعلية للبنوك المركزية.
- احتلت الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر المرتبة الثالثة بمعدل 53% بعد كل من إستقلالية البنك المركزي لكل من جنوب افريقيا وتنزانيا اللذان احتلا المرتبة الأولى بمعدل 59%، والبنك المركزي لبيتسوانا بمعدل 57%.
- معظم الحكومات بحاجة إلى ضمان لبنوكها المركزية مزيدا من الإستقلالية وهي بحاجة إلى إعادة هيكلة هذه البنوك والتوصل إلى إجراءات أفضل لتعزيز الإستقلالية.
- إستقلالية البنوك المركزية لا يمثل العلاج الكافي لتحسين أداء الاقتصاد الكلي، بل تحتاج الحكومات الأفريقية إلى إعادة هيكلة اقتصاداتها، جنباً إلى جنب مع إصلاحات هذه الإستقلالية وما بعدها.
- وقد قدمت هذه الدراسة مجموعة من التوصيات أهمها:
- أن تفكر بعض الحكومات في إضفاء الطابع الدستوري على إستقلالية البنوك المركزية بحيث لا تنتهكه بعض السلطات السياسية بسهولة.

سادسا: دراسة الباحثة " Alex Cukierman, Steven B. Webb, & Bilin Neyapti "

"Measuring the Independence of Central Banks and Its Effect on Policy Outcomes"

هذه عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة " The World Bank Economic Review " في سبتمبر 1992. وتهدف هذه الدراسة الى تطوير أربعة مقاييس لاستقلال البنك المركزي ويستكشف علاقتها بنتائج التضخم. حيث تم تطوير مؤشر قانوني إجمالي لأربعة عقود في 72 دولة (21 دولة صناعية و 51 دولة نامية) للفترة (1950-1989). كما تم تطوير ثلاثة مؤشرات على الاستقلال الفعلية: معدل دوران محافظي البنوك المركزية، ومؤشر يستند إلى استبيان أجاب عليه متخصصون في 23 دولة، وتجميع المؤشر القانوني ومعدل الدوران. وقد استخدمت هذه الدراسة المنهج القياسي المتمثل في نماذج الانحدار.

وتوصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج أهمها:

- أنتجت الدراسة أربعة تصنيفات مختلفة لإستقلالية البنوك المركزية. الأول بالاستقلال القانوني، والثاني عن طريق

- معدلات دوران المحافظين. يستخدم الترتيب الثالث إجابات المتخصصين على استبيان حول إستقلالية البنك المركزي. الترتيب الرابع يعتمد على تجميع الأول والثاني.
- إن التباينات بين الإستقلالية الفعلية والقانونية أوسع في المتوسط في البلدان النامية عنها في البلدان الصناعية.
- يساهم معدل دوران المحافظين بشكل كبير في تفسير التضخم.
- تشير النتائج الأولية هنا إلى علاقة سببية ذات اتجاهين (إيجابية في كلا الاتجاهين) بين التضخم ودوران محافظي البنوك المركزية ، وهو مؤشر لعدم الإستقلالية. تؤدي الإستقلالية الأقل إلى ارتفاع معدل التضخم في المستقبل ، والذي بدوره يقلل من المستوى الفعلي اللاحق لإستقلالية البنك المركزي ، وما إلى ذلك.
- يعد استقلال البنك المركزي واحدًا فقط من عدة أدوات مؤسسية لضمان استقرار الأسعار.

الفرع الثاني: عرض الدراسات الكيفية السابقة باللغة الأجنبية

أولاً: دراسة الباحثة " Cristina Bodea & Raymond Hicks "

Discipline, Credibility, and "Price Stability and Central Bank Independence: Democratic Institutions "

- هذه عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة " International Organization " أكتوبر 2014.
- وتتمثل إشكالية الدراسة في مناقشة إستقلالية البنوك المركزية وما مدى مساهمة وتأثير الديمقراطيات في استقرار الأسعار، وقد نوصل الباحث الى مجموعة من النتائج أهمها:
- ان إستقلالية البنوك المركزية في الدول ذات النظام الديمقراطي ذات السيادة القانونية وحرية الصحافة تساهم بالفعل في استقرار الأسعار
- في الديكتاتوريات مثل فنزويلا، روسيا، كازاخستان فهي تمنح لبنوكها المركزية الإستقلالية الاسمية فقط، وبالتالي فهي لاتساهم في استقرار الأسعار.

ثانياً: -دراسة الباحث محمد أزمت حياة تحت عنوان

"Essays on Central Bank Independence and Public Support"

- وهي أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصاديةمقدمة في كلية العلوم الإقتصاديةوالعلوم التجارية سنة 2011 بجامعة ليل 1-فرنسا،
- تهدف هذه الدراسة إلى دراسة موضوع إستقلالية البنوك المركزية وإبراز محددات عزل محافظي هذه البنوك، كما تهدف إلى دراسة موضوع الدعم والثقة في البنك المركزي الأوروبي. وقد توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:
- إن الأزمت التي وقعت لها تأثير في عزل محافظي البنوك المركزية.

- إن البنك المركزي الأوروبي يتمتع بدعم قوي من الجمهور، لكن مستوى هذا الدعم انخفض بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008.

ثالثا : دراسة الباحثان " Donato Masciandaro & Davide Romelli "

"Ups and Downs, Central Bank Independence from The Great Inflation to the Great Recession: Theory, Institutions and Empirics"

هذه عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة " International Organization " أكتوبر 2014.

تهدف هذه الدراسة إلى التطرق إلى حوكمة البنوك المركزية من خلال استقلاليتها، المساءلة والشفافية وذلك قبل وبعد الأزمة المالية 2008م، بالإضافة إلى الإشراف المصرفي، وقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي لتتوصل الى مجموعة من النتائج أهمها:

- تميزت التغييرات في مشهد البنوك المركزية بميزتين متشابكتين: التخصص النقدي المستقل والإهمال الرقابي. كان البنوك المركزية الحديثة في الأساس وكيلة لسياسة نقدية مستقلة ، وتركز على الأهداف النقدية ، والتي يمكن متابعتها من خلال التأثير في أسعار الفائدة. لكن بعد الأزمة المالية العالمية أصبحت البنوك المركزية أكثر انخراطا في عملية الإشراف المصرفي. وقد اعتبر بأن البنك المركزي الأوروبي يتمتع خلال هذه الفترة بمستوى كافٍ من الإستقلالية حيث يبدو أن المشرف على البنك "يستعيد" الترتيبات التي تضمن إستقلالية السياسة النقدية. ومع ذلك ، يمكن تعزيز هذا الاستقلال من خلال: ممارسة ضبط النفس من قبل البرلمان الأوروبي في مسؤولياته في تعيين وإقالة رئيس ونائب رئيس مجلس الإشراف بحيث لا تكون الاعتبارات السياسية المستمدة من قراراتهم الإشرافية غير مناسبة. بالإضافة اللازمة للحصانة القانونية للمشرفين عند ممارسة عملهم بحسن نية.

رابعا: دراسة الباحث " Bertrand Blancheton "

"Central bank independence in a historical perspective. Myth, lessons and a new model "

وهي عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة " Economic Modelling " سنة 2016م.

تناولت هذه لدراسة إشكالية إستقلالية البنوك المركزية من منظور تاريخي، كما أنها تهدف الى بناء نموذج جديد لاستقلاليتها بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م وقد نوصل الباحث الى مجموعة من النتائج أهمها:

- يتطور الاستقلال الفعلي للبنوك المركزية، إذا جاز التعبير، بشكل دائم مع التغييرات الهيكلية في الاقتصاد ، والابتكار النقدي والمالي ، وشخصيات كبار الضباط.

-تقوم البنوك المركزية بالسعي لتحقيق استقرار الأسعار والبحث عن دعم للنشاط الاقتصادي. والثاني يشير إلى التوازن

بين البحث عن الربح وتقديم الخدمة العامة.

- تدخلت البنوك المركزية عن طريق إجراءات أصلية وغير تقليدية بشكل خاص لمساعدة الحكومات على احتواء ارتفاع الديون. وبذلك ، فقدوا السيطرة على المعروض النقدي وامتنعوا عن استهداف التضخم. نتيجة لذلك ، تضائل استقلالهم الفعلي.

خامسا: دراسة الباحثة " Jakob de Haan & All "

"Central Bank Independence Before and After the Crisis"

وهي عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة " Association for Comparative Economic Studies " سنة 2017م.

تهدف هذه الدراسة إلى إعطاء فكرة لإستقلالية البنوك المركزية قبل وبعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م، وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- الدليل الوحيد لانخفاض إستقلالية البنوك المركزية بعد الأزمة المالية هو زيادة معدل دوران محافظي البنوك المركزية.
- الافتقار إلى الاستقلال المالي والاعتماد على التمويل الحكومي للبنك المركزي من شأنه أن يقوض بشدة مصداقية البنك المركزي. والمصداقية بدورها ضرورية للسيطرة على التضخم وتوقعات التضخم.
- يشير تحليلنا إلى أن محافظي البنوك المركزية أقل قلقًا. بالنسبة لمؤشرات إستقلالية البنك المركزي قبل وبعد الأزمة المالية إلا أنه ، حتى الآن ، لم يتغير شيء يذكر. ولكن قد يكون من السابق لأوانه تنحية المخاوف بشأن التهديدات الموجهة إلى إستقلالية البنوك المركزية..

المطلب الثاني: عرض الدراسات السابقة باللغة العربية المتعلقة بموضوع الدراسة

سنقوم بعرض الدراسات السابقة باللغة العربية المتعلقة بموضوعنا، وقد قسمنا هذا المطلب بنفس الطريقة التي قسمنا بها المطلب السابق، أي سيتم عرض الدراسات الكمية والدراسات الكيفية كل على حدى.

الفرع الأول: عرض الدراسات الكمية السابقة باللغة العربية المتعلقة بموضوع الدراسة

توجد العديد من الدراسات الكمية التي تناولت هذا الموضوع باللغة العربية بالتحليل والبحث، إلا أن أهمها وأحدثها تمثل فيمايلي:

أولاً:-دراسة الباحثان عبد الحسين جليل الغالبي و سوسن كريم هودان الجبوري تحت عنوان " أثر إستقلالية البنك المركزي على بعض متغيرات الاقتصاد الكلي في العراق لمدة (1991-2013)"

عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة الغري للعلوم الإقتصادية والإدارية لسنة 2017، تطرقا الباحثان إلى إشكالية عدم الوضوح الذي يكتنف علاقة السلطة النقدية المتمثلة بالبنك المركزي في العراق مع الحكومة ولاسيما في ميدان السياسة المالية وتأثيراتها التي تمتد لتغطية دور السياسة النقدية مما ينجم عن ذلك من تأثيرات على تحقيق الإستقرار الاقتصادي من خلال المعدلات العالية للتضخم والبطالة. وكان يهدفان إلى إعطاء مفهوم لإستقلالية البنوك المركزية والجدل الفكري حولها ومعايير الإستقلالية، وكذا دراسة التأثير الذي تحدثه تلك الإستقلالية على التضخم والبطالة في العراق. وقد استخدموا الباحثان كل من المنهج الوصفي التحليلي ليتناولوا كل من الإطار النظري لإستقلالية البنك المركزي والإطار المفاهيمي لمتغيرات الاقتصاد الكلي وعلاقتها بالإستقلالية، والأسلوب القياسي المتمثل في نماذج الانحدار لقياس أثر إستقلالية البنك المركزي على التضخم والبطالة في العراق. ليتوصلا إلى جملة من النتائج أهمها أنه لا توجد إستقلالية تامة للبنوك المركزية وإنما هي نسبة تختص بكل بنك، وأنه يوجد تأثير إيجابي لإستقلالية البنوك المركزية على التضخم، بينما لا يوجد أي تأثير لها على متغير البطالة.

وما يميز هذه الدراسة عن سابقتها بأنها أضافت إلى الدراسات السابقة استخدامها للأسلوب القياسي لمعرفة أثر إستقلالية البنك المركزي على بعض المتغيرات الإقتصادية الكلية.

ثانياً:- دراسة الباحث أديب قسم شندي تحت عنوان " أثر إستقلالية البنك المركزي العراقي على بعض المتغيرات الإقتصادية للمدة (1991-2014) "، وهي مقالة صادرة عن مجلة الكوت للعلوم الإقتصادية والإدارية في آذار سنة 2017.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على التأثير الذي تلعبه إستقلالية البنك المركزي في تحقيق أهداف السياسة النقدية (التشغيل، والحفاظ على المستوى العام للأسعار)، إضافة إلى التعرف على تأثير إستقلالية البنك المركزي على بعض المتغيرات الإقتصادية ومعرفة العلاقة بينهما.

وقد تناول الباحث من خلالها الإشكالية التالية :

إن قانون بعض البنوك المركزية تحدد لسياستها النقدية عدة أهداف إلى جانب إستقرار الأسعار مما يضعف دور البنوك المركزية في تحقيق أهدافها، بالإضافة إلى أن تدخل الحكومة في السياسة النقدية للبنوك المركزية المستقلة سيؤثر سلباً على النشاط الاقتصادي بصورة عامة وعلى المتغيرات الإقتصادية الكلية بصورة خاصة.

وللإجابة على هذه الإشكالية تم استخدام كل من المنهج الوصفي التحليلي للجزء الخاص بالجانب النظري، والأسلوب القياسي المتمثل في نماذج الانحدار لمعرفة أثر إستقلالية البنك المركزي على بعض المتغيرات الإقتصادية، وقد توصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- أن هناك علاقات طردية بين إستقلالية البنك المركزي وكل من سعر الصرف والنتاج المحلي الإجمالي وعرض النقود M2

وسعر الفائدة الحقيقي؛

-علاقة إستقلالية البنك المركزي بسعر الفائدة ضعيفة جدا نتيجة الدور الضعيف أو المعدوم الذي تلعبه أسعار الفائدة في الإقتصاد العراقي؛

-مارس البنك المركزي دوراً إيجابياً في إستقرار سعر الصرف.

وقد أضافت هذه الدراسة عن سابقاتها من الدراسات أنها حاولت معرفة أثر إستقلالية البنك المركزي على متغيرات اقتصادية أخرى (بأسلوب قياسي) لم يتم تناولها من قبل كسعر الصرف ومعدل الفائدة والناتج المحلي الإجمالي.

الفرع الثاني : عرض الدراسات الكيفية السابقة باللغة العربية المتعلقة بموضوع الدراسة

ستتطرق لكل الدراسات الكيفية السابقة باللغة العربية والمتعلقة بموضوع دراستنا:

أولاً: -دراسة الباحث هندرين حسن حسين تحت عنوان " إستقلالية البنك المركزي العراقي ودورها في الحد من التضخم"، وهي مقالة صادرة عن مجلة كلية بغداد للعلوم الإقتصادية الجامعة في آذار سنة 2014،

وقد تناولت هذه الدراسة إشكالية ارتباط السياسة النقدية بالسياسات الحكومية خاصة السياسة المالية وسياسة سعر الصرف، وظاهرة الارتفاع العام للأسعار، وقد وضع الباحث فرضية مفادها أن إستقلالية البنك المركزي العراقي ستعمل على المساهمة في استقرار الأسعار وتحقيق أهداف السياسة النقدية.

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي وقد توصل إلى مجموعة من النتائج أهمها: إن الإستقلالية منطلق مهم وأساسي للبنوك المركزية لتسهيل أداء هدفها الأساسي وهي المحافظة على قيمة العملة والقوة الشرائية. وضرورة ابعاد الأمور السياسية عن السياسة النقدية وذلك باعتبار إدارة البنك المركزي كهيئة مستقلة.

ثانياً: -دراسة الباحثان هيل عجمي جميل الدهيمش ورناء رسمي تحت عنوان " إستقلالية البنوك المركزية مع إشارة خاصة الى قياس مدى إستقلالية البنك المركزي الأردني"

عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة العلوم الإقتصادية والإدارية العدد 83 لسنة 2015، تطرقا الباحثان إلى إشكاليتين: الإشكالية الأولى: تتمثل في البحث عن وجود علاقة بين المؤشرات التشريعية المتمثلة في (تعيين وإقالة محافظ البنك المركزي، وأعضاء الهيئات العليا وصياغة السياسة النقدية وإقراض البنك المركزي للحكومة) وإستقلالية البنك المركزي الأردني. أما الإشكالية الثانية فتتمثل في: هل هناك علاقة بين المؤشرات الاقتصادية (معدل التضخم، العجز بالموازنة، معدل النمو في الناتج المحلي) وإستقلالية البنك المركزي الأردني.

وقد توصلا الباحثان الى جملة من النتائج أهمها:

-هناك آثار سلبية للمؤشرات التشريعية (تعيين وإقالة محافظ البنك المركزي، وأهداف السياسة النقدية وصياغة السياسة

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

- النقدية وإقراض البنك المركزي للحكومة) على إستقلالية البنك المركزي الأردني؛
- هناك علاقة عكسية بين إستقلالية البنك المركزي الأردني ومعدلات التضخم؛
- لا يوجد أثر فعلي واضح بين إستقلالية البنك المركزي الأردني وعجز الموازنة؛
- لا توجد علاقة بين إستقلالية البنك المركزي الأردني ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي.

المطلب الثالث : الدراسات السابقة المتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر

في هذا المطلب سنعرض أهم الدراسات السابقة والمتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر، وقد تناولناها من جانبيين دراسات كمية ودراسات كيفية.

الفرع الأول : عرض الدراسات الكمية السابقة المتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر

في حدود علم الباحث فإن الدراسات الكمية أو القياسية التي تناولت العلاقة بين إستقلالية بنك الجزائر والمتغيرات الإقتصادية الكلية قليلة وبالتالي سنوسع مجال الدراسة والبحث في الدراسات الكمية التي تربط بين السياسة النقدية والمتغيرات الإقتصادية الكلية.

أولاً: عرض الدراسات الكمية السابقة باللغة العربية المتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر

حسب اطلاع الباحث فقد تمثلت أهم الدراسات الكمية باللغة العربية والمتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر فيما يلي:

1- دراسة الباحث بوكرشاوي إبراهيم بعنوان "إستقلالية البنوك المركزية ودورها في رسم معالم السياسة النقدية - دراسة حالة الجزائر"

وهي أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم بكلية العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية - جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان للسنة الجامعية 2019-2020.

تطرق الباحث إلى اشكاليته المتمثلة في: إلى أي مدى يمكن لإستقلالية البنك المركزي أن تساهم في رسم وتنفيذ أهداف السياسة النقدية؟ وماهي حدود الإستقلالية التي يجب أن تمنح لبنك الجزائر بهدف تحقيق ذلك؟

تهدف الدراسة إلى التعرف على مفهوم إستقلالية البنوك المركزية، وتوضيح أهم المعايير المستخدمة لقياسها، وإيضاح العلاقة الموجودة بين هذه الإستقلالية وبعض المتغيرات الاقتصادية، بالإضافة إلى تقييم إستقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض وتعديلاته، وقياس تلك الإستقلالية.

وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي ليتناول الأدبيات النظرية المتعلقة بموضوع الإستقلالية، بينما استخدم الأسلوب القياسي المتمثل في نماذج الانحدار من أجل قياس أثر إستقلالية بنك الجزائر على بعض المتغيرات

الإقتصادية الكلية للفترة (1990-2018)، ليتوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- يعتبر مقياس (CWN) من أفضل المقاييس لقياس إستقلالية البنوك المركزية؛
- عرف قانون النقد والقرض عدة تعديلات والتي قلصت من درجة إستقلالية بنك الجزائر؛
- احتلت إستقلالية بنك الجزائر مكانة معتبرة بين إستقلالية البنوك المركزية لدول العالم؛
- لجوء الحكومة الى القانون 10-17 أثر بصفة واضحة على إستقلالية بنك الجزائر؛
- وجود تأثير عكسي معنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر التضخم؛
- وجود تأثير طردي قوي غير معنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر معدل النمو الاقتصادي؛
- وجود تأثير عكسي قوي ومعنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر البطالة؛
- وجود تأثير طردي غير معنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر ميزان المدفوعات.

2- دراسة الباحث نصيرة بن نافلة تحت عنوان " تقييم السياسة النقدية في الجزائر - دراسة قياسية للفترة الممتدة

من 1980-2014" عبارة عن أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية مقدمة في كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير

بجامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان، وتمثلت إشكالية بحثها في: مامدى فعالية السياسة النقدية في الجزائر؟

تهدف الباحثة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها إبراز دور السياسة النقدية في التأثير على الكتلة النقدية في المجتمع وتوضيح أهمية السياسة النقدية في تحقيق أهداف السياسة الإقتصادية، وقد استخدمت كل من المنهج الوصفي التحليلي الوصفي وتحليل مختلف أبعاد الموضوع، والأسلوب القياسي لدراسة أثر السياسة النقدية (مثلة في الكتلة النقدية M_2 ومعدل إعادة الخصم) على كل من التضخم، النمو، البطالة وصيد ميزان المدفوعات بالاعتماد على نموذج تصحيح الخطأ (VECM).

وتوصلت إلى جملة من النتائج أهمها:

- أن هناك علاقة سببية بين معدل الخصم وكل من معدل التضخم ومعدل النمو؛
- إن معدل التضخم، معدل النمو، ومعدل البطالة له علاقة طردية مع الكتلة النقدية.

ثانيا: عرض الدراسات الكمية السابقة باللغة الاجنبية المتعلقة بموضوع الدراسة

حسب اطلاع الباحث فقد تمثلت أهم الدراسات الكمية باللغة الأجنبية والمتعلقة بموضوع الدراسة فيمايلي:

1- دراسة الباحثين Giorgia Albertin & Amina Lahreche and Sami Ben Naceur

"UNDERSTANDING INFLATION IN ALGERIA"

وهي عبارة عن تقرير صادرة عن " International Monetary Fund " فيفري 2013.

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة أسباب التضخم في الجزائر ومحدداته الداخلية والخارجية، وقد تم استخدام المنهج

القياسي، وتوصل هذا التقرير الى مجموعة من النتائج أهمها:

تظهر وظائف رد الفعل والاستجابة أن M_2 وسعر السلع المستوردة يؤديان إلى حدوث صدمة كبيرة ومستمرة في التضخم في الجزائر. يشير تحليل التباين في الأسعار المحلية إلى أنه بعد صدمة السياسة النقدية ، أصبحت صدمات أسعار السلع المستوردة هي العامل الرئيسي الثاني لتقلب الأسعار المحلية على المدى القصير في الجزائر. وتتطلب مكافحة التضخم مزيجاً من السياسات النقدية والمالية مصحوبة بإصلاحات هيكلية. كما يجب أن يساعد احتواء الإنفاق العام المحلي وتشديد السياسة النقدية عن طريق رفع سعر الفائدة في احتواء ضغوط التضخم. بالإضافة إلى ذلك ، يجب على السلطات معالجة مصادر صدمات جانب العرض التي تغذي التضخم. بالإضافة الى تعزيز نمو إجمالي الناتج المحلي وتراكم رأس المال لتحفيز نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والذي وجد أنه عامل رئيسي في خفض التضخم المحلي في الجزائر.

الفرع الثاني: الدراسات الكيفية السابقة المتعلقة ببنك الجزائر

أولاً-دراسة الباحثان ليلي معمري و سمير يجاوي تحت عنوان " أثر إستقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم مع إشارة لحالة الجزائر" ، وهي عبارة عن مقالة صادرة عن مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات في جوان سنة 2017، وقد طرح الباحثان من خلالها الإشكالية التالية: ما مدى تأثير إستقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية ؟

ولمحاولة الإجابة على هذه الإشكالية استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي لمعرفة أثر إستقلالية البنوك المركزية على فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم مع الإشارة لحالة الجزائر، وقد توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها: أنه توجد علاقة عكسية بين إستقلالية البنوك المركزية ومعدلات التضخم خصوصاً في الدول المتقدمة، وقد لجأت معظم الدول إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لدعم الإستقلالية القانونية لبنوكها المركزية لضمان مصداقية السياسة النقدية وفعاليتها في محاربة التضخم ومن بين هذه الدول الجزائر.

ثانياً - دراسة الباحث عزوز علي تحت عنوان " موجز سياسات إستقلالية البنوك المركزية " وهي عبارة عن ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي حول " إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة " بجامعة ورقلة في 11 و12 مارس لسنة 2008

وقد تناولت هذه الدراسة مفهوم إستقلالية البنوك المركزية، محدداتها ومعايير قياسها، وكانت تهدف إلى إبراز تطور بنك الجزائر على ضوء تعديلات قانون النقد والقرض على التوالي 90-10 و 03-11، ومحاولة قياس وتكميم الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر بالاعتماد على مؤشر (CWN).

وتوصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- أن السلطة النقدية في الجزائر تتمثل في مجلس النقد والقرض؛

- هناك ميل نحو منح المزيد من الإستقلالية للبنوك المركزية خاصة فيما يخص رسم الأهداف النقدية ومحاولة بلوغها؛

- يعتبر قانون 10/90 بمثابة شهادة ميلاد إستقلالية بنك الجزائر ومرحلة حاسمة من مراحل السياسة النقدية؛

- هناك تراجع في درجة إستقلالية بنك الجزائر في الأمر 11/03 مقارنة مع القانون 10/90.

وقد طرح اقتراح تمثل في ضرورة إشراك الهيئات المختصة وأعضاء مجلس إدارة البنك المركزي وخبرائه في حالة إعادة صياغة قانون النقد والقرض بما يدعم استقلاليته وأداء مهامه على أكمل وجه.

ثالثا- دراسة الباحث زين منصورى بعنوان " إستقلالية البنك المركزي وأثرها على السياسة النقدية "

وهي ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الإقتصادية-واقع

وتحديات- بجامعة الشلف في 14 و15 ديسمبر لسنة 2004.

تناول الباحث مشكلة تبعية السياسة النقدية للسياسة المالية ولسياسة سعر الصرف، وكان يهدف من خلال بحثه إلى إيضاح العلاقة الموجودة بين إستقلالية البنك المركزي والتضخم، وكذا تقييم إستقلالية بنك الجزائر وأثرها على فعالية السياسة النقدية في تحقيق إستقرار الأسعار بالإضافة إلى محاولة وضع نموذجا مقترحا يمنح بنك الجزائر مدى أكبر من الإستقلالية تمكنه من إدارة سياسة نقدية فعالة في تحقيق إستقرار الأسعار.

رابعا: دراسة الباحث بن باحان محمد تحت عنوان " الأبعاد الجديدة لإستقلالية البنوك المركزية في ظل العولمة -

دراسة حالة بنك الجزائر " وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصاديةمقدمة في كلية العلوم الإقتصاديةوالعلوم التجارية للسنة الجامعية 2011-2012 بجامعة الجزائر1، و تمثلت إشكالية البحث من خلال صياغته للتساؤل التالي: لماذا يتردد صانعو السياسات في منح الإستقلالية للبنوك المركزية عل الرغم من تزايد الأدلة التجريبية على أن هذه الإستقلالية تخلق نظاما نقديا أكثر قوة، وماهي الأبعاد الجديدة لهذه الإستقلالية في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، وما مدى إستقلالية بنك الجزائر من خلال القوانين والأوامر المتتالية ؟

وقد كان يرمي الباحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها محاولة فهم وإدراك تأثير إستقلالية البنوك المركزية على النمو الاقتصادي وإبراز دور هذه الإستقلالية في تحقيق الإستقرار الاقتصادي بالإضافة إلى إظهار أثر المستجدات الدولية المالية على إستقلالية البنوك المركزية، كما كان يهدف إلى محاولة تحديد درجة إستقلالية بنك الجزائر.

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لعرض الأبعاد الجديدة لإستقلالية البنوك المركزية، بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة لمعرفة موقع إستقلالية بنك الجزائر من إستقلالية البنوك المركزية في باقي دول العالم.

وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها أن الدعوة لمنح قدر كاف من الإستقلالية للبنوك المركزية اعتمدت على إطار نظري يقوم على العديد من الحجج المؤكدة على ضرورة تحقيق هذه الإستقلالية كعلاج للميل التضخمي

للسياسة النقدية ، بالإضافة إلى أن هذه الإستقلالية تزيد من فعالية السياسة النقدية، كما اعتبر الباحث إلى أن إستقلالية بنك الجزائر مرت بمراحل، وخلص إلى أن الفترة 2003-2010 كانت غنية بالإنجازات من خلال ما لمسه من تحيين لأساليب وأدوات السياسة النقدية.

خامسا- دراسة الباحث ميمي جديني تحت عنوان " إنعكاس إستقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية " وهي عبارة عن مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية مقدمة في كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية للسنة الجامعية 2005-2006 بجامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مفهوم إستقلالية البنوك المركزية، معاييرها ومؤشراتها، وتحديد درجة إستقلالية بنك الجزائر وفقا لقوانين النقد والقرض وكذا تقييم مدى فاعلية السياسة النقدية في ظل إستقلالية بنك الجزائر، بالإضافة إلى أثر هذه الأخيرة على فاعلية السياسة النقدية في التحكم في المعروض النقدي وتحقيق العجز الموازي مما يضمن السيطرة على معدلات التضخم المرتفعة. وقد طرح الباحث من خلالها الإشكال التالي: ماهو أثر إستقلالية بنك الجزائر على فعالية السياسة النقدية في الجزائر للفترة (1990-2004)؟ ومن أجل الإجابة على هذا الإشكال المطروح تم استخدام المنهج التحليلي الوصفي، ليتوصل إلى جملة من النتائج أهمها:

- هناك دولا تتمسك بتبعية بنوكها المركزية للحكومة ولا تميل إلى منحها الإستقلالية وهي الدول التي يزداد فيها حجم الدين العام ولا توجد بها أسواق مالية متسقة ومتطورة.

- إن البنك المركزي الألماني " البوندزبنك " هو أكثر البنوك إستقلالية في العالم.

- تعتبر انخفاض درجة إستقلالية بنك الجزائر في إطار الأمر 01-01 أهم الأسباب التي أدت إلى إفلاس بنكي الخليفة والقرض الصناعي والتجاري نتيجة نقص معايير الرقابة الداخلية والخارجية للبنكين وعدم إمكانية تدخل الجهات الإشرافية والرقابية الممثلة في اللجنة المصرفية في الوقت المناسب، وارتفاع إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 03-11 تم إستدراك هذه النقائص.

سادسا- دراسة الباحث حمزة فقير تحت عنوان:

"La crédibilité et l'Indépendance des banques centrales : d'Algérie, du Maroc et de Tunisie "

وهي عبارة عن مذكرة ماجستير مقدمة في كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية للسنة الجامعية 2007/2008 بجامعة وهران.

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة دراسة موضوع مصداقية البنوك المركزية لكل من بنك الجزائر والبنك المركزي المغربي والتونسي، كما تهدف إلى إبراز كل من الإستقلالية والشفافية والمساءلة لدى هذه البنوك.

حيث تطرق الباحث إلى إشكالية: كيف يمكن للبنك المركزي أن يبني مصداقيته؟

وتشير النتائج إلى:

- إن المصدقية تقوم على ثلاثة ركائز، أولها يجب أن يكون البنك المركزي مستقلا، وثانيها أن تكون الإلتزامات التي يعلنها مفهومة، واضحة وشفافة للجميع، وثالثا أن لاتؤدى القواعد الخاصة بالسياسة النقدية إلى ردود فعل آنية وتدابير تقديرية سيئة الفهم؛

- إن البنك المركزي التونسي هو الأكثر مصداقية بين البنوك المركزية الثلاثة التي تمت دراستها (الجزائر، المغرب، وتونس)، وترتبط مصداقيته بالإستقلالية القوية التي منحت له؛

- تعتبر المصطلحات الثلاثة: المصدقية، الإستقلالية والشفافية هي المفاهيم الثلاثة للسياسة النقدية الحالية، والتي تعتمد عليها البنوك المركزية في البلدان الصناعية.

سابعا- دراسة الباحث **شملول حسينة** تحت عنوان " **إنعكاس إستقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية** " وهي عبارة عن مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصاديةمقدمة في كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية للسنة الجامعية 2005-2006 بجامعة حسيبة بن بوعلي الشلف.

تهدف هذه الدراسة الى محاولة معرفة الطريقة المثلى لتنفيذ السياسة النقدية، ومحاولة أيضا معرفة علاقة البنك المركزي بالحكومة، بالإضافة الى ابراز أهمية الإستقلالية لضمان فعالية أكبر للسياسة النقدية.

واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي للاجابة على اشكالية الدراسة المتمثلة في:

ما هو أثر إستقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية؟ ومامدى تبني الدول لهذه الفكرة؟ والى أي حد وصلت إستقلالية البنك المركزي الجزائري؟

للتوصل الباحثة الى مجموعة من النتائج أهمها:

1- يتم قياس درجة إستقلالية البنك المركزي اعتمادا على مؤشرات معينة أهمها الإستقلالية العضوية والإستقلالية الوظيفية للبنك المركزي.

2- لإستقلالية البنك المركزي حسب الدلائل الواقعية والنماذج أثر ايجابي على التضخم والنتاج المحلي الاجمالي وكذا عجز الموازنة.

3- البنك المركزي المستقل مؤهل لتحقيق الاستقرار النقدي والمالي.

المطلب الرابع : مقارنة دراسي الحالية بالدراسات السابقة

تعتبر الدراسات السابقة الركيزة الاساسية والمحورية التي يستند عليها أي بحث علمي من أجل الانطلاق والسعي

نحو البحث في مشكلته البحثية، وبالنسبة لموضوع دراستنا ورغم أن هناك من يؤيد إستقلالية البنوك المركزية والبعض من يعارضها، إلا أن أغلب الدراسات السابقة قد أيدت هذه الإستقلالية وأبرزت أثرها على كل المؤشرات الإقتصادية الكلية، غير أن العديد منها ركز على فعالية الإستقلالية البنوك المركزية، واثرها على أهم مؤشر وهو التضخم وهذا ما أكدته النظريات الاقتصادية.

وحتى نتمكن من أن نبرز مدى مساهمة الدراسات السابقة في اثراء موضوع دراستنا الحالية، فإننا سنتناول ذلك من فرعين، الفرع الأول: مقارنة دراستي الحالية بالدراسات السابقة الكيفية المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية بصفة عامة وإستقلالية بنك الجزائر بصفة خاصة، ثم الفرع الثاني والمتمثل في مقارنة دراستي الحالية بالدراسات السابقة الكمية المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية بصفة عامة وإستقلالية بنك الجزائر

الفرع الأول: مقارنة دراستي الحالية بالدراسات الكيفية السابقة المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية، وإستقلالية بنك

الجزائر

تعود الخلفية النظرية لإستقلالية البنوك المركزية الى البحث حول التناقض الزمني للسياسات الإقتصادية حسب دراسة (Kydlan & Prescott C, 1977)، أما دراسة (Bade & Parkin, 1988) فتشير الى العلاقة العكسية بين إستقلالية البنوك المركزية والتضخم، بينما تشير دراسة (Rogoff, 1985) الى تفويض السياسة النقدية الى بنك مركزي (محافظ) من أجل تجنب التناقض الزمني والتحيز التضخمي. أما دراسة (هيل و رنا ، 2015) فقد أكدت نظريا على وجود علاقة عكسية بين التضخم وإستقلالية البنك المركزي الأردني، وعدم وجود علاقة بين هذه الأخيرة ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، ولا يوجد أثر فعلي أيضا بين هذه الإستقلالية وعجز الموازنة.

وقد استمرت الأدبيات النظرية في طرح فكرة إستقلالية البنوك المركزية حتى بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م رغم اقرارهم بانخفاضها ومن بين هذه الدراسات: دراسة (Blancheton, 2016) ودراسة (De Haan , Bodea, Hicks, & Eijffinger, 2017).

أما بالنسبة للدراسات السابقة المتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر فنجد من أهمها دراسة كل من (منصوري، 2004) ودراسة (شملول، 2001) اللذان تعتبران من أوائل الدراسات المتعلقة بالإستقلالية في الجزائر، كما نجد أيضا دراسة (عزوز ، 2008) من أوائل التجارب والدراسات في مجال قياس وتكميم إستقلالية بنك الجزائر حسب نموذج (CWN)، أما دراسة (Fekir, 2007/2008) فهي عبارة عن دراسة مقارنة لإستقلالية البنوك المركزية لكل من الجزائر، المغرب وتونس. لتتوالى من بعدها دراسات كل من (بن باحان، 2011-2012) ودراسة (جداني، 2005) وتؤكدان على انه كلما ارتفعت إستقلالية بنك الجزائر فإن ذلك يؤدي الى زيادة فعالية السياسة النقدية.

الفرع الثاني : مقارنة دراسية الحالية بالدراسات الكمية السابقة المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية، وإستقلالية بنك

الجزائر

حاولت العديد من الدراسات الكمية السابقة المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية تكميم وقياس إستقلالية البنوك المركزية ، ولعل أهم دراسة في هذا الشأن والتي أصبحت مرجعا لذلك هي دراسة (Cukierman, Webb, & Neyapti, 1992) حيث أصبح مؤشر (CWN) من أهم المؤشرات لقياس الإستقلالية القانونية ، بالإضافة الى ذلك فإنه تناول معدل دوران المحافظ. كما تعتبر دراسة (Garriga A. C., 2016) من أشمل الدراسات حيث غطت 182 دولة للفترة (1970-2017) مستخدمة نماذج (Panel) لمعرفة مدى الارتباط بين كل من الإستقلالية والمؤشرات الإقتصادية الكلية والمتمثلة في التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، أما دراسة (Sehlielo , 2012) فتعتبر من بين الدراسات التي تناولت إستقلالية البنوك المركزية للدول الإفريقية ومن بينها الجزائر والتي عكست المشاكل المتعلقة بالدول النامية فيما يخص هذا الجانب ، وقد استخدمت المنهج القياسي المتمثل في نماذج الانحدار ، وقد اعتبرت هذه الدراسة أن الاختلالات الهيكلية هي أهم مميزات هذه الاقتصاديات، كما اقترحت إضفاء الطابع الدستوري على هذه الإستقلالية حتى لا تنتهك بسهولة، كما توصل الى أن الحكومات الإفريقية بحاجة إلى إجراء إصلاحات اقتصادية كلية أوسع، جنباً إلى جنب مع إصلاحات إستقلالية البنوك المركزية.

أما بالنسبة لدراسة (عبد الحسين و سوسن، 2017، صفحة 445) فقد استخدمت أيضا الاسلوب القياسي المتمثل في نماذج الانحدار والتي أكدت على العلاقة العكسية بين الإستقلالية والتضخم ، بينما لم تؤكد الدلالة المعنوية للعلاقة بين الإستقلالية ومعدل البطالة. غير أن دراسة (قاسم شندي و عبد ضيدان ، 2017) لم تأكد العلاقة بين الإستقلالية والتضخم بينما أثبتت العلاقة الطردية بين إستقلالية البنوك المركزية وكل من سعر الصرف، الناتج المحلي الاجمالي، عرض النقود M_2 ، وسعر الفائدة الحقيقي.

وبالنسبة لبنك الجزائر فنجد أن دراسة (بوكرشاوي، 2019-2020) قد اعتمدت على المنهج القياسي المتمثل في نماذج الانحدار من معرفة أثر إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية المتمثلة في كل من التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة وميزان المدفوعات، والتي أكدت أيضا على وجود تأثير عكسي معنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر التضخم، ووجود تأثير طردي قوي غير معنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر معدل النمو الاقتصادي.

وفيما يلي سنلخص أهم الدراسات الكمية المتعلقة بموضوع الدراسة من خلال الجدول ادناه:

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

الجدول رقم(02-01): ملخص الدراسات الكمية السابقة

أهم النتائج	الحدود المكانية والزمانية للدراسة	متغيرات الدراسة	النموذج المعتمد	عنوان الدراسة
-الاستقلال السياسي قد يكون أكثر أهمية في الاقتصاديات الناشئة والنامية عنه في الاقتصاديات المتقدمة -لا تمثل الإجراءات القانونية لاستقلال البنك المركزي الواقع العملي في الاقتصاديات الناشئة والنامية	اقتصاديات الدول المتقدمة واقتصاديات الدول الناشئة والنامية للفترة(1970-2010)	إستقلالية البنوك المركزية (التشغيلية والسياسية)	نماذج الانحدار	دراسة الباحثين: "Ed Balls, James Howat, Anna Stansbury
-تعتبر عنصرا الشفافية والمساءلة لهما أهمية كبيرة وتعتبر بمستوى أو أكثر أهمية حتى من الإستقلالية، -وجود علاقة سلبية بين الإستقلالية والتضخم وعلاقة ايجابية بين الإستقلالية والنمو الاقتصادي بالنسبة للدول المتقدمة أو النامية.	اقتصاديات دول العالم (182 دولة) للفترة (1970-2012)	إستقلالية البنوك المركزية	نماذج (Panel)	دراسة الباحثة: "Anna Carolina Garriga "
- بالنسبة للاقتصادات المتقدمة، وجد أن إصلاح إستقلالية البنك المركزي يؤدي بشكل كبير إلى إزالة التضخم، بينما لا توجد علاقة سببية في الاتجاه المعاكس. -بالنسبة للبلدان الناشئة والنامية فإن انتظام معدل دوران المحافظين يؤدي إلى تباطؤ التضخم، ومع ذلك ، بالنسبة لهذه البلدان ، فإن النتيجة الممتثلة في أن انخفاض التضخم جرانجر يؤدي إلى ارتفاع إستقلالية البنك المركزي أقل وضوحًا (يختلف حسب طول العينة) عند استخدام مقياس دوران.	اقتصاديات الدول المتقدمة واقتصاديات الدول الناشئة والنامية للفترة (1971-1994)	إستقلالية البنوك المركزية التضخم	اختبارات السببية "Granger "	دراسة الباحثة: "Itai Agur "

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

<p>- هناك تحرك واتجاه ثابت نحو مزيد من الإستقلالية والشفافية في البنوك المركزية بمرور الوقت.</p> <p>- إن مستوى وتقلبات التضخم تتأثر بشكل كبير بكل من الإستقلالية والشفافية في البنوك المركزية.</p>	<p>اقتصاديات الدول المتقدمة واقتصاديات الدول الناشئة والنامية (ما يزيد عن 100 بنك مركزي) للفترة (2010-1998)</p>	<p>متغيرات مستقلة: إستقلالية البنوك المركزية الشفافية في البنوك المركزية متغيرات تابعة: التضخم</p>	<p>نماذج (Panel)</p>	<p>دراسة الباحثان: "N. Nergiz Dencer Barry Eichen "</p>
<p>-ان إستقلالية البنوك المركزية في الدول ذات النظام الديمقراطي ذات السيادة القانونية وحرية الصحافة تساهم بالفعل في استقرار الأسعار</p> <p>-في الديكتاتوريات مثل فنزويلا، روسيا، كازاخستان فهي تمنح لبنوكها المركزية الإستقلالية الاسمية فقط، وبالتالي فهي لاتساهم في استقرار الأسعار.</p>	<p>20 دولة أفريقية للفترة (2010-1998)</p>	<p>متغيرات الدراسة: إستقلالية البنوك المركزية المتغيرات الإقتصادية الكلية الهيمنة المالية</p>	<p>نماذج (DID) الانحدار</p>	<p>دراسة الباحث: " Sehliselo Mprof"</p>
<p>- يعتبر مقياس (CWN) من أفضل المقاييس لقياس إستقلالية البنوك المركزية.</p> <p>-احتلت إستقلالية بنك الجزائر مكانة معتبرة بين إستقلالية البنوك المركزية لدول العالم.</p> <p>-لجوء الحكومة الى القانون 17-10 أثر بصفة واضحة على إستقلالية بنك الجزائر.</p> <p>-وجود تأثير عكسي معنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر التضخم.</p> <p>-وجود تأثير طردي قوي غير معنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر معدل النمو الاقتصادي.</p> <p>-وجود تأثير عكسي قوي ومعنوي احصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر البطالة .</p> <p>-وجود تأثير طردي غير معنوي إحصائيا لدرجة إستقلالية بنك الجزائر على مؤشر ميزان المدفوعات.</p>	<p>دراسة حالة بنك الجزائر للفترة (2018-1990)</p>	<p>متغيرات مستقلة: - إستقلالية البنك المركزي متغيرات تابعة: - التضخم، النمو، البطالة، وميزان المدفوعات</p>	<p>نماذج تحليل الانحدار</p>	<p>-دراسة الباحث " بوكرشاوي إبراهيم "</p>

الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية

<p>- أن هناك علاقة سببية بين معدل الخصم وكل من معدل التضخم ومعدل النمو؛ - إن معدل التضخم، معدل النمو، ومعدل البطالة له علاقة طردية مع الكتلة النقدية.</p>	<p>دراسة حالة بنك الجزائر للفترة (1980-2014)</p>	<p>متغيرات مستقلة: - الكتلة النقدية M_2 - معدل اعادة الخصم متغيرات تابعة: - التضخم، النمو، البطالة، ورسيد ميزان المدفوعات</p>	<p>نموذج تصحيح الخطأ (VECM)</p>	<p>- دراسة الباحثة "بن نافلة نصيرة"</p>
---	--	--	---------------------------------	---

وعليه ومن خلال ماسبق يمكن تلخيص أهم النقاط التي تميز دراستي على الدراسات السابقة وتمثل في:

1- من حيث فترة وعينة الدراسة:

بالنسبة لفترات الدراسة فتجد أن فترة الدراسة في مجملها كانت بين (1950-2020) ، حيث نجد أن دراسة (Cukierman، Webb، و Neyapti، 1992) بدأت دراستها من سنة 1950م، بينما كانت أغلب الدراسات في فترة الثمانينات والتسعينات وبداية القرن الواحد والعشرون، أي قبل أحداث الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م. هناك دراسات تناولت إستقلالية البنوك المركزية بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م أي في ظل الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية وما انعكس على ذلك من تأثير.

- أما بالنسبة لعينات الدراسة فنجد أن الدراسات الاجنبية حاولت تغطية العديد من البنوك المركزية، ولعل أشمل دراسة تتمثل في دراسة (Garriga A. C., 2016) التي شملت 182 دولة.

- وبالنسبة للدراسات التي تناولت إستقلالية بنك الجزائر فنجد أغلب فترات الدراسة كانت محصورة بين (1990 - 2020) أي بعد صدور قانون النقد والقرض 10/90 الذي منح وأقر لبنك الجزائر استقلاليته.

من خلال ماسبق نجد أن دراستنا تعلقت بإستقلالية بنك الجزائر، والتزمت كغيرها من الدراسات بفترة الدراسة أي انطلاقا من سنة 1990م الى غاية سنة 2020م.

2- من حيث المنهج المستخدم:

تشير أغلب الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة الى أن النماذج الكمية المستخدمة في أغلبها كانت عبارة عن نماذج الانحدار والمتمثلة في كل من دراسة (Balls, Howat, & Stansbury, 2018) ودراسة (Sehlielo, 2012) ، و (عبد الحسين و سوسن، 2017)، و (قاسم شندي و عبد ضيدان ، 2017) . بالإضافة الى نماذج

(Panel) وتمثلت في كل من دراسة (Garriga A. C., 2016) و (Dencer & Eichen, 2016) ، وكذا اختبارات السببية (Agur, 2020)، أما الدراسات المتعلقة بحالة بنك الجزائر فنجد أنها اعتمدت على نماذج الانحدار مثل دراسة (بوكرشاوي، 2019-2020)، وكذا نماذج تصحيح الخطأ (VECM) مثل دراسة (نصيرة ب.، 2017-2018). وقد استخدمنا في دراستنا الحالية نموذج (VECM) لمعرفة أثر إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية.

3- من حيث متغيرات الدراسة:

نجد أن أغلب الدراسات السابقة المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية ركزت على متغيري الإستقلالية والتضخم، كما نجد أن البعض منها تناولت علاقة إستقلالية البنوك المركزية بالمؤشرات الإقتصادية الكلية ممثلة في النمو، التضخم، البطالة، سعر الصرف... الخ بينما بالنسبة للدراسات السابقة المتعلقة ببنك الجزائر فإن في أغلبها تناولت إستقلالية بنك الجزائر، السياسة النقدية، المؤشرات الإقتصادية الكلية المتمثلة في التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، سعر الصرف... الخ. أما ما يميز دراستي الحالية عن الدراسات السابقة في هذه النقطة ، فإننا قمنا بدراسة أهم المؤشرات الإقتصادية الكلية التي لها علاقة بإستقلالية بنك الجزائر سواء كانت هذه العلاقة طويلة أو قصيرة الأجل، ومن هذه المؤشرات: التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، معدل الصرف، رصيد الميزانية (عجز الموازنة).

خاتمة الفصل الثاني:

أظهرت التجارب الدولية في مجال إستقلالية البنوك المركزية بأن من بين البنوك المركزية التي تعتبر نموذجاً في الإستقلالية هو البنديزبنك والبنك المركزي الأوروبي، كما أظهرت بان البنوك المركزية في الاقتصاديات المتقدمة تتمتع بإستقلالية سياسية كبيرة عكس الدول النامية التي تتمتع فقط بالإستقلالية التشغيلية.

بعد عرض الدراسات السابقة والمتعلقة بموضوع دراستنا اتضح بأن أقرب دراسة إلى دراستي هي دراسة (بوكرشاوي، 2019-2020) حيث أن كلانا تعرض إلى نفس متغيرات الدراسة، بالإضافة إلى أن كلانا استخدم المنهج الوصفي التحليلي لإبراز الأدبيات النظرية، والمنهج القياسي من أجل معرفة أثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الإقتصادية الكلية.

وستناول في الفصل الرابع والأخير أثر إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية من جانبها القياسي والفعلي بعد أن تناولناها من جانبها النظري.

الفصل الثالث:

أثر قياس إستقلالية بنك

الجزائر على المؤشرات

الإقتصادية الكلية

تمهيد:

جسد قانون النقد والقرض 90-10 كل الإصلاحات الضرورية واللازمة في الجهاز المصرفي بصفة عامة وبنك الجزائر بصفة خاصة من أجل توفير البيئة المناسبة لانتقال الجزائر من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق وأخذ بذلك بنك الجزائر دوره الحقيقي في الإدارة والإشراف على السياسة النقدية، وقد حملت أيضا تعديلات قوانين النقد والقرض التي تم إصدارها بعد ذلك كل الإصلاحات الضرورية لمواكبة كل مرحلة وأثرت بذلك في كل مرة على الإستقلالية العضوية، الوظيفية، والتنظيمية لبنك الجزائر، وقد قمنا بتكميم وقياس إستقلالية بنك الجزائر حسب معيار كروكمان (CWN)، لتتناول بعد ذلك أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية (التضخم، النمو، البطالة، سعر الصرف، رصيد الميزانية) (عجز الموازنة).

وعليه قسمنا هذا الفصل الى مجموعة المباحث التالية:

- المبحث الأول: إستقلالية بنك الجزائر؛
- المبحث الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر؛
- المبحث الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على أهم المؤشرات الاقتصادية الكلية؛
- المبحث الرابع: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على أدوات السياسة النقدية والكتلة النقدية في الجزائر؛
- المبحث الخامس: المساءلة، الشفافية والحوكمة ببنك الجزائر ومحاوله بناء نموذج لبنك مركزي مستقل.

المبحث الأول: إستقلالية بنك الجزائر

شهد النظام المصرفي الجزائري تطورات عديدة، بمايخدم الفكر الاقتصادي السائد وتوجه الدولة في كل مرحلة، حيث عرفت الدولة انتقالا من الفكر الموجه (التخطيط الاشتراكي) إلى اقتصاد السوق وهو ماتطلب منها في كل مرة القيام بإصلاحات تشريعية.

المطلب الأول: بنك الجزائر في ظل القانون 144-62

أثناء فترة الاحتلال الفرنسي أنشئ البنك المركزي بموجب القانون 1851/08/04 وقد عرف باسم بنك الجزائر وكان من صلاحياته إمتياز الإصدار النقدي ومنح الائتمان في نفس الوقت في إطار السيادة الفرنسية، وقد تقلصت الوظيفة الثانية شيئا فشيئا، ومنذ سنة 1900م ظل يعمل تحت اسم "بنك الجزائر وتونس" وتم نقل مقره إلى باريس. في سنة 1946م تم تأميم هذا البنك، وفي عام 1958م عاد اسمه مجددا إلى "بنك الجزائر" بعد حصول تونس على استقلالها وظل يعمل إلى غاية 1962/12/31.

الفرع الأول: بنك الجزائر: نشأته، مهامه واستقلاليته في ظل القانون 144-62

باشرت الجزائر بعد الاستقلال مباشرة ببناء نظامها المصرفي الجديد، وتمثل ذلك في قيامها بإنشاء بنك مركزي جديد.

أولا: نشأة ومهام بنك الجزائر

بعد حصول الجزائر على استقلالها في الخامس من يوليو 1962م، عملت على استرداد سيادتها في جميع المجالات، وهو ماتحقق في المجال النقدي بإنشاء البنك المركزي الجزائري في ديسمبر 1962م بموجب القانون 62-144 الذي حدد قانونه الأساسي وقد سمي "بنك الجزائر"، والذي ورث كل فعاليات بنك الجزائر السابق في عهد الاستعمار. وبالتالي يعتبر بنك الجزائر من الناحية القانونية مؤسسة عمومية وطنية لها شخصية معنوية واستقلال مالي، رأسها ملكا للدولة بمقدار 40 مليون فرنك جديد ومقرها الجزائر العاصمة. ويشرف على إدارة بنك الجزائر محافظ ويساعده مدير عام يتم تعيينهم بمرسوم من رئيس الجمهورية، بالإضافة إلى مجلس إدارة الذي يتكون من (Officiel, 1962, p. 110):

-محافظ رئيسا ومدير عام؛

-من أربع إلى عشرة مستشارين يعينون بحكم الوظائف السامية التي يمارسونها في الإدارة الاقتصادية والمالية للمؤسسات العمومية أو شبه العمومية المختصة بمجال القرض أو المساهمة في التنمية الاقتصادية للبلد؛
-من اثنين إلى خمسة مستشارين يعينون بحكم تجاربهم المهنية بالخصوص في مجال الزراعة أو الصناعة؛
- من اثنين إلى ثلاثة مستشارين يمثلون الهيئات النقابية.

كما يحق له فتح فروع في البلاد حسب الحاجة ، وله فروع في كل ولاية، ولإدارة المجلس صلاحيات واسعة منها

وظيفة الإصدار النقدي، ومراقبة وتنظيم وتداول الكتلة النقدية وتوجيه ومراقبة الائتمان والقيام بعمليات إعادة الخصم وتسيير احتياطات الصرف. وقد تم إصدار الدينار الجزائري في 10 أفريل 1964 بموجب القانون 64-111 (وعلى أساس غطاء ذهبي يعادل 0.18 غرام من الذهب للدينار).

ثانيا: إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 62-144

حملت نصوص هذا القانون في طياتها العديد من مشاهد إستقلالية البنك المركزي، خاصة في مجال السياسة النقدية، الصرف والتجارة الخارجية، غير أن قبضة السلطة التنفيذية ممثلة في وزارة المالية كانت تسيطر على مصدر القرار من خلال مسؤولي البنك المركزي أو هيئاتها.

1- الإستقلالية العضوية لبنك الجزائر

حسب القانون 144/62 يعتبر البنك المركزي مؤسسة وطنية عمومية، تتمتع بالاستقلال المالي، ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير ويخضع لقواعد المحاسبة التجارية، وتتضح الإستقلالية العضوية لبنك الجزائر من خلال هيكله التنظيمي حيث يتولى إدارته محافظ يساعده مدير عام ومجلس إدارة ومراقبين (Journal Officiel, 1962).

1-1- المحافظ: يعين بموجب مرسوم من رئيس الدولة وباقتراح من وزير المالية، وتتنافي وظيفته مع أي عهدة انتخابية أو أي مهمة حكومية، أو ممارسة أي نشاط أو مهنة أو وظيفة أثناء عهده، ماعدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات الطابع النقدي أما بالنسبة لعزله فتكون بنفس إجراءات تعيينه، ويقوم المحافظ بكل مهامه المحددة قانونا أي تسيير أعمال البنك المركزي، كما يمثله لدى السلطات العمومية أو لدى الغير، كما يعتبر مستشارا للحكومة في المسائل النقدية والمالية.

1-2- المدير العام: يتم تعيينه كذلك بموجب مرسوم بين رئيس الدولة وباقتراح من المحافظ ومصادقة من وزير المالية، وإجراءات عزله مثل إجراءات تعيينه، ويخضع لسلطة المحافظ ويساعده في تنفيذ مهامه فهو مكلف بالتسيير الداخلي للبنك المركزي، و ينويه في حاله غيابه (Journall Officiel, 1962).

1-3- مجلس الإدارة: تم التطرق الى مكونات المجلس.

ويتم تعيين هؤلاء الأعضاء بموجب مرسوم من رئيس الدولة وباقتراح من الوزير الموصي حسب الاختصاص لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مع إمكانية العزل وبنفس طريقة التعيين في حين يعتبرون هؤلاء الأعضاء مستقلين عن الجهات التي ينتمون إليها خلال فترة عضويتهم.

ويتمتع مجلس الإدارة بالعديد من الصلاحيات والامتيازات من أهمها (Journal Officiel, 1962) :

- يحدد الأنظمة الداخلية للبنك المركزي ويتداول شأن التنظيم العام ومختلف المسائل الداخلية من ضبط للوائح المطبقة، والقانون الأساسي للمستخدمين ونظام الرواتب.. الخ
- مقاييس وشروط عمليات البنك المركزي فيما يخص الخصم والسندات تحت نظام الأمانة، وتحديد قائمة السندات العامة القابلة لإعادة الخصم وتحديد معدلات الفائدة والعمولات.

- يقدم رأيه فيما يخص شروط تقديم القروض الموجهة للخزينة العمومية.

1-4-المراقبان: يقوم بمراقبة البنك المركزي مراقبان يعينان بمرسوم من رئيس الدولة بناء على اقتراح من وزير المالية اللذين يجب أن تكون لديهما خبرة طويلة في وزارة المالية ويرسلان بصفة دورية تقريرا الى وزير المالية. مما سيق يتضح من إجراءات التعيين والعزل للمحافظ وكل أعضاء مجلس الإدارة سيطرة وهيمنة السلطة التنفيذية وغياب الإستقلالية العضوية لبنك الجزائر ويؤكد بأن القرار النقدي بيد السلطة التنفيذية التي توجه السلطة النقدية نحو أهداف الحكومة.

2- الإستقلالية الوظيفية لبنك الجزائر

تتمثل مهمة البنك المركزي في ميادين النقد والقرض والصرف حسب هذا القانون 62-144 في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها قصد تحقيق تنمية منتظمة للاقتصاد الوطني من خلال توفير أفضل مختلف الموارد الإنتاجية للبلاد مع الحرص على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية يوجه ويراقب بكل الوسائل الملائمة توزيع القروض في إطار السياسة المحددة للسلطات العمومية. (Journal Officiel, 1964).

ومن خلال هذه المادة تتضح محدودية إستقلالية بنك الجزائر ذلك أن توزيع القروض لايمكن أن يخرج على إطار السياسة العامة للسلطات العمومية. أما عن صلاحياته والمتمثلة في العمليات على الذهب واحتياطات الصرف، القرض بالسوق النقدية أو التسيبقات الممنوحة للدولة(فأنظر المواد من 41 إلى 58 من قانون 62-144) وبخصوص هذه الأخيرة فتتمثل في:

-يمكن للبنك المركزي أن يمنح مكشوفات بالحساب الجاري وأن لا تتجاوز مدتها 240 يوما متتالية أو غير متتالية أثناء سنة تقويمية في حد أقصى يعادل 5%، كما تقتضي الكشوفات المرخصة إلى تقاضي عمولة إدارة تحدد نسبتها وكيفياتها مجلس إدارة البنك المركزي بالاتفاق مع وزير المالية وهو مايمثل أعلى درجة استقلال تمويلي وإقراضي تجاه الخزينة في تاريخ الجزائر (سمايلي، 2003-2004، ص153).

الفرع الثاني: بنك الجزائر قبل قانون النقد والقرض 10/90

ألغى الأمر 320/65 المتضمن قانون المالية لسنة 1965م الحد الأقصى لمساهمات البنك المركزي في تمويل الخزينة العمومية المقدر بنسبة 5%، وكذا المهلة المحددة بـ 240 يوم، وهذا تجسيدا للتحويلات السياسية التي عرفت الجزائر والتي تؤكد توجهاتها نحو النظام الاشتراكي، والاعتماد على مبدأ التخطيط المركزي لكل القرارات المرتبطة بالاستثمار والتمويل، وهذا يعني أن الدائرة البنكية والنقدية بصفة عامة ترتبط بالدائرة الحقيقية (لطرش، 2010، صفحة 178)، وبالتالي فإن قرارات التمويل التي تقوم بها البنوك كانت تقوم لإعتبرات أخرى غير إعتبرات البنك كمؤسسة. وقد أكد الإصلاح المالي لسنة 1971م بموجب الأمر 93/70 المتضمن لقانون المالية لسنة 1971م هذه

التوجهات، ويمكن تلخيص أهم الخصائص التي ميزت هذا الإصلاح في (سميلي، 2003-2004، ص154):

- تغليب دور الخزينة في عملية التمويل ولعب دور الوسيط المالي؛

- التمركز فيما يخص موارد وقرارات تمويل الاستثمارات؛

- إزالة تخصص البنوك التجارية.

ومن حيث الرقابة المصرفية فقد أنشئ تنظيمان لهذا الغرض (Benhalima, 1997, pp. 37,38) :

1- المجلس الوطني للقرض: أنشئت بأمر 1971/06/30م (المادة 01)، ودوره تقديم آراء وتوضيحات وملاحظات حول النقود والقرض ويساعد الحكومة في وضع السياسة الائتمانية، وهذا المجلس يرأسه وزير المالية بمساعدة محافظ البنك المركزي كنائب له، وهو يتشكل من ممثلي الوزارات القطاعية والمؤسسات العمومية.

2- اللجنة التنفيذية للبنوك: أنشئت بالأمر 71-74 الصادر في 1971/06/30 ومهمتها مراقبة مدى تطبيق التعليمات من طرف البنوك، ويرأسها محافظ البنك المركزي الجزائري، وتتكون من أعضاء أكثر تخصصا من المجلس السابق، لذلك كانت أشبه بالجمعية المهيمنة، فهي تضم المدراء العاملين للبنوك العمومية والمؤسسات المالية المتخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية (BAD) والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) ومدير الائتمان بوزارة المالية إضافة إلى مسؤول نقابي.

ولكن إبتداء من عام 1978م، تم التراجع على هذه المبادئ التي جاء بها إصلاح 1971م، فقد تم إلغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل، وحلت الخزينة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة قروض طويلة الأجل (لطرش، 2010، صفحة 182).

وقد دفعت المشاكل التي طرحتها إصلاحات السبعينات إلى صدور قانون المالية لسنة 1980م، وقد أدخل هذا القانون عاملين يتعلقان بسياسة التمويل مثل الانتقال الى التمويل الميزاني للاقتصاد عن طريق إعانات الخزينة وإتاحة إمكانية التمويل الذاتي للمؤسسات العمومية (Goumiri, 1993, p. 103).

كما عرف القطاع المصرفي في هذه المرحلة إصلاحات، حيث تم إنشاء بنكين سنة 1985م وهما بنك التنمية المحلية (تمويل نشاط الجماعات)، والبنك الجزائري للزراعة والتنمية الريفية (تمويل الزراعة)، أي تم إعادة النظر في تخصصات البنوك.

صدر قانون النقد والقرض 86-12 وحمل في طياته بداية الإصلاح الوظيفي للنظام المصرفي ووضح مهام البنك المركزي ودور البنوك التجارية، كما أدخل مفهوم مخطط القرض بدلا من اللجنة التقنية للقرض والذي يسمح للنظام المصرفي بضمان مطابقة الموارد المالية النقدية لأهداف مخطط التنمية الوطنية (Benissad, 1994, p. 123).

أما إصلاحات 1988 فقد مكن القانون 88-06 المعدل والمتمم لقانون 86-12 البنوك التجارية من أخذ استقلاليتها، ونص على ضرورة تخلي الخزينة العمومية عن تمويل الاستثمارات العمومية.

المطلب الثاني: بنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض 10/90 المتعلق بالنقد والقرض وتعديلاته

عرفت الجزائر مرحلة جديدة ماتطلب منها القيام بمجموعة من الإصلاحات التشريعية كان أهمها قانون النقد والقرض 10-90.

الفرع الأول: بنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض 10-90 المتعلق بالنقد والقرض

يعتبر قانون النقد والقرض 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 أهم قانون واكب الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، وقد تضمن أهم المبادئ والأفكار التي جاء بها قانون 12/86 وقانون 06/88 المعدل والمتمم، بالإضافة إلى أفكار أخرى تجسد إستقلالية البنك المركزي وتعيد دوره بصفته المشرف على السلطة النقدية في الجزائر.

أولاً: مبادئ قانون النقد والقرض

تضمن هذا القانون مجموعة من المبادئ والمرتكزات التي توضح النمط الجديد لتنظيم الاقتصاد الوطني بصفة عامة والنظام النقدي والمالي بصفة خاصة وتمثل هذه المبادئ في:

- ✓ الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية: جاء هذا القانون ليفصل بين الدائرتين لتصبح القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطات النقدية.
- ✓ إبعاد الخزينة العمومية عن دائرة الائتمان: أي لم يعد للخزينة العمومية أي دور في عملية القرض وتمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي بكل تلقائية وبدون حدود، وهو تكريس لإستقلالية البنك المركزي.
- ✓ إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة: ألغى هذا القانون تعدد مراكز السلطة النقدية، ووضع هذه السلطة في يد هيئة وحيدة هي مجلس النقد والقرض.
- ✓ وضع نظام بنكي على مستويين: ميز من خلال ذلك بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض، وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل بنك البنوك يراقب نشاطها، ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض (لطرش، 2010، صفحة 199).
- ✓ فصل دائرة ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية: كان تمويل عجز الميزانية يتم آلياً من طرف البنك المركزي من خلال التسبيقات وحساب بريدي جاري دائن، أو من طرف البنوك التجارية عن طريق الاكتتاب الإجباري للسندات العمومية قصيرة الأجل (بنسب 5% من الودائع)، وقد جاء هذا القانون لوضع حد لهذا التمويل المستمر من خلال تحديد شروط وحدود إقراض البنك المركزي للخزينة العمومية.

ثانياً: هياكل بنك الجزائر حسب قانون النقد والقرض 10/90 (الهياكل الجديدة إلي جاء بها قانون)

وضع هذا القانون هيكل جديد للهيئات التي يقوم عليها نشاط النظام المصرفي وتمثل في :

- مجلس النقد والقرض؛
- بنك الجزائر والهيئات المسيرة له؛

- هيئات المراقبة.

1- مجلس النقد والقرض:

يعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض من أهم الإصلاحات التي أقرها هذا القانون، ويتكون من (الجريدة الرسمية، 1990):

- المحافظ رئيساً؛
 - نواب المحافظ الثلاث كأعضاء؛
 - ثلاث موظفين سامين معينين بموجب مرسوم من رئيس الحكومة بحكم قدراتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية، ويتم تعيين ثلاث مستخلفين ليحلوا محل الموظفين المذكورين عند الاقتضاء.
- يمارس مجلس النقد والقرض مهامه باعتباره يمثل مجلس إدارة البنك المركزي، وباعتباره السلطة النقدية للبلاد، فبصفته كمجلس إدارة البنك المركزي فإنه يتمتع بكافة الصلاحيات المتعلقة بتسيير شؤون البنك المركزي. أما بصفته كسلطة نقدية فقد حددت المادة 44 مهامه وتمثل في:

- ✓ إصدار النقد على النحو المنصوص عليه في المادتين 4 و 5 من قانون النقد والقرض وتغطيته؛
- ✓ وضع المعايير والشروط الخاصة بعمليات البنك المركزي من خصم وإيداع ورهن السندات العامة والخاصة، والعمليات الخاصة بالمعادن الثمينة والعملات الأجنبية؛
- ✓ وضع الأهداف المتوخاة فيما يخص عناصر الكتلة النقدية وحجم القروض؛
- ✓ الإشراف على غرفة المقاصة؛
- ✓ وضع شروط إنشاء البنوك والمؤسسات المالية والشروط المتعلقة بشبكات فروعها؛ (الشروط الخاصة)
- ✓ وضع شروط فتح مكاتب لتمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر؛
- ✓ تحديد القواعد والنسب المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية ولاسيما فيما يخص تغطية المخاطر وتوزيعها، ونسب السيولة والملاءة؛
- ✓ تحديد النظم والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية وكيفيات ومهل تسليم الحسابات والبيانات المحاسبية والإحصائية؛
- ✓ وضع الشروط التقنية لممارسة مهن الاستشارة والوساطة في المجالين المصرفي والمالي؛
- ✓ مراقبة الصرف وتنظيمه.

2- بنك الجزائر: عرف هذا القانون بنك الجزائر على أنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعرف في علاقاته مع الغير ببنك الجزائر، وبالرغم من انه تاجراً إلا انه لا يخضع للقيود في السجل التجاري، ورأسماله مملوك كلية للدولة. (الجريدة الرسمية ، 1990)

ويتولى إدارة ومراقبة البنك المركزي محافظ يعاونه ثلاث نواب يعينون بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية ومجلس

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

النقد والقرض ومراقبان، حيث يتولى مجلس النقد والقرض مهمة مجلس إدارة بنك الجزائر (الجريدة الرسمية، 1990) وحسب المادة 28 و29 من هذا القانون فقد أسندت للمحافظ المهام التالية:

- ✓ يدير أعمال البنك المركزي؛
 - ✓ يتخذ جميع الإجراءات التنفيذية ويقوم بجميع الأعمال في إطار القانون، بحيث يوقع بإسم بنك الجزائر جميع الاتفاقيات والمحاضر المتعلقة بالسنوات المالية ونتائج نهاية السنة وحسابات الربح والخسارة؛
 - ✓ يمثل البنك لدى السلطات العمومية وسائر البنوك المركزية ولدى الهيئات المالية الدولية؛
 - ✓ يمثل البنك في القضايا كمدعي عليه، ويتخذ جميع التدابير التنفيذية الاحتياطية التي يراها ملائمة؛
 - ✓ يشتري ويبيع جميع الأملاك المنقولة؛
 - ✓ ينظم مصالح البنك المركزي ويحدد مهامها؛
 - ✓ يضع بالاتفاق مع المجلس، القانون الأساسي لمستخدمي البنك المركزي وفقا لأحكام القانون الساري المفعول؛
 - ✓ يوظف ويعين في الوظائف ويرقي ويعزل مستخدمي البنك المركزي ضمن الشروط المحددة في القانون؛
 - ✓ يعين ممثلي البنك المركزي في مجلس المؤسسات الأخرى في حالة إقرار هذا التمثيل؛
 - ✓ تستشير الحكومة كلما وجب عليها مناقشة القضايا التي تخص شؤون النقد والائتمان، وكل المسائل التي قد تكون لها انعكاسات على الوضع النقدي؛
 - ✓ يحدد مهام كل واحد من نوابه ويحدد صلاحياتهم.
- أما بالنسبة لصلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر فهي (الجريدة الرسمية، 1990):
- ✓ تتمثل مهامه في مجال النقد والقرض في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ عليها، وإنماء جميع الطاقات الإنتاجية (هدف التشغيل الكامل)؛ مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد (استقرار الأسعار، واستقرار أسعار الصرف)؛
 - ✓ يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب جميع الوسائل الملائمة توزيع القرض، ويسهر على حسن إدارة التعهدات المالية تجاه الخارج واستقرار سوق الصرف
 - ✓ تستشير الحكومة البنك المركزي في كل مشروع قانون ونص تنظيمي يتعلق بالأمور المالية والنقدية؛
 - ✓ يحيط الحكومة علما بكل عامل من شأنه أن يؤثر على استقرار النقد؛
 - ✓ يحدد كفاءات عمليات الاقتراض من الخارج، ويراقب كل الالتزامات المالية تجاه الخارج ويتابعها؛
 - ✓ تمثيل الحكومة في المؤسسات والمؤتمرات الدولية؛
 - ✓ يقدم المساعدة للحكومة وممثليها في علاقاتها مع المؤسسات المالية الدولية؛
 - ✓ المشاركة في مفاوضات عقد قروض مع الخارج لحساب الدولة؛

✓ المشاركة في مفاوضات لعقد اتفاقات دولية تتعلق بالدفع والصرف والمقاصة.

3-هيئات الرقابة:

حسب هذا القانون تم إنشاء هيئات رقابية، وتتمثل هذه الهيئات في:

أ- **لجنة الرقابة البنكية:** تم إنشاء لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية ومعالجة المخالفات المثبتة، وتتألف هذه اللجنة من المحافظ أو نائب المحافظ الذي يحل محله كرئيس ومن الأعضاء الأربعة التاليين (الجريدة الرسمية، 1990):

- قاضيان يتندان من المحكمة العليا يقترحهما الرئيس الأول لهذه المحكمة بعد استطلاع رأي المجلس الأعلى للقضاء؛
- عضوان ينم اختيارهما لكفاءتهما في الشؤون المصرفية والمالية وخاصة المحاسبية يقترحهما الوزير المكلف بالمالية.
هؤلاء الأعضاء يعينون لمدة 05 سنوات بمرسوم يصدره رئيس الحكومة، كما يمكن تجديد تعيينهم.

ب- **مركزية المخاطر:** تم إنشاء مصلحة تدعى "مركزية المخاطر" لمساعدة البنوك والمؤسسات المالية على مواجهة المخاطر المرتبطة بالقروض، وقد كلفت بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات المغطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية، لتقدمها لأي بنك أو مؤسسة مالية في حالة طلبها وفق شروط معينة، وقد ألزمت هذه المؤسسات بالانخراط في هذه المصلحة وتمويلها.
وهناك هيئات أخرى رقابية حددها التنظيم وهي:

ج- **مركزية المستحقات غير المدفوعة:** أنشأ بنك الجزائر مركزية المستحقات غير المدفوعة في 22 مارس 1992م، وألزم بضرورة الانضمام الى هذه المركزية وتقديم المعلومات الضرورية على كل مؤسسات الوساطة المالية من البنوك والمؤسسات المالية، الخزينة العمومية، المصالح المالية للبريد والمواصلات وكل المؤسسات الأخرى التي تضع بحوزتها الزبائن وسائل دفع وتسييرها، وتقوم هذه المركزية بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستخدام وسائل الدفع (Banque d'Algérie, 1992).

د- **جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون رصيد:** تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام 92-03 المؤرخ في 22 مارس 1992م، وهو متخصص في تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بإيصال هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين، وبالإضافة إلى وظيفته الإعلامية فإنه يهدف الى تطهير النظام البنكي من المعاملات التي تتركز على عنصر الغش وخلق قواعد للتعامل المالي على أساس الثقة، كما يهدف إلى وضع آليات للرقابة معتمدا على أهم وسائل الدفع المستعملة في الاقتصاد المعاصر، بغية تطويرها والاستفادة من مزايا التعامل بها (ماطي، 2017/2016، صفحة 162).

الفرع الثاني: تطور التشريعات المصرفية بعد قانون النقد والقرض 10/90

إن قانون النقد والقرض شهد الكثير من التعديلات استجابة للظروف المستجدة في الساحة النقدية والمالية

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

وفيما يلي أهم هذه التعديلات:

أولاً: الأمر 01/01 المعدل والمتمم للقانون 10/90 المؤرخ في 2001/02/27

يعتبر هذا الأمر تعديل للقانون 10/90، وتمثلت أهم التعديلات في الفصل بين مجلس النقد والقرض ومجلس إدارة بنك الجزائر، فبعد أن كان مجلس النقد والقرض يمثل مجلس إدارة بنك الجزائر تم إعفائه من التسيير وإبقاءه كسلطة نقدية فقط، وحسب هذا الأمر فإنه يتولى تسيير بنك الجزائر وإدارته ومراقبته محافظ يساعده ثلاثة نواب ومجلس الإدارة ومراقبان، أما مجلس الإدارة (فيمثل نفس تشكيلة مجلس النقد والقرض السابق) أي يتكون من (الجريدة، الرسمية، 1990، صفحة 524):

- المحافظ رئيساً (معين بمرسوم من رئيس الجمهورية)؛

- ثلاث نواب المحافظ كأعضاء (معينين بمرسوم من رئيس الجمهورية)؛

- ثلاثة موظفين ساميين يعينون بمرسوم من رئيس الحكومة بحكم قدراتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية.

كما شمل هذا التعديل أيضاً تشكيلة مجلس النقد والقرض الذي أصبح يتكون من (المادة 10):

- مجلس إدارة بنك الجزائر (مجلس النقد والقرض السابق)؛

- ثلاث شخصيات يعينون من رئيس الجمهورية ويختارون بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والمالية.

وقد تضمن هذا الأمر إلغاء المادة 22 من قانون 10/90 والتي تحدد مدة تعيين المحافظ ونوابه وأسباب إقالتهم

(الجريدة، الرسمية، 2001).

وإجمالاً فإن هذه الإصلاحات تمثلت في الجوانب الإدارية لتسيير بنك الجزائر، وكذا في تشكيلة السلطة

النقدية. ويمكن توضيح هيكله بنك الجزائر حسب هذا الأمر وأهم تعديلاته من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (3، 1): يتضمن هيكل بنك الجزائر وفق الأمر 01/01 وأهم تعديلاته



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الأمر 01/01 المعدل والمتمم لقانون 10/90

ثانيا: الأمر 11/03 المؤرخ في 26 غشت 2003 المتعلق بالنقد والقرض

بعد الفضائح المالية التي تعرض لها النظام البنكي في الجزائر والتي أدت إلى انهيار وإفلاس بعض البنوك منها بنك الخليفة والبنك التجاري الصناعي الجزائري BCIA، أصبحت الضرورة كبيرة لمراجعة وتعديل القوانين، فصدر هذا الأمر المتعلق بالنقد والقرض لتدعيم فعالية أدوات الرقابة والإشراف التي يمارسها بنك الجزائر على البنوك والمؤسسات المالية (معمري، 2020-2021، صفحة 166).

وقد تضمن هذا الأمر مجموعة من الأفكار الجديدة والتعديلات كان أهمها:

- التأكيد على الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض، حيث تم التعديل في هذه تشكيلة هذه الهيئات، وأصبح مجلس إدارة بنك الجزائر يتكون من (18م):

- المحافظ رئيسا؛
- نواب المحافظة الثلاث؛
- ثلاثة موظفين ذوي أعلى درجة معينين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في المجال الاقتصادي والمالي.

أما تشكيلة مجلس النقد والقرض فيتكون من (58م):

- أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر؛
 - شخصيتان تختاران بحكم كفاءتهما في المسائل الإقتصادية والنقدية يعينان بمرسوم من رئيس الجمهورية.
- إنشاء لجنة مصرفية تتكون من (106م):

- المحافظ رئيسا؛
- ثلاثة أعضاء يعينون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي؛
- قاضيان ينتدبان من المحكمة العليا يختارهما الرئيس الأول لهذه المحكمة بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء.


حيث يعينون هؤلاء الأعضاء بمرسوم من رئيس الجمهورية لمدة خمس سنوات، وقد كلفت هذه اللجنة حسب المادة 105 من هذا الأمر بمراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها ، والمعاقبة على الإختلالات التي تتم معابنتها.

- كما حدد هذا الأمر حسب المادة 62 صلاحيات مجلس النقد والقرض بدقة بصفته السلطة نقدية، حيث حُول له تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها، ولهذا الغرض يحدد المجلس الأهداف النقدية لاسيما فيما يتصل بتطور المجاميع النقدية.

- قلص هذا الأمر أهداف البنك المركزي حيث ألغى هدف إنماء الطاقات الإنتاجية، وأبقى على هدي النمو

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

الاقتصادي، والاستقرار الداخلي والخارجي للنقد.
الشكل رقم (3. 2): يتضمن هيكل بنك الجزائر وفق الأمر 11/03 وأهم تعديلاته



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الأمر 11/03 المعدل والمتمم لقانون 10/90

ثالثا: الأمر 04/10 المؤرخ في 26 غشت 2003 المعدل والمتمم:

جاء الأمر 04/10 المؤرخ في 26 أوت 2014 ليعدل ويتمم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003

والمتعلق بالنقد والقرض، وتمثلت أهم تعديلات هذا الأمر في:

-عُدلت المادة 09 من الأمر 03-11 في جزء منها، وتمثل هذا في أن بنك الجزائر لا يخضع إلى التزامات التسجيل في السجل التجاري.

-شمل التعديل أهداف بنك الجزائر والتي أصبحت كما يلي " تتمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار باعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي "(م35)

-ألزم بنك الجزائر بإعداد ميزان المدفوعات وبعرض الوضعية المالية الخارجية وله الحق في طلب أي إحصائيات أو معلومات يراها مناسبة من البنوك والمؤسسات والإدارات المالية. كما يقوم بتنظيم وتسيير مركزية مخاطر المؤسسات ومركزية مخاطر العائلات ومركزية المستحقات غير المدفوعة.

وعليه أن يحرص على السير الحسن لنظم الدفع وفعاليتها وسلامتها ومن حقه أن يرفض إدخال أي وسيلة دفع تكون ضمان سلامتها غير كافية. وقد ألزم هذا الأمر أيضا كل البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابة داخلي ناجع، وجهاز رقابة المطابقة.

رابعاً: القانون 10/17 المؤرخ في 10/11/2017 المتتم للأمر رقم 11/03

جاء هذا القانون من أجل إضافة المادة 45 مكرر الذي نصت على أن بنك الجزائر يقوم بتمويل الخزينة العمومية وبشكل مباشر من خلال شراء السندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة، وذلك استثنائياً ولمدة 05 سنوات. وهذا من أجل المساهمة في¹¹:

- تغطية احتياجات تمويل الخزينة؛

- تمويل الدين العمومي الداخلي؛

- تمويل الصندوق الوطني للاستثمار.

تأتي هذه الآلية لمرافقة تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الإقتصادية والميزانية، التي ينبغي أن تفضي في نهاية الفترة المحددة كأقصى حد إلى:

- توازنات خزينة الدولة؛

- توازن ميزان المدفوعات.

المطلب الثالث: إستقلالية بنك الجزائر بعد صدور القانون 10/90

شهدت الجزائر مجموعة من الإصلاحات البنكية من خلال قوانين النقد والقرض وتعديلاتها، حيث نجد أن قانون 10-90 قد شمله تعديل واحد تمثل في الأمر 01-01، بينما الأمر 11-03 فقد شمله تعديلين تمثلا في الأمر 10-04 وقانون 10-17:

الفرع الأول: إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم

سنحاول تحليل وتقييم إستقلالية بنك الجزائر حسب قانون النقد والقرض 10-90 متعلق بالنقد والقرض وتعديله الأمر 01-01:

أولاً: إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض

لم تتجسد إستقلالية بنك الجزائر إلا بعد صدور قانون النقد والقرض 10-90، الذي إستعاد من خلالها دوره الرقابي والإشرافي على المنظومة البنكية، وبرز من خلاله إستقلاليته بمختلف أشكالها والمتمثلة في:

1- الإستقلالية العضوية لبنك الجزائر

يقاس الاستقلال العضوي من خلال كيفية تعيين كبار المسؤولين وأعضاء مجلس إدارة البنك المركزي.

1-1-1- المحافظ ونوابه:

1-1-1-1- المحافظ:

حسب المادة 20 و22 من القانون 10-90 المتعلق بالنقد والقرض، يعين المحافظ بمرسوم من رئيس الجمهورية لمدة (06) سنوات ويمكن تجديده ولايته مرة واحدة فقط، وتتم إقالته في حالة العجز الصحي المثبت قانوناً أو الخطأ

الفادح بنفس إجراءات التعيين. وتتمثل المهام الأساسية للمحافظ في القيام بجميع الإجراءات التنفيذية والإعمال المتعلقة بالبنك المركزي، وتمثيله أمام السلطات العمومية وسائر البنوك المركزية ولدى الهيئات المالية الدولية (ولأكثر تفصيلاً أنظر المادة 28)، ويحدد مهام كل نوابه وصلاحياتهم كما يمكنه تعيين مستشارين فنيين من خارج دوائر البنك المركزي.

1-1-2- نواب المحافظ:

يتم تعيين النواب الثلاث للمحافظ أيضاً بمرسوم من رئيس الجمهورية لمدة خمس سنوات ويمكن تجديد ولايتهم مرة واحدة فقط، ويتم كل سنة وبصفة تلقائية تبديل رتبة كل محافظ حسب الترتيب المعاكس لرتبة التعيين، كما تتم إقالتهم بنفس إجراءات إقالة المحافظ، وتحدد مهامهم وصلاحياتهم من طرف المحافظ ويمكن شغور منصب المحافظ أو في حالة وقوع مانع له، أن يجلس مكانه نواب المحافظ حسب ترتيبهم التصاعدي (الجريدة الرسمية، 1990).
مما سبق يتضح بأن تحديد القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض لشروط وإجراءات تعيين كبار مسؤولي البنك المركزي ومددهم و شروط إقالتهم وعزلهم، يكرس درجة عالية من استقلاليته عن السلطة التنفيذية، كما أن فترة تعيين المحافظ لمدة (06) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة تعتبر فترة كافية لأداء مهامه بأريحية وبمعزل عن الضغوط السياسية، وعليه ساهم هذا القانون في تكريس إستقلالية بنك الجزائر بشكل كبير.

1-2- إستقلالية الوظيفة:

لا يمكن للمحافظ أو نوابه الجمع بين الوظائف أو تقلد وظائف حكومية أخرى، أو ممارسة مهام أو وظائف خارج عن مهامه بالبنك المركزي. كما لا يمكن للمحافظ ونوابه أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة وان يتولوا أي منصب خلال مدة ولايتهم ماعدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي. بل ولا يحق لهم وخلال سنتين بعد نهاية مدة ولايتهم أن يديروا أو يعملوا في مؤسسة خاضعة لسلطة أو رقابة البنك المركزي أو شركة يسيطر عليها بنك الجزائر. كما لا يمكن أن يعملوا كوكلاء أو مستشارين لتلك المؤسسات أو الشركات. ويتقاضى المحافظ ونوابه خلال هذه المدة تعويضا يقابل راتب سنتين يتحمله بنك الجزائر (الجريدة الرسمية، 1990).

1-3- مجلس النقد والقرض:

إن إستقلالية السلطة النقدية تظهر من خلال تشكيلة مجلس النقد والقرض، فإذا كانت الأغلبية لأعضاء بنك الجزائر فإن القرارات تكون ذات إستقلالية، ويتكون المجلس كما أدرجنا سابقا من المحافظ ونوابه الثلاث، و 3 موظفين سامين معينين بموجب مرسوم، أي أن الأغلبية تعود لأعضاء بنك الجزائر، وهو ما يظهر إستقلالية بنك الجزائر حسب هذا القانون.

أما بالنسبة للصلاحيات المخولة لهذا المجلس بصفته كمجلس إدارة البنك المركزي أو كمجلس النقد والقرض والتي تناولناها سابقا فهي مهام كبيرة وكثيرة تؤهله للإشراف على السياسة النقدية وإدارتها وهو ما يعزز إستقلالية بنك

الجزائر.

2- الإستقلالية الوظيفي لبنك الجزائر

كما أدرجنا في الفصل الأول بأن الإستقلالية الوظيفية تتعلق بالمهام والأهداف للبنك المركزي، طبيعة أو قوة الصلاحيات، مدى إدارة أدوات السياسة النقدية، وأخيرا إستقلالية ميزانية البنك المركزي، ولسعة الإستقلالية الوظيفية، فإننا سنتطرق فقط إلى جانبين الاستقلال المؤسسي وكذا الاستقلال الإشرافي حسب هذا القانون.

2-1- الإستقلالية المؤسسية والمالية:

إعتبر قانون النقد والقرض 10/90 البنك المركزي كمؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعتبر تاجرا في علاقاته مع الغير ولكنه لا يخضع للقيود في السجل التجاري، كما لا يخضع للأحكام القانونية والتنظيمية، المتعلقة بالمحاسبة العامة ومراقبة مجلس المحاسبة بل يخضع لقواعد المحاسبة التجارية، وبذلك استرجع البنك المركزي صلاحياته ومهامه بعد أن كان مؤسسة عمومية اقتصادية .

ويظهر الاستقلال المالي لبنك الجزائر من خلال قدرته على توظيفه لأمواله في حدود نسبة 40% في العمليات الآتية:

- شراء وبيع واستبدال عقارات؛

- سندات مصدرة أو مكفولة من طرف الدولة؛

- سندات مصدرة من طرف مؤسسات مالية خاضعة لأنظمة قانونية خاصة؛

كما أزم هذا القانون إجبارية تسديد التسيقات الممنوحة من البنك المركزي الى الخزينة العمومية والمتراكمة إلى غاية أفريل 1990 في أجل (15) سنة حسب الشروط المقررة تعاقديا بينهما (الجريدة الرسمية، 1990).

2-2- الإستقلالية الإشرافية:

يعتبر الاستقلال الإشرافي من نقاط ضعف الاستقلال الوظيفي لبنك الجزائر، خاصة في مجال فرض الجزاءات وإدارة الأزمات التي قد تعصف بالنظام البنكي وبالتالي مصداقية السياسة النقدية للبنك المركزي، وتعرقل استقلاليته أو حتى تسحب الثقة من مسيريه وكبار موظفيه، ، لأن إستقلالية البنك المركزي قد تعصف بها الأزمات، فقانون النقد والقرض أعطى درجة عالية من الاستقلال التشريعي لبنك الجزائر، إلا أن سوء الإشراف لهيئات ومسيري البنك المركزي قد ينعكس سلبا على عمله بصفة مباشرة ثم استقلاليته بصفة غير مباشرة (سمائلي، 2003-2004 ، ص173).

2-3- إستقلالية الأدوات (الإستقلالية التشغيلية)

خلال فترة التسعينات تم استخدام أدوات السياسة النقدية من أجل العمل على تحقيق الأهداف المرجوة، حيث نجد أن معدل إعادة الخصم قد تم تطبيقه في 22 مارس 1990م بمعدل 10.5%، وقد نص قانون النقد والقرض على أنه يمكن لبنك الجزائر أن يقوم بعمليات إعادة الخصم، كما تم استخدام أداة الاحتياطي الإجباري إبتداء من


سنة 1994م حسب التعليم رقم 94-16 والتي تلزم البنوك والمؤسسات المالية بالاحتفاظ بمبالغ معينة من الاحتياطات لديها في شكل ودائع لدى البنك المركزي، وقد طبقت عمليات السوق المفتوحة لأول مرة منذ سنة 1996م، وهو ما يظهر أن بنك الجزائر قد حاول استخدام أدواته بفعالية، كما يعني أن لبنك الجزائر درجة كبيرة من الإستقلالية التشغيلية.

3- الإستقلالية التنظيمية لبنك الجزائر:

إن الاستقلال التنظيمي يمثل الإطار المؤسسي الفعال لوضع تنظيمات تحوطية مناسبة وإصدار الأوامر الضرورية ضمن الإطار القانوني الأكثر اتساعا وإسناد مهمة تنفيذ تلك اللوائح التنظيمية إلى موظفي بنك الجزائر من خلال مجموعة من الهيئات واللجان المختصة في مراقبة ومتابعة أعمال البنوك والمؤسسات المالية من خلال وضع معايير وشروط يجب احترامها (بن باحان، 2011-2012، صفحة 334)، ويعتبر مجلس النقد والقرض الهيئة المخولة بإصدار الأنظمة والتعليمات بصفتها السلطة النقدية.

ويعمل بنك الجزائر استقلاله التنظيمي من خلال الشروط العامة التي يرخص ضمنها تأسيس البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر، كما يحدد الشروط التي يمكن في ظلها تعديل أو إلغاء هذه التراخي، الى جانب وضع معايير الحذر والحيلة قصد تغطية المخاطر المحتملة، بل يمكن أن يحدد الشروط التي يجب أن تتوفر في مديري البنوك والمؤسسات المالية ومؤطريها، وأن يحدد نظم تسييرها (الجريدة الرسمية، 1990)

وسنوضح أهم هيئات الإشراف المدعومة للاستقلال التنظيمي من خلال الشكل التالي:
الشكل رقم (3.3): أهم هيئات الإشراف والرقابة في ظل القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قانون النقد والقرض 10/90.

4- الإستقلالية التمويلية (الإقراضية)

تنص المواد من 76 إلى 80 من هذا القانون على العمليات في السوق النقدية والتي من خلالها تمكن البنك المركزي من تمويل العجز الحكومي، وبالنسبة للإقراض الورقي فإن المادة 80 تنص: "يمكن للبنك المركزي أن يمنح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري لمدة أقصاها 240 يوم، متتالية أو غير متتالية خلال السنة الواحدة... وفي حد أقصاه 10% من الإيرادات العامة للدولة خلال السنة المالية السابقة. يجب تسديد هذه التسبيقات قبل نهاية كل سنة مالية" ما يعني أن هناك قيود مشددة على الإقراض،

وفي ظل هذا القانون سنحاول تقييم الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر بالاعتماد على المعايير الأكثر شيوعا

والمدرجة سابقا:

-المعيار الأول: " تمويل العجز في الإنفاق الحكومي " وقد تطرقنا اليه سابقا أي ان هناك قيود مشددة على الإقراض للخرينة العمومية، وهو ما يعكس أن بنك الجزائر يتمتع بإستقلالية نسبيا كبيرة .

-المعيار الثاني: " تعيين وعزل المحافظين " تشير المادتين 20 و 21 بأن المحافظ ونوابه يعينون من طرف رئيس الجمهورية، أما المادتين 22 و 23 فتشير الى أن مدة عهدة المحافظ (06) سنوات بينما نوابه (05)سنوات تكونا قابلتين للتجديد مرة واحدة، والإقالة للمحافظ ونوابه تكون في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح بموجب مرسوم يصدره رئيس الجمهورية .

تُظهر هذه المواد القانونية ارتباط بنك الجزائر بالسلطة التنفيذية في قرارات التعيين و الإقالة وهو ما يضعف من الإستقلالية (الوظيفية) بشكل كبير .

-المعيار الثالث: " وضع وتنفيذ السياسة النقدية " حيث تنص المادة 56 من هذا القانون على أنه: " تستشير الحكومة البنك المركزي في كل مشروع قانون ونص تنظيمي يتعلق بالأمر المالية والنقدية " .

وهذا يعني أن كل القرارات المتعلقة بالسياسة النقدية تقوم بها الحكومة بعد استشارة البنك المركزي، وبالتالي استبعاد هذا الأخير عن وضع السياسات النقدية ودوره استشاري فقط، مامن شأنه أن يضعف إستقلالية بتك الجزائر .

-المعيار الرابع: " هدف المحافظة على استقرار الأسعار " حدد بنك الجزائر أهدافه من خلال المادة 55 وتمثلت في :- نمو منتظم للاقتصاد الوطني .

-إنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية .

-الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد .

يتضح من ذلك أن المحافظة على استقرار الأسعار يعتبر آخر هدف من أهداف السياسة النقدية وهو ما يضعف من إستقلالية بنك الجزائر . والملاحظ كثرة هذه الأهداف و هو ما قد يشكل عائقا أمام إستقلالية بنك الجزائر و أمام تحقيقه لهدف استقرار الأسعار .

-المعيار الخامس: " خضوع البنك المركزي للمحاسبة والمساءلة " لم يحدد هذا القانون أي آلية لمحاسبة أو مساءلة بنك الجزائر غير أن المادة 51 تنص على أن: " يقوم بمراقبة البنك المركزي مراقبان يعينان بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية بناء على اقتراح الوزير المكلف بالمالية . تنهى مهام المراقبين بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية بناء على اقتراح الوزير المكلف بالمالية " .

إن فرض رقابة على البنك المركزي من طرف السلطة التنفيذية وعدم وجود آليات للمحاسبة والمساءلة تضعف من إستقلالية بنك الجزائر .

لقد وَضَعَ القانون 10/90 مرتكزات أساسية لتحقيق إستقلالية السلطة النقدية، فالمحافظ يُعَيَّن بمرسوم يصدر عن رئيس الجمهورية لمدة ست (06) سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة وهي فترة كافية لأداء مهامه بعيدا عن

الضغوط السياسية، ونفس الشيء بالنسبة لنوابه الثلاثة الذين يعينون لمدة خمس (05) سنوات قابلة للتجديد كذلك مرة واحدة، كما أن مهامهم تُنهي بمرسوم يصدر عن هيئة التعيين، كما أصبح البنك يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ورأسماله مكتتب كلية من طرف الدولة. (دحمان، 2008، صفحة 3) مما يعني تمتعه نسبيا بدرجة مقبولة من الإستقلالية السياسية، بالإضافة إلى الإستقلالية التشغيلية نتيجة قدرته على إستخدام أدواته النقدية بفعالية، ورغم أن هذا القانون يعد أول قانون تشريعي كرس إستقلالية السلطة النقدية إلا أن هناك بعض الجوانب التي أهملها منها: أن وضع السياسة النقدية يجب أن تحدد من طرف بنك الجزائر بدلا من الحكومة وأن تكون له الكلمة الأخيرة في حل أي تعارض بالإضافة إلى عدم إدراج أي آلية لمساءلة ومحاسبة بنك الجزائر على أعماله.

ثانيا: إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 المعدل والمتمم:

إن التعديلات التي أقرها الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض قد أثرت بطريقة مباشرة على إستقلالية بنك الجزائر ويمكن توضيح ذلك:

1- الإستقلال الشخصي لبنك الجزائر:

من خلال هذا الأمر تم إلغاء المادة 22 من القانون 10/90 المعدل والمتمم المتعلق بالنقد والقرض، والمتضمنة لإمكانية تجديد عهدة المحافظ ونوابه الثلاثة مرة واحدة فقط، وبذلك أصبحت عهدتهم قابلة للتجديد وغير محددة بعهدة ثانية فقط، وهو ما يعتبر تعزيز للاستقلال الشخصي للمحافظ ونوابه من جهة. غير أنه من جهة أخرى قد يزيد من ضغوطات السلطة التنفيذية على قراراتهم، وبالتالي فإن تجديد ولايتهم قد يكون مرهون بولائهم، لذلك تجد المحافظ ونوابه يحاولون الحفاظ على علاقة جيدة مع قمة السلطة التنفيذية وهو ما قد يحول دون تطبيق سياسة نقدية سليمة.

وقد تزامن هذا التعديل مع قرب نهاية عهدة محافظ بنك الجزائر السيد : عبد الوهاب كرماني، الذي تم تعيينه بموجب المرسوم الرئاسي المؤرخ في 15 أبريل 1990، حيث ظن الجميع أن إلغاء المادة 22 جاء لتمكينه من عهدة أخرى بعد أن استوفى عهدتين متتاليتين، إلا أن المرسوم الرئاسي الصادر في 2 جوان 2001م حمل في طياته تعيين محافظ جديد السيد: محمد لكصاسي الذي كان يشغل منصب النائب الأول لمحافظ بنك الجزائر وبذلك تعززت مصداقية البنك المركزي وازدادت استقلاليته، خاصة وإن مختلف كبار مسؤوليه في الحقيقة إطارا عليا من الدائرة النقدية مما مكن من تجاوز أزمة كانت وشيكة الوقوع (بن باحان، 2011-2012، صفحة 342).

2- الإستقلالية العضوية لبنك الجزائر:

الملاحظ من هذا التعديل تقليص الاستقلال العضوي لبنك الجزائر، حيث تم إنشاء مجلسان: مجلس لإدارة بنك الجزائر (يتكون من المحافظ ونوابه الثلاث، إلى جانب ثلاثة أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية)، أما المجلس الثاني فيعرف بمجلس النقد والقرض بصلاحيات أقل وتشكيلة مغايرة، وتمثل في أعضاء مجلس الإدارة بالإضافة إلى ثلاثة يعينون بموجب مرسوم رئاسي بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية.

ويظهر بوضوح سيطرة السلطة التنفيذية على السلطة النقدية من خلال تشكيلة مجلس النقد والقرض فنجد ستة أعضاء من مجموع العشرة يمثلون السلطة التنفيذية، ثلاثة منهم يعينهم رئيس الحكومة، والثلاثة الآخرين يعينهم رئيس الجمهورية، في حين أربعة أعضاء فقط ينتمون إلى البنك المركزي، مما يدل على أن أغلبية الأصوات أصبحت في قبضة السلطة التنفيذية، وهو تحول استراتيجي خطير يجعل السلطة النقدية خاضعة مباشرة لأمر السلطة التنفيذية، في حين يبقى المحافظ يتمتع بكامل صلاحياته باعتباره رئيس البنك المركزي وكذلك رئيس مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض وكذلك رئيسا للجنة المصرفية (ماطي، 2009/2008، صفحة 156).

3- الإستقلالية التنظيمية لبنك الجزائر:

حاول بنك الجزائر تغطية بعض النقائص التي برزت إثر بعض التجاوزات التي تبين نقص فعالية هيئات الرقابة من جهة، وتقادم النصوص القانونية والتنظيمية التي تجاوزها الزمن من جهة ثانية، بإصدار أنظمة جديدة تتعلق بالمراقبة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية تعتمد على أرقى معايير الرقابة والإشراف (سمالي، 2004-2003، ص 183-184).

وقد تم استحداث نظام يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، وتمثل في النظام رقم 03/02 المؤرخ في 2002/11/14 والمصادق عليه من طرف مجلس النقد والقرض في اجتماعه المنعقد في 2002/10/28. واستنادا إلى المعايير المدرجة سابقا فإن صدور هذا الأمر أدى إلى تراجع الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر من خلال التأثير على المعيار الثاني بسبب تراجع الإستقلالية الشخصية والعضوية لبنك الجزائر. وفي الأخير تبقى التعديلات التي جاء بها الأمر 01/01 المعدل والمتمم للقانون 10/90 تعبر عن الإرادة السياسية للسلطة التنفيذية لتعزيز قبضتها على بنك الجزائر، وفي ظل هذا الصراع وبعيدا عن احترام النصوص القانونية والتنظيمية تم إعداد خطط محكمة للسطو على ودائع المواطنين ونهب المال العام، باستغلال الثغرات القانونية والتنظيمية (بوكرشاوي، 2019-2020، صفحة 200). وبالفعل فإن هذا الأمر أدى إلى تراجع الاستقلال الشخصي والعضوي وهو ما يعني انخفاض الإستقلالية السياسية مقارنة بالقانون 10/90.

الفرع الثاني: إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم

سنحاول في هذا الفرع تقييم إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 03-11 وتعديلاته والمتمثلة في الأمر 10-04 والقانون 17-10

أولا: إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض

حمل الأمر 03-11 معالم واضحة لتغيير العلاقة بين البنك المركزي والحكومة في الميدان المالي والنقدي، من خلال تقليص حرية وإستقلالية بنك الجزائر في مجال السياسة النقدية المنتهجة (بن باحان، 2012-2011، صفحة 345)، حيث أوضح بيان لرئيس الجمهورية أن هذه التعديلات تهدف إلى تحقيق ثلاثة أهداف أساسية:

✓ تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل، من خلال الفصل داخل البنك المركزي بين مجلس

الإدارة ومجلس النقد والقرض، وتوسيع صلاحيات هذا الأخير، الذي تحول له اختصاصات في مجال السياسة النقدية وسياسة الصرف والتنظيم والإشراف؛

- ✓ تعزيز التشاور بين الجزائر والحكومة في المجال المالي، وذلك عن طريق إعلام مختلف المؤسسات الدولية بتقارير دورية وإنشاء لجنة مشتركة بين البنك المركزي ووزارة المالية لإدارة الأرصدة؛
- ✓ تهيئة الظروف المناسبة من أجل حماية أفضل للبنوك ولادخار المواطنين.

1- الاستقلال العضوي لبنك الجزائر:

أكد هذا القانون على ما جاء به الأمر السابق 01-01 وهو تدخل السلطة التنفيذية في مختلف هيئات البنك المركزي كمجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية، حيث قام بتعديل على تشكيلة أعضاء مجلس النقد والقرض ومهامه وأصبح يتكون من أعضاء مجلس الإدارة بالإضافة إلى شخصين (بدلا لثلاثة) يتم تعيينهم بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية بموجب مرسوم رئاسي، وبالتالي وجود خمسة أعضاء من أصل تسعة أعضاء يمثلون السلطة التنفيذية. وهو ما يؤكد أن إستقلالية بنك الجزائر صورية وليست فعلية.

وفد تم إحداث هيئة مراقبة تتألف من مراقبين يعينان بمرسوم رئاسي (الجريدة الرسمية، 2003) حيث يمارس وظائفهما بالدوام الكامل ويكونان في وضعية انتداب من إدارتهما الأصلية، ويشترط أن يتمتعان بمعارف لاسيما في المالية والمحاسبة المتصلة بالبنوك المركزية. ويقوم المراقبان بحراسة عامة تشمل جميع مصالح بنك الجزائر وجميع العمليات التي يقوم بها ويمارسان حراسة خاصة على مركزية المخاطر ومركزية المستحقات غير المدفوعة وكذا حراسة تنظيم السوق النقدية وسيره، كما يمكن لهما أن يجريا معا أو على حدى عمليات التدقيق والمراقبة التي يريانها مجدية، وهو ما يكرس مرة أخرى سيطرة وقبضة السلطة التنفيذية على البنك المركزي نظرا للصلاحيات الواسعة الممنوحة لهذه اللجنة.

2- الإستقلالية التنظيمية لبنك الجزائر:

بعد المبالغ الضخمة التي تكبدتها الخزينة العمومية جراء تعويض المودعين بعد انهيار وإفلاس كل من بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري، والتي تسببت في فقدان مصداقية القطاع البنكي الخاص وماتركه من آثار وخيمة على النظام المالي والبنكي الجزائري، جاءت هذه التعديلات بناء على هذا الأمر من أجل حماية البنوك والمودعين والادخار العمومي من خلال تعزيز معايير اعتماد البنوك ومسيرى البنوك وتشديد العقوبات على المخالفين للتشريعات والتنظيمات الخاصة بممارسة الأنشطة المصرفية، بالإضافة إلى إعادة تنظيم اللجنة المصرفية وشروط تسيير مركزية المخاطر ومركزية المستحقات غير المدفوعة كإجراءات لمواجهة الانحرافات التي عرفتتها الجزائر في المجال المالي.

ويمكن تلخيص أهم آثار الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض على الاستقلال التنظيمي فيما يلي:

- ✓ تعتبر اللجنة المصرفية أهم جهاز تنظيمي ورقابي لبنك الجزائر، وتملك الكثير من الصلاحيات الواسعة للقيام بمهامها الإشرافية والرقابية على أكمل وجه، وقد توسعت تشكيلتها إلى ستة أعضاء وهم: المحافظ رئيسا، وثلاثة أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال البنكي والمالي والمحاسبي، وقاضيان ينتدبان من المحكمة العليا يختارهما

الرئيس الأول لهذه المحكمة بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء ، وهؤلاء الأعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة خمسة سنوات. ويبرز جوهر هذا التعديل في تشكيلة أعضاء اللجنة بإضافة عضو (الجريدة الرسمية ، 1990) من أجل ترجيح كفة السلطة التنفيذية في قرارات اللجنة المصرفية، كما تم تزويد هذه الأخيرة بأمانة عامة يحدد مجلس إدارة البنك صلاحياتها وكيفية تنظيم عملها؛

✓ توسيع نطاق صلاحيات اللجنة المصرفية حتى تكون قادرة على مواجهة كل الانحرافات والتي قد تؤدي إلى انهيار وإفلاس النظام المالي والبنكي ككل، وتحمس ذلك من خلال تعزيز معايير اعتماد البنوك ومسيري البنوك، وتشديد العقوبات التأديبية والمالية والجزائية.

3- الإستقلالية الوظيفية لبنك الجزائر:

سجلت الإستقلالية الوظيفية لبنك الجزائر قفزة نوعية مقارنة بقانون النقد والقرض السابق وتعديله، نتيجة توسيع صلاحياته في مجال السياسة النقدية والإشراف عليها، وسياسة الصرف والمديونية الخارجية. كما تم إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية، نكلف بالإشراف على تنفيذ إستراتيجية الاستدانة الخارجية وسياسة تسيير الأرصدة والمديونية الخارجية، وتتكون هذه اللجنة من عضوين يعينهما على التوالي المحافظ، والوزير المكلف بالمالية (الجريدة الرسمية، 2003).

4- الإستقلالية التشغيلية لبنك الجزائر

بفضل تمتع بنك الجزائر من خلال هذا الأمر بإستقلالية قانونية فانه تمكن من استعمال وسائل حديثة غير مباشرة للسيطرة على فوائض السيولة، مما يظهر بتمتعه بإستقلالية الأدوات من خلال قدرته على استحداث أدوات جديدة ، وقد تمثلت هذه الأدوات في كل من: استرجاع السيولة لسبعة أيام منذ أفريل 2002م (التعليم رقم 02-02م المؤرخة في 11 أفريل 2002م ،الإسترجاعات ثلاثة (03) أشهر المدخلة في أوت 2005م، وتسهيلات الودائع المغلة للفائدة إبتداء من شهر جوان 2005م (التعليم رقم 04-05 المؤرخة في 14 جوان 2005م) (بنك الجزائر، 2011، صفحة 155). بالإضافة إلى الوسيلة الثالثة المتمثلة في الاحتياطي الإجباري (والتي أعيد تحديد إطارها العملياتي في 2004م من خلال النظام 04-02 المؤرخ في 04 مارس 2004م المحدد لشروط تكوين الاحتياطيات الإجبارية) (بنك الجزائر، 2011، صفحة 156) .

وقماشيا مع التطورات على المستوى العالمي في مجال السياسة النقدية عقب الأزمة المالية الدولية، أصدر مجلس النقد والقرض النظام رقم 09-02 المؤرخ في 26 ماي 2009م المتعلقة بعمليات السياسة النقدية ووسائلها وإجراءاتها، وقد وحد هذا النظام عمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر، ووضع على وجه الخصوص، عمليات السياسة النقدية التي يقوم بها بنك الجزائر في السوق النقدية، وقد حدد هذا النظام بشكل خاص ماييلي (بنك الجزائر، 2014، صفحة 149):

-الأطراف المقابلة لعمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر، والعقوبات التي يمكن أن يتعرض لها هذه الأطراف في

حالة عدم احترامها التزاماتها؛

- الأوراق المؤهلة التي يقبلها بنك الجزائر كضمان لهذه العمليات الخاصة بالتنازلات المؤقتة أو النهائية وكذا طريقة تقييمها؛

-عمليات السياسة النقدية، وبشكل خاص العمليات التي يمكن أن يقوم بها بنك الجزائر في السوق النقدية، وعلى هذا الأساس كانت كل عمليات السوق(عمليات إعادة التمويل الأساسية، عمليات إعادة التمويل لمدة أطول، عمليات الضبط الدقيق، العمليات الهيكلية) محل التطوير اللازم؛

-التسهيلات الدائمة (تسهيل التسليف الهامشية، تسهيلة الودائع المغلة للفائدة) بصفتها عمليات تتم بمبادرة من المصارف، كأطراف مقابلة لعمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر، والتي شهدت تعزيزا في إرسائها التنظيمي؛

- إجراءات تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية، التي تم تدقيقها وتمثل في إجراءات المناقصة الدورية المدعوة "مناقصات عادية" وتلك المتعلقة بالمناقصات السريعة أو عن طريق العمليات الثنائية؛

-إجراءات حركة الأموال الخاصة بعمليات السياسة النقدية، التي تتم حصريا عبر نظام الدفع الفوري للمبالغ الكبيرة والمدفوعات المستعجلة والذي هو قيد التشغيل منذ فيفري 2006م.

ورغم فوائض السيولة الكبيرة خلال هذه الفترة نتيجة النمو المتزايد لصافي الموجودات الخارجية فإن بنك الجزائر نجح نسبيا في التقليل من حدة التضخم الى مستويات معقولة بفضل استقلاليته التي منحتة الحرية في استخدام أدواته. وبالنسبة لتقييم إستقلالية البنوك المركزية وفقا للمعايير المدرجة أعلاه، فإننا نجد أن هذا القانون قد أثر في المعيار الثالث "وضع وتنفيذ السياسة النقدية " فقد اعتبر أن مجلس النقد والقرض هو الجهة التي تتولى صياغة السياسة النقدية ونص على ذلك صراحة في المادة 62، كما أثر في المعيار الرابع "هدف المحافظة على إستقرار الأسعار" حيث أن المادة 35 من هذا القانون قلصت أهداف السياسة النقدية إلى هدفين وهو مايزيد من إستقلالية بنك الجزائر، وهذه التعديلات تدعم وتعزز إستقلالية بنك الجزائر ونلاحظ بأنها ارتفعت مقارنة بالأمر 01/01 لكن مقارنة بالقانون 10/90 فبنكك الجزائر تمتع بدرجة إستقلالية أكبر في ظل قانون النقد والقرض 10/90،

وفي الأخير وبعد تناول مختلف مكونات إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض والتي تأثرت بهذا الأمر، من استقلال عضوي تنظيمي ووظيفي، يتبين بوضوح التراجع الكبير في إستقلالية بنك المركزي والذي أصبح أكثر عرضة للتدخل السياسي في شؤونه من طرف السلطة التنفيذية ممثلة في شخص رئيس الجمهورية من خلال الإقناع الأدبي من جهة، أو وزارة المالية من خلال الوزير المكلف بالمالية من جهة أخرى، ورغم ذلك تبقى مسألة إستقلالية البنك المركزي، لأن الوضع الرسمي كما هو محدد في التشريع هو جزء فقط منها، بل يجب التطرق إلى الممارسة العملية في أرض الواقع من خلال المهام والأهداف(سمائلي، 2003-2004، ص198).

وبالرغم من أن بنك الجزائر أثبت حريته وقدرته على استخدام أدواته أي تمتعه بالإستقلالية التشغيلية في ظل هذا الأمر، إلا أن الإستقلالية السياسية بقيت على حالها أي ظلت غائبة وضعيفة جدا وترجع إلى تقلص وضعف

الإستقلالية العضوية، والوظيفية ومحاولة إبقاء المحافظ ونوابه وكذا كل الهيئات كمجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية تحت سيطرة قرار السلطة التنفيذية.

ثانيا: إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 04-10 المعدل والمتمم

إن هذا الإطار القانوني الجديد المتمثل في الأمر 04-10 المعدل والمتمم لقانون 03-11 المتعلق بالنقد والقرض يعمل على تعزيز قواعد حسن السير في مجال صياغة وإدارة السياسة النقدية، كما تجدر الإشارة إلى أن هذا الإطار قد أعطى مرونة أكبر للسلطة النقدية أي مجلس النقد والقرض في مجال تطوير الوسائل النقدية الملائمة.

1- الإستقلالية الوظيفية لبنك الجزائر:

نص هذا الأمر على ضرورة حرص بنك الجزائر على السير الحسن لنظم الدفع وفعاليتها وسلامتها (الجريدة الرسمية، 2010)، وكذا على ضرورة التزام البنوك بوضع وسائل الدفع الملائمة تحت تصرف زبائنها في آجال معقولة، وإعلام الزبائن بطريقة دورية بوضعيتهم إزاء البنك الذي يلتزم بتزويدهم بكل معلومة مفيدة تتعلق بالشروط الخاصة بالبنك (الجريدة الرسمية، 2010).

بالإضافة إلى ضرورة التزام بنك الجزائر بمهمته في الحفاظ على سلامة وتماسك النظام البنكي من خلال إلزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابة داخلي ناجع. وفي إطار سلامة النظام البنكي أيضا ألزم بنك الجزائر كل بنك يعمل في الجزائر بفتح حساب جار دائن مع بنك الجزائر لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع (الجريدة الرسمية، 2010).

أما المادة 36 مكرر فاعتبرت بأن بنك الجزائر هو الذي يعد ميزان المدفوعات ويعرض الوضعية المالية الخارجية للجزائر.

2- الإستقلالية التنظيمية لبنك الجزائر:

قام هذا الأمر بمجموعة من التعديلات أثرت على الاستقلال التنظيمي لبنك الجزائر، وتمثلت فيما يلي:
- التعديل الجزئي في تشكيلة اللجنة المصرفية (الجريدة الرسمية، 2010)، حيث أصبحت تتكون من: (المحافظ رئيسا، ثلاثة أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمحاسبي، قاضيان اثنان ينتدبان الأول من المحكمة العليا ويختاره رئيسها وينتدب الثاني من مجلس الدولة ويختاره رئيس المجلس بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء، وممثل عن مجلس المحاسبة يختاره رئيس هذا المجلس من بين المستشارين الأولين، ثم ممثل عن الوزير المكلف بالمالية)، والملاحظ وجود تغييرات طفيفة في تشكيلة هذه اللجنة حيث تم تعيين قاض من مجلس الدولة بدلا من المجلس الأعلى، وإضافة ممثل لمجلس المحاسبة وآخر ممثلا لوزير المالية، من أجل تفعيل أداء هذه اللجنة؛

- وفيما يتعلق بمركزية المخاطر تم إنشاء مركزية مخاطر المؤسسات ومركزية مخاطر العائلات (الجريدة الرسمية، 2010).

3- إستقلالية الأهداف:

تضمن هذا الأمر تغيير في أهداف السياسة النقدية، وهو ما يؤثر على إستقلالية بنك الجزائر ومصداقيته، حيث

اعتبر البنك المركزي أن العمل على تحقيق استقرار الأسعار يعتبر كهدف صريح للسياسة النقدية وهو أول أهدافه، ثم توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد (الجريدة الرسمية، 2010)، وبالتالي فإن بنك الجزائر قد قلص من أهدافه وألغى هدف التشغيل (أو ما يعرف بإئتماء الطاقات الإنتاجية) الذي كان مدرجا في قانون النقد والقرض السابق، والذي كان يخلق تعارض كبير بينه وبين هدف استقرار الأسعار.

4- الإستقلالية التشغيلية لبنك الجزائر:

أدخل بنك الجزائر ابتداء من جانفي 2013 أداة جديدة للسياسة النقدية وهي استرجاع السيولة لستة أشهر بمعدل تسعيرة 1.5% بهدف امتصاص أكثر للسيولة المصرفية من البنوك. وهي تشكل إضافة لتدخلاته في السوق النقدية (إسترجاع السيولة سبع أيام، استرجاع السيولة لثلاثة أشهر)، كما رفع من نسبة الاحتياطي الإجباري سنة 2013 إلى 12% حسب التعليم رقم 02-2013 المؤرخة في 23 أفريل 2013م.

وبعد انهيار أسعار المحروقات منتصف سنة 2014م وإنخفاض معدلات السيولة إستخدم البنك المركزي مجموعة من الأدوات حيث قام بإصلاحات جذرية تمثلت في التقليل التدريجي لعمليات امتصاص السيولة ثم التوقف عنها تماما في الثلاثي الثالث من سنة 2016، كما خفض في معدل الاحتياطي الإجباري الذي انتقل من 12% إلى 8% (تم تطبيقه ابتداء من 15 ماي 2016). (بنك الجزائر، 2017، صفحة 24)، ثم خفض في معدل إعادة الخصم من 4% إلى 3.5% ابتداء من 02 أكتوبر 2016م.

وبالنسبة لتقييم إستقلالية البنوك المركزية وفقا للمعايير المدرجة أعلاه، فإننا نجد أن هذا التعديل في المعيار الرابع "هدف المحافظة على إستقرار الأسعار" حيث أن المادة 23 من هذا القانون إعتبرت أن استقرار الأسعار أول أهداف السياسة النقدية وهو ما يزيد من إستقلالية بنك الجزائر، وهذه التعديلات تدعم وتعزز إستقلالية بنك الجزائر ونلاحظ بأنها ارتفعت مقارنة بالأمر 11/03.

إن هذا الأمر حمل الكثير من التعديلات على إستقلالية بنك الجزائر، وساهم في الرفع من إستقلالية أهدافه، كما ساهم أيضا في إعطاء مرونة أكبر لبنك الجزائر في استخدام أدواته، إلا أن الإستقلالية الشخصية والعضوية لهذا الأخير بقيت على حالها مما يؤدي إلى غياب الإستقلالية السياسية لبنك الجزائر.

ثالثا: إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 17-10 الصادر في 11 أكتوبر 2017

بعد الانخفاض الحاد لأسعار البترول منتصف 2014م، شهدت الجزائر تراجعا كبيرا في إيراداتها والتي كانت تعتمد بالأساس على قطاع المحروقات، وهو ما أدى إلى الشح الكبير في السيولة ونفاذ صندوق ضبط الإيرادات ما دفع بالجزائر إلى اللجوء إلى اعتماد آلية التمويل غير التقليدي بعد تعديلها لقانون النقد والقرض 03-11 من خلال هذا القانون. وبالرغم من أن هذا التعديل يبدو بسيط في شكله بتعديل مادة واحدة فقط، إلا أنه عميق في تأثيره على الاقتصاد الوطني.

الإستقلالية التمويلية (الإقراضية): هذا التعديل في قانون النقد والقرض شمل فقط العلاقة التمويلية بين بنك

الجزائر والخزينة العمومية حيث أصبحت الخزينة العمومية تطلب أي تمويل وبصفة مباشرة من البنك المركزي دون أي سقف محدد لها، بل بما يتوافق وقيمة العجز المسجل في الموازنة العامة مهما كانت قيمته. وبالنسبة لتقييم إستقلالية البنك المركزي وفقا للمعايير المدرجة أعلاه، فإننا نجد أن هذا التعديل قد أثر على المعيار الأول " تمويل العجز في الإنفاق الحكومي " حيث أن المادة 45 مكرر من هذا القانون ألزمت بنك الجزائر بتمويل الخزينة العمومية من خلال شراء السندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة خلال 05 سنوات، أي السماح بالافتراض دون سقف وخلال مدة طويلة الأجل بعدما كان محدد بسقف أقصاه 10% من الإيرادات العامة للدولة خلال السنة المالية السابقة. مع إجبارية تسديد هذه التسبيقات قبل نهاية كل سنة مالية. وبالتالي فإن هذا القانون قد ضرب الإستقلالية وأضعفها وهدد مصداقية بنك الجزائر حيث أصبح هذا الأخير في يد الحكومة قصد تنفيذ أوامره وسد أي عجز في الموازنة.

المبحث الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر

هناك عدة دراسات قامت بقياس إستقلالية البنوك المركزية وقد تطرقنا إليها في الفصل السابق، ومن أهم هذه الدراسات دراسة (Cukierman, Webb, & Neyapti, 1992) التي استخرجنا منها نموذج (CWN)، والتي سنعتمدها في قياس إستقلالية بنك الجزائر.

المطلب الأول: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض 10-90 وتعديلاته

سنقوم بقياس إستقلالية بنك الجزائر لقانون النقد والقرض 10-90 وتعديله بالأمر 01-01.

الفرع الأول: قياس إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 10-90 المتعلق بالنقد والقرض

يعتبر قانون النقد والقرض 10-90 أول قانون كرس إستقلالية بنك الجزائر، وعليه سنعتمد على مقياس (CWN) لقياس الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر في ظل هذا القانون.

وقد صنف (CWN) الإستقلالية القانونية إلى أربعة مجموعات، تتمثل كل مجموعة فيما يلي:

1- المجموعة الأولى: الرئيس التنفيذي للبنك المركزي (المحافظ): الوزن النسبي لهذه المجموعة هي 0.20، وتضم

عناصر هي:

أ- فترة ولاية المحافظ:

حددت المادة 22 من قانون النقد والقرض 10-90 مدة ولاية المحافظ بـ 06 سنوات، وبالتالي درجة هذا

العنصر 0.75.

ب- من يعين المحافظ:

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

حسب المادة 20 فإن المحافظ يتم تعيينه من طرف رئيس الجمهورية بمرسوم، أي ان التعيين تم من طرف عضو أو عضوين من السلطة التنفيذية ومنه درجة هذا العنصر هي 0.00.
ج-الإقالة:

حسب المادة 22 تتم إقالة المحافظ ونوابه في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح من طرف رئيس الجمهورية، وبالتالي فان الإقالة غير متعلقة بالسياسة ومنه درجة هذا العنصر هي 0.83.
د-إمكانية تقلد المحافظ لمناصب أخرى في الحكومة:

أقرت المادة 23 على انه تتناهى وظائف المحافظ ونوابه مع أي نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو أي وظيفة عمومية ، ومنه درجة هذا العنصر هو 1.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الأولى نضرب درجات كل عنصر في وزنه النسبي ثم في الوزن النسبي الإجمالي للمجموعة :

$$0.129 = 0.2 \times ((0.25 \times 1.00) + (0.25 \times 0.83) + (0.25 \times 0.00) + (0.25 \times 0.75))$$

2- المجموعة الثانية: صياغة السياسة النقدية لها وزن نسبي يقدر بـ0.15، وتتكون من ثلاثة عناصر هي:
أ-من يصوغ السياسة النقدية:

نصت المادة 56 على أن الحكومة تستشير البنك المركزي في كل مشروع قانون ونص تنظيمي يتعلق بالأموال المالية والنقدية، ومنه فان درجة هذا العنصر هو 0.33.
ب-من له الكلمة الأخيرة في حل النزاع:

أقرت المادة 46 بأن تبلغ مشاريع الأنظمة المعدة للإصدار إلى الوزير المكلف بالمالية خلال يومين من موافقة المجلس وبحق للوزير ان يطلب تعديلها ويبلغ كذلك إلى المحافظ خلال ثلاثة أيام (وإذا لم يطلب الوزير التعديل ضمن هذه المهلة المذكورة تصبح الأنظمة نافذة)، وينبغي للمحافظ أن يجمع المجلس خلال يومين ويعرض عليه التعديل الذي يكون قد طلبه الوزير ليكون القرار الجديد الذي يتخذه المجلس نافذا مهما كان مضمونه، وعليه فان الكلمة الأخيرة للبنك المركزي وتقدر درجة هذا العنصر 1.00.

ج- دور البنك المركزي في إعداد ميزانية الحكومة:

لا يوجد أي مادة قانونية في هذا القانون تتعلق بهذه المسألة وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.00.

ولاحتساب إستقلالية المجموعة الثانية نضرب درجات كل عنصر في وزنه النسبي (3/1) ثم في الوزن النسبي الإجمالي للمجموعة :

$$0.0658 = 0.15 \times ((0.33 \times 0.00) + (0.33 \times 1.00) + (0.33 \times 0.33))$$

3- المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي لها وزن نسبي يقدر بـ0.15 .

اعتبرت المادة 55 على أن مهمة البنك المركزي تتمثل في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني

والحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، وبالتالي فان هدف استقرار الأسعار هو هدف واحد مع أهداف أخرى كالنمو والتشغيل ومنه درجة هذا العنصر 0.40.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الثالثة نضرب درجات هذا العنصر في الوزن النسبي الإجمالي للمجموعة :

$$0.06 = 0.15 \times 0.40$$

4- المجموعة الرابعة : حدود الإقراض للحكومة وتتكون من ثمانية عناصر هي:

أ- التسليف (حدود الإقراض غير التوريقي): له وزن نسبي يقدر بـ0.15.

حسب المادة 78 يمكن للبنك المركزي أن يمنح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري في حد أقصاه 10 % من الإيرادات العامة للدولة المثبتة خلال السنة المالية السابقة، ومنه فإن الإقراض مسموح به مع حدود صارمة أقل من 15 % من إيرادات الحكومة للسنة المالية السابقة وبالتالي درجة هذا العنصر هو 0.67.

ب- الإقراض التوريقي: له وزن نسبي يقدر بـ0.10.

حسب المادتين 76 و77 فإنه يمكن للبنك المركزي أن يتدخل في سوق النقد والقرض وان يشتري ويبيع على الخصوص سندات عامة وان تتم هذه العمليات لصالح الخزينة أو لصالح الجماعات المصدرة للسندات، ولا يجوز أن يتعدى المبلغ الإجمالي للعمليات التي يجريها البنك المركزي على سندات عامة 20 % من الإيرادات العامة للدولة المثبتة في ميزانية السنة المالية السابقة. ومنه فإن الإقراض مسموح به مع حدود مكيفة تتجاوز 15 % من إيرادات الحكومة للسنة المالية السابقة وبالتالي درجة هذا العنصر هو 0.33.

ج- شروط الإقراض (الاستحقاق، الفائدة، المبلغ): له وزن نسبي يقدر بـ0.10.

نصت المادة 78 يمكن للبنك المركزي أن يمنح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري لمدة أقصاها 240 يوما متتالية أو غير متتالية خلال السنة الواحدة على ان يتم ذلك على أساس تعاقدية في حد أقصاه 10 % الخ، ومنه فان شروط الإقراض تكون عن طريق الاتفاق بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، إذن درجة هذا العنصر هي 0.33.

د- المقترضين المحتملين من البنك: له وزن نسبي يقدر بـ0.05.

بناء على المواد 73، 74 و78 فإنه يمكن للبنك المركزي أن يمنح قروضا للبنوك والمؤسسات المالية والخزينة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

هـ- حدود إقراض البنك المركزي ترتبط ب: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

ترتبط حدود الإقراض بنسبة من مداخيل الحكومة حسب المادتين 77 و78 من هذا القانون، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

و- استحقاق القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

بناء على المادتين المشار إليهما أعلاه 77 و78 فإن آجال التسديد تكون على الأكثر سنة، ومنه فإن درجة

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

هذا العنصر هي 0.67.

ي- أسعار الفائدة على القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لا توجد مادة قانونية ضمن هذا القانون تضبط وتحدد أسعار الفائدة وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.25.

ز- البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع السندات الحكومية في السوق الأولي: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

حسب المادة 76 يمكن للبنك المركزي أن يتدخل في سوق النقد وأن يشتري ويبيع سندات عامة تستحق في أقل من ستة أشهر وسندات خاصة يمكن قبولها للخصم أو لمنح قروض ولا يجوز في أي حال من الأحوال أن تتم هذه العمليات لصالح الخزينة أو لصالح الجماعات المصدرة للسندات، ونستنتج من هذه المادة أن بنك الجزائر ممنوع من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 1.00.

ولا احتساب إستقلالية المجموعة الرابعة نضرب درجات كل عنصر في وزنه النسبي ثم نقوم بجمعهم :

$$(0.025 \times 0.67) + (0.025 \times 0.33) + 0.05 \times 0.33 + (0.10 \times 0.33) + (0.10 \times 0.33) + (0.15 \times 0.67) \\ 0.2393 = (0.025 \times 1.00) + (0.025 \times 0.25) +$$

ويمكن تلخيص كل العمليات السابقة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (1.3): قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض 90-10

الرقم	تعيين المجموعة	الوزن النسبي	إستقلالية المجموعة
01	المجموعة الأولى : المحافظ	0.20	0.1290
02	المجموعة الثانية : صياغة السياسة النقدية	0.15	0.0658
03	المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي	0.15	0.06
04	المجموعة الرابعة: حدود الإقراض للحكومة	0.50	0.2393
	المجموع	1.00	0.4941

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعطيات السابقة

وبالتالي درجة إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 90-10 هي 49.41% ، وبطبيعة الحال لا يمكن الحكم

على مقدار هذه الإستقلالية إلا بمقارنتها بدرجة إستقلالية دول أخرى وخصوصا بدول نامية.

الجدول رقم (2.3): درجة إستقلالية بعض البنوك المركزية

الدولة	درجة الإستقلالية(%)
ألمانيا	69%
الولايات المتحدة الأمريكية	67%
النرويج	17%
اليونان	55%
بولندا	10%
قطر	22%
لبنان	40%
المغرب	14%
مصر	49%

المصدر: (Cukierman, Webb, & Neyapti, 1992)

والملاحظ لهذا الجدول، وإذا قمنا بمقارنة درجة إستقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض 10-90 المتحصل عليها ببقية الدول الموضحة في الجدول أعلاه، نلاحظ أن بنك الجزائر يحتل المرتبة الثالثة بعد الدول المتقدمة ألمانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، بينما تحتل المركز الأول في ترتيب الدول النامية قبل كل من: مصر (بنسبة طفيفة)، لبنان، قطر، والمغرب. وعليه نستنتج أن قانون النقد والقرض سمح لبنك الجزائر باحتلال مرتبة معتبرة من ناحية درجة الإستقلالية القانونية مقارنة بالدول الأخرى.

الفرع الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفقا للأمر 01-01 المعدل والمتمم

يعتبر الأمر 01-01 أول تعديل لقانون النقد والقرض 10-90، حيث قام بتعديل بعض المواد التي قد تؤثر على الإستقلالية الشخصية والعضوية لبنك الجزائر، وعليه سنقوم بقياس هذه الإستقلالية بنفس المقياس:

1- المجموعة الأولى: الرئيس التنفيذي للبنك المركزي (المحافظ): الوزن النسبي لهذه المجموعة هي 0.20، وتضم عناصر هي:

أ- فترة ولاية المحافظ:

حسب المادة 23 من هذا الأمر فقد ألغت المادة 22 من قانون 10/90 والتي تتعلق بفترة ولاية المحافظ، وبالتالي أصبح هذا الأمر لا يتضمن فترة ولاية المحافظ ومنه درجة هذا العنصر هو 0.00.

ب- من يعين المحافظ:

لم يلغ هذا الأمر أحكام المادة 20 من قانون 10/90 وبالتالي تسري أحكام هذه المادة والمتمثلة في أن المحافظ يعين من طرف رئيس الجمهورية ومنه درجة هذا العنصر هي 0.00.

ج- الإقالة:

حسب المادة 23 من هذا الأمر فقد ألغت المادة 22 من قانون 10/90 والتي تتعلق في جزئها الثاني بإقالة المحافظ، وبالتالي أصبح هذا الأمر لا يتضمن إقالة المحافظ ومنه درجة هذا العنصر هو 0.00.

د- إمكانية تقلد المحافظ لمناصب أخرى في الحكومة:

عدلت المادة 03 من هذا الأمر المادة 23 من قانون 10/90 لتصبح كمايلي: " لا تخضع وظائف المحافظ ونواب المحافظ إلى قواعد الوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية .."، ومنه درجة هذا العنصر هو 1.00.

ولاحساب إستقلالية المجموعة الأولى نحسب بنفس الطريقة في القانون السابق :

$$0.05 = 0.2 \times ((0.25 \times 1.00) + (0.25 \times 0.00) + (0.25 \times 0.00) + (0.25 \times 0.00))$$

2- المجموعة الثانية: صياغة السياسة النقدية وزنها نسبي يقدر بـ 0.15، وتتكون من ثلاثة عناصر هي

أ- من يصوغ السياسة النقدية:

لا يوجد أي تعديل يتعلق بهذه النقطة وبالتالي تبقى المادة 56 سارية المفعول ومنه فان درجة هذا العنصر هو 0.33.

ب- من له الكلمة الأخيرة في حل النزاع:

لا يوجد أي تعديل يتعلق بهذه النقطة وبالتالي تبقى المادة 46 سارية المفعول أي الكلمة الأخيرة للبنك المركزي ومنه فان درجة هذا العنصر هو 1.00.

ج- دور البنك المركزي في إعداد ميزانية الحكومة:

نفس الشيء مثل القانون 10/90 لا توجد أي مادة قانونية في هذا الأمر تتعلق بهذه المسألة وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الثانية نقوم بنفس الطريقة

$$0.0658 = 0.15 \times ((0.33 \times 0.00) + (0.33 \times 1.00) + (0.33 \times 0.33))$$

3- المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي لها وزن نسبي يقدر بـ 0.15 .

لا يوجد أي تعديل يتعلق بهذه النقطة وبالتالي تبقى المادة 55 سارية المفعول وتبقى أهداف البنك المركزي نفسها ومنه درجة هذا العنصر هو 0.40.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الثالثة لهذا الأمر، تحسب بنفس الطريقة التي استخدمت في القانون 10/90 أي: $0.06 = 0.15 \times 0.40$

4- المجموعة الرابعة : حدود الإقراض للحكومة وتتكون من ثمانية عناصر هي:

أ- التسليف (حدود الإقراض غير التوريقي): له وزن نسبي يقدر بـ 0.15.

نفس الشيء لا تعديل ولا إلغاء للمادة 78، ومنه فإن الإقراض مسموح به مع حدود صارمة أقل من 15% من إيرادات الحكومة للسنة المالية السابقة وبالتالي درجة هذا العنصر هو 0.67.

ب- الإقراض التوريقي: له وزن نسبي يقدر بـ 0.10.

تبقى المادتين 76 و 77 سارية المفعول، ومنه فإن الإقراض مسموح به مع حدود مكيفة تتجاوز 15% من إيرادات الحكومة للسنة المالية السابقة وبالتالي درجة هذا العنصر هو 0.33.

ج- شروط الإقراض (الاستحقاق، الفائدة، المبلغ): له وزن نسبي يقدر بـ 0.10.

نفس الشيء لا تعديل ولا إلغاء للمادة 78، أي أن شروط الإقراض تكون عن طريق الاتفاق بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، إذن درجة هذا العنصر هي 0.33.

د- المقترضين المحتملين من البنك: له وزن نسبي يقدر بـ 0.05.

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

لاتعديل ولا إلغاء للمواد 73، 74 و78 أي أن البنك المركزي يمكن أن يمنح فروضا للبنوك والمؤسسات المالية والحزينة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

هـ- حدود إقراض البنك المركزي: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لاتعديل ولا إلغاء للمادتين 77 و78 من هذا القانون أي ترتبط حدود الإقراض بنسبة من مداخيل الحكومة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

و- استحقاق القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لاتعديل ولا إلغاء للمادتين المشار إليهما أعلاه 77 و78 أي أن آجال التسديد تكون على الأكثر سنة، ومنه فإن درجة هذا العنصر هي 0.67.

ي. أسعار الفائدة على القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

هذا الأمر المعدل والمتم للقانون 10/90 لا توجد به أيضا أي مادة قانونية تضبط وتحدد أسعار الفائدة وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.25.

ز- البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع السندات الحكومية في السوق الأولي: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لاتعديل ولا إلغاء للمادة 76 أي أن بنك الجزائر مازال ممنوعا من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 1.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الرابعة نقوم بنفس الطريقة:

$$(0.025 \times 0.67) + (0.025 \times 0.33) + 0.05 \times 0.33 + (0.10 \times 0.33) + (0.10 \times 0.33) + (0.15 \times 0.67) \\ 0.2393 = (0.025 \times 1.00) + (0.025 \times 0.25) +$$

ويمكن تلخيص كل العمليات السابقة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3.3): قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 01/01 المعدل والمتمم

الرقم	تعيين المجموعة	الوزن النسبي	إستقلالية المجموعة
01	المجموعة الأولى : المحافظ	0.20	0.05
02	المجموعة الثانية : صياغة السياسة النقدية	0.15	0.0658
03	المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي	0.15	0.06
04	المجموعة الرابعة: حدود الإقراض للحكومة	0.50	0.2393
	المجموع	1.00	0.4151

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعطيات السابقة

و بالتالي درجة إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 01-01 قد انخفضت إلى 41.51% . ويعود سبب تراجعها إلى انخفاض الإستقلالية الشخصية والعضوية له، أي تراجع الإستقلالية السياسية لبنك الجزائر.

المطلب الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم

سايرت التشريعات المتعلقة بالنقد والقرص كل الأوضاع الإقتصادية والمالية والنقدية، غير أنه أثر في كل تعديل على إستقلالية بنك الجزائر سواء بالنسبة لقانون النقد والقرض 11-03 أو تعديلاته.

الفرع الأول: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض

إن الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض يعتبر نصا مدعما لأهم الأفكار والمبادئ التي جاء بها قانون 10-90 وتعديله مع إدخال بعض التعديلات وخصوصا في المجال الرقابي والإشرافي، بالإضافة إلى الإستقلالية الشخصية.

1- المجموعة الأولى: الرئيس التنفيذي للبنك المركزي (المحافظ): الوزن النسبي لهذه المجموعة هي 0.20، وتضم عناصر هي:

أ- فترة ولاية المحافظ:

لا توجد أي مادة في هذا الأمر تحدد فترة ولاية محافظ، وبالتالي هذا الأمر لا يتضمن فترة ولاية المحافظ ومنه درجة هذا العنصر هو 0.00.

ب- من يعين المحافظ:

حسب المادة 13 من هذا الأمر فإن المحافظ يعين من طرف رئيس الجمهورية ومنه درجة هذا العنصر هي 0.00.

ج- الإقالة:

حسب المادة 15 من هذا الأمر فإنه تتم إقالة المحافظ بسبب خطأ فادح ، أي لأسباب لاتتعلق بالسياسة ومنه فدرجة هذا العنصر هو 0.83.

د- إمكانية تقلد المحافظ لمناصب أخرى في الحكومة:

بناء على المادة 14 من هذا الأمر: " تتناهي وظيفة المحافظ مع كل عهدة انتخابية وكل وظيفة حكومية وكل وظيفة عمومية.. "، ومنه درجة هذا العنصر هو 1.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الأولى نحسب بنفس الطريقة:

$$0.0915 = 0.2 \times ((0.25 \times 1.00) + (0.25 \times 0.83) + (0.25 \times 0.00) + (0.25 \times 0.00))$$

وقد ارتفعت الإستقلالية الوظيفية في هذا الأمر عن القانون 01/01 المعدل والمتمم بسبب أن إقالة المحافظ لاتكون متعلقة بالسياسة.

2- المجموعة الثانية: صياغة السياسة النقدية لها وزن نسبي يقدر بـ 0.15، تتكون من ثلاثة عناصر هي:

أ- من يصوغ السياسة النقدية:

بناء على المادة 62 فإن مجلس النقد والقرض بصفته سلطة نقدية فإن من بين صلاحياته تحديد السياسة

النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها...، ومنه فان درجة هذا العنصر هو 1.00.

ب- من له الكلمة الأخيرة في حل النزاع:

أقرت المادة 63 بأن تبلغ مشاريع الأنظمة المعدة للإصدار الى الوزير المكلف بالمالية الذي يتاح له عشرة أيام لطلب تعديلها قبل إصدارها خلال اليومين اللذين يليان موافقة المجلس عليها، ويجب على المحافظ حينئذ أن يستدعي المجلس للاجتماع في أجل خمسة أيام ويعرض عليه التعديل المقترح، ويكون القرار الجديد الذي يتخذه المجلس نافذا مهما يكن مضمونه، وعليه فان الكلمة الأخيرة للبنك المركزي وتقدر درجة هذا العنصر 1.00.

ج- دور البنك المركزي في إعداد ميزانية الحكومة:

لا توجد أي مادة قانونية في هذا القانون تتعلق بهذه المسألة وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 0.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الثانية نقوم باحتسابها بنفس الطريقة

$$0.099 = 0.15 \times ((0.33 \times 0.00) + (0.33 \times 1.00) + (0.33 \times 1.00))$$

وقد ارتفعت كذلك الإستقلالية السياسية بسبب إدراج مادة في هذا الأمر تبين أن البنك المركزي بصفته سلطة نقدية ولع الكلمة الأخيرة في حل أي نزاع.

3- المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي لها وزن نسبي يقدر بـ 0.15 .

نصت المادة 35 على أن " تتمثل مهمة بنك الجزائر في ميادين النقد والقرض والصرف في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، وبالتالي فان هدف استقرار الأسعار هو هدف واحد مع أهداف أخرى متوافقة معه، وقد استبعد هدف التشغيل الكامل الذي يعارضه ومنه درجة هذا العنصر 0.60.

تحسب إستقلالية المجموعة الثالثة بنفس الطريقة:

$$0.09 = 0.15 \times 0.60$$

4- المجموعة الرابعة : حدود الإقراض للحكومة وتتكون من ثمانية عناصر هي:

أ- التسليف (حدود الإقراض غير التوريقي): له وزن نسبي يقدر بـ 0.15.

بناء على المادة 46 يمكن للبنك المركزي أن يمنح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري في حد أقصاه 10% من الإيرادات العامة للدولة المثبتة خلال السنة المالية السابقة، ومنه فإن الإقراض مسموح به مع حدود صارمة أقل من 15% من إيرادات الحكومة للسنة المالية السابقة وبالتالي درجة هذا العنصر هو 0.67.

ب- الإقراض التوريقي: له وزن نسبي يقدر بـ 0.10.

حسب المادة 45 فإنه يمكن للبنك المركزي أن يتدخل في سوق النقد والقرض وان يشتري ويبيع على الخصوص سندات عامة وسندات خاصة يمكن قبولها لإعادة الخصم أو لمنح تسبيقات.

غير أنه لم تحدد هذه المادة سقف السندات من الإيرادات الحكومية وبالتالي فإن هذا الإقراض مسموح به

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

وبدون حدود وبالتالي درجة هذا العنصر هو 0.00.

ج- شروط الإقراض (الاستحقاق، الفائدة، المبلغ): له وزن نسبي يقدر بـ0.10

نصت المادة 46 يمكن للبنك المركزي أن يمنح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري لا يمكن أن تتجاوز مدتها الكاملة 240 يوما متتالية أو غير متتالية أثناء سنة وذلك على أساس تعاقدي في حد أقصاه 10% من الإيرادات العادية للدولة.. الخ، كما تقضي المكشوفات المرخص بها إلى تقاضي عمولة إدارة تحدد نسبتها وكيفياتها بالاتفاق مع الوزير المكلف بالمالية.. ومنه فان شروط الإقراض تكون عن طريق الاتفاق بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، إذن درجة هذا العنصر هي 0.33.

د- المقترضين المحتملين من البنك: له وزن نسبي يقدر بـ0.05.

بناء على المواد 46،43،42 فإنه يمكن للبنك المركزي أن يمنح قروضا للبنوك والمؤسسات المالية والخزينة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

هـ- حدود إقراض البنك المركزي: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

ترتبط حدود الإقراض بنسبة من مداخيل الحكومة حسب المادة 46 من هذا القانون، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

و- استحقاق القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

بناء على المادتين المشار إليهما أعلاه 43 46 فإن آجال التسديد تكون على الأكثر سنة، ومنه فإن درجة هذا العنصر هي 0.67.

ي- أسعار الفائدة على القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

حسب المادة 49 من هذا الأمر أسعار فائدة إقراض بنك الجزائر يجب أن لا تتجاوز 1% وبالتالي درجة هذا العنصر هي 0.50.

ز- البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع السندات الحكومية في السوق الأولي: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

حسب المادة 45 فإن بنك الجزائر ممنوع من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 1.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الرابعة نقوم بنفس الطريقة:

$$(0.025 \times 0.67) + (0.025 \times 0.33) + 0.05 \times 0.33 + (0.10 \times 0.33) + (0.10 \times 0.00) + (0.15 \times 0.67) + 0.2125 = (0.025 \times 1.00) + (0.025 \times 0.50) +$$

ويمكن تلخيص كل العمليات السابقة في الجدول الموالي:

الجدول رقم(4.3): قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 03-10 المتعلق بالنقد والقرض

الرقم	تعيين المجموعة	الوزن النسبي	إستقلالية المجموعة
01	المجموعة الأولى : المحافظ	0.20	0.05

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

0.0658	0.15	المجموعة الثانية : صياغة السياسة النقدية	02
0.06	0.15	المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي	03
0.2393	0.50	المجموعة الرابعة: حدود الإقراض للحكومة	04
0.4930	1.00	المجموع	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعطيات السابقة

وبالتالي درجة إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 10-03 قد ارتفعت إلى 49.30%. ويرجع سبب ارتفاعها إلى ارتفاع الإستقلالية الشخصية والسياسية (حيث أن بنك الجزائر له الكلمة الأخيرة في حل أي نزاع).

الفرع الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 10-04 المعدل والمتمم

سوف نعتد على نفس النموذج السابق لقياس إستقلالية بنك الجزائر وفق هذا الأمر:

1- المجموعة الأولى: الرئيس التنفيذي للبنك المركزي (المحافظ): الوزن النسبي لهذه المجموعة هي 0.20، وتضم عناصر هي:

أ- فترة ولاية المحافظ:

لا توجد أي مادة في هذا التعديل أيضا تحدد فترة ولاية محافظ، وبالتالي هذا الأمر لا يتضمن فترة ولاية المحافظ ومنه درجة هذا العنصر هو 0.00.

ب- من يعين المحافظ:

لاتعديل وإلغاء للمادة 13 من الأمر 11/03 حيث أن المحافظ يعين من طرف رئيس الجمهورية ومنه درجة هذا العنصر هي 0.00.

ج- الإقالة:

لاتعديل وإلغاء للمادة 15 من هذا الأمر أي تتم إقالة المحافظ بسبب خطأ فادح ، أي لأسباب لاتعلق بالسياسة ومنه فدرجة هذا العنصر هو 0.83.

د- إمكانية تقلد المحافظ لمناصب أخرى في الحكومة:

لا تعديل ولا إلغاء للمادة 14 من هذا الأمر: " تتنافى وظيفة المحافظ مع كل عهدة انتخابية وكل وظيفة حكومية وكل وظيفة عمومية.. "، ومنه درجة هذا العنصر هو 1.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الأولى نحسب بنفس الطريقة:

$$0.0915 = 0.2 \times ((0.25 \times 1.00) + (0.25 \times 0.83) + (0.25 \times 0.00) + (0.25 \times 0.00))$$

أي أن هذا التعديل لم يؤدي إلى أي تغيير في الإستقلالية الوظيفية لبنك الجزائر.

- المجموعة الثانية: صياغة السياسة النقدية لها وزن نسبي يقدر بـ 0.15، وتتكون من ثلاثة عناصر هي:

أ- من يصوغ السياسة النقدية:

يوجد تعديل يمس المادة 62 بإضافة صلاحيات أخرى لمجلس النقد والقرض لكنه أبقى على صلاحية إشرافه

على السياسة النقدية ومنه فان درجة هذا العنصر هو 1.00.

ب- من له الكلمة الأخيرة في حل النزاع:

لا يوجد أي تعديل يتعلق بهذه النقطة وبالتالي تبقى المادة 63 سارية المفعول أي الكلمة الأخيرة للبنك المركزي ومنه فان درجة هذا العنصر هو 1.00.

ج- دور البنك المركزي في إعداد ميزانية الحكومة:

أقر هذا الأمر تعديلا جديدا من خلال إدراجه للمادة 03 لتتمم الأمر 11/03 بمادة 36 مكرر والتي تنص على: "يعد بنك الجزائر ميزان المدفوعات ويعرض الوضعية المالية الخارجية للجزائر.." وبالتالي فدرجة هذا العنصر هي 1.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الثانية نقوم باحتسابها بنفس الطريقة

$$0.1485 = 0.15 \times ((0.33 \times 1.00) + (0.33 \times 1.00) + (0.33 \times 1.00))$$

وقد ارتفعت كذلك الإستقلالية السياسية ويعود ذلك إلى أن البنك المركزي أصبح حسب هذا التعديل يعد ميزانية الحكومة.

3- المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي لها وزن نسبي يقدر بـ 0.15 .

عدلت المادة 02 من هذا الأمر المادة 35 لتصبح " تتمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار باعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية وفي توفير أفضل الشروط في ميدان النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي، وبالتالي فان هدف استقرار الأسعار هو الهدف الرئيسي ومنه درجة هذا العنصر 1.00.

تحسب إستقلالية المجموعة الثالثة بنفس الطريقة:

$$0.15 = 0.15 \times 1.00$$

وقد ارتفعت كذلك إستقلالية الأهداف لأن هذا التعديل أدرج استقرار الأسعار كهدف رئيسي

4- المجموعة الرابعة : حدود الإقراض للحكومة وتتكون من ثمانية عناصر هي:

أ- التسليف (حدود الإقراض غير التوريقي): له وزن نسبي يقدر بـ 0.15.

نفس الشيء لا تعديل ولا إلغاء للمادة 46، ومنه فإن الإقراض مسموح به مع حدود صارمة أقل من 15% من إيرادات الحكومة للسنة المالية السابقة وبالتالي درجة هذا العنصر هو 0.67.

ب- الإقراض التوريقي: له وزن نسبي يقدر بـ 0.10.

تبقى المادة 45 سارية المفعول، ومنه فإن الإقراض مسموح به ، ولم تحدد هذه المادة سقف السندات من الإيرادات الحكومية وبالتالي فإن هذا الإقراض مسموح به وبدون حدود ومنه درجة هذا العنصر: 0.00.

ج- شروط الإقراض (الاستحقاق، الفائدة، المبلغ): له وزن نسبي يقدر بـ 0.10.

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

نفس الشيء لا تعديل ولا إلغاء للمادة 46، أي أن شروط الإقراض تكون عن طريق الاتفاق بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، إذن درجة هذا العنصر هي 0.33.

د-المقترضين المحتملين من البنك: له وزن نسبي يقدر بـ0.05.

لا تعديل ولا إلغاء للمواد 42، 43 و46 أي أن البنك المركزي يمكن أن يمنح فروضا للبنوك والمؤسسات المالية والحزينة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

هـ-حدود إقراض البنك المركزي :- له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لا تعديل ولا إلغاء للمادة 46 من هذا القانون أي ترتبط حدود الإقراض بنسبة من مداخيل الحكومة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33

و-استحقاق القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لا تعديل ولا إلغاء للمادتين المشار إليهما أعلاه 43 و46 أي أن آجال التسديد تكون على الأكثر سنة، ومنه فإن درجة هذا العنصر هي 0.67.

ي. أسعار الفائدة على القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لا تعديل ولا إلغاء للمادة 49 من هذا الأمر أي أسعار فائدة إقراض بنك الجزائر يجب أن لا تتجاوز 1% وبالتالي درجة هذا العنصر هي 0.50.

ز-البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع السندات الحكومية في السوق الأولي: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لا تعديل ولا إلغاء للمادة 45 أي أن بنك الجزائر مازال ممنوعا من شراء أوراق مالية حكومية من السوق الأولي، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 1.00.

لإحتساب إستقلالية المجموعة الرابعة نقوم بنفس الطريقة:

$$(0.025 \times 0.67) + (0.025 \times 0.33) + 0.05 \times 0.33 + (0.10 \times 0.33) + (0.10 \times 0.00) + (0.15 \times 0.67) \\ 0.2125 = (0.025 \times 1.00) + (0.025 \times 0.25) +$$

ويمكن تلخيص كل العمليات السابقة في الجدول أدناه:

الجدول رقم(5.3): قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 04/10 المعدل والمتمم

الرقم	تعيين المجموعة	الوزن النسبي	إستقلالية المجموعة
01	المجموعة الأولى : المحافظ	0.20	0.0915
02	المجموعة الثانية : صياغة السياسة النقدية	0.15	0.1485
03	المجموعة الثالثة: أهداف البنك المركزي	0.15	0.15
04	المجموعة الرابعة: حدود الإقراض للحكومة	0.50	0.2125
	المجموع	1.00	0.6025

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعطيات السابقة

وبالتالي درجة إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 04-10 قد ارتفعت إلى 60.25%، ويعود سبب ارتفاعها

إلى الارتفاع في إستقلالية أهدافه، أي ارتفاع الإستقلالية السياسية.

الفرع الثالث: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق القانون 10-17 المعدل والمتمم

جاء هذا القانون 10-17 المعدل والمتمم للأمر 11-03 بتعديل بسيط من خلال إدراج المادة 45 مكرر والتي تنص على: "يقوم بنك الجزائر بشكل استثنائي ولمدة 05 سنوات بشراء مباشرة عن الخزينة، السندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة، من أجل المساهمة على وجه الخصوص:...."

أي أن هذا التعديل لا يؤثر في إستقلالية المجموعة الأولى، الثانية والثالثة بل يؤثر فقط في المجموعة الرابعة (الإستقلالية المالية) وتكون كما يلي:

$$\text{إستقلالية المجموعة الأولى} = 0.0915$$

$$\text{إستقلالية المجموعة الثانية} = 0.1485$$

$$\text{إستقلالية المجموعة الثالثة} = 0.15. \text{ أما المجموعة الرابعة فستعرض للنقاط التي تأثرت فقط بهذا التعديل:}$$

4- المجموعة الرابعة : حدود الإقراض للحكومة

أ- التسليف (حدود الإقراض غير التوريقي): له وزن نسبي يقدر بـ 0.15.

نفس الشيء لا تعديل وإلغاء للمادة 46، ومنه فإن الإقراض مسموح به مع حدود صارمة أقل من 15% من إيرادات الحكومة للسنة المالية السابقة وبالتالي درجة هذا العنصر هو 0.67.

ب- الإقراض التوريقي: له وزن نسبي يقدر بـ 0.10.

أدرج هذا القانون المادة 45 مكرر والتي يقوم من خلالها بنك الجزائر وبشكل استثنائي ولمدة 05 سنوات بشراء مباشرة عن الخزينة العمومية السندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة وألغت كل الأحكام المخالفة لذلك أي ألغت المادة 45 وبالتالي فإن هذا الإقراض مسموح به وبدون حدود و منه درجة هذا العنصر هو 0.00.

ج- شروط الإقراض (الاستحقاق، الفائدة، المبلغ): له وزن نسبي يقدر بـ 0.10.

نفس الشيء لا تعديل ولا إلغاء للمادة 46، أي أن شروط الإقراض تكون عن طريق الاتفاق بين البنك المركزي والسلطة التنفيذية، إذن درجة هذا العنصر هي 0.33.

د- المقترضين المحتملين من البنك: له وزن نسبي يقدر بـ 0.05.

لاتعديل ولا إلغاء للمواد 42، 43 و 46 أي أن البنك المركزي يمكن أن يمنح فروضا للبنوك والمؤسسات المالية والخزينة، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.33.

هـ- حدود إقراض البنك المركزي: له وزن نسبي يقدر بـ 0.025.

لاتعديل ولا إلغاء للمادة 46 من هذا القانون أي ترتبط حدود الإقراض بنسبة من مداخيل الحكومة، غير أن المادة 45 مكرر لم تضع سقفا لشراء السندات المالية ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.00 ،

و- استحقاق القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

إن المادة 45 مكرر التي أدرجها هذا القانون لم تضع آجال لاستحقاق السندات المالية التي يقوم بشرائها البنك المركزي من الخزينة العمومية ومنه فإن درجة هذا العنصر هي 0.00.

ي. أسعار الفائدة على القروض: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

لاتعديل وإلغاء للمادة 49 من هذا الأمر أي أسعار فائدة إقراض بنك الجزائر يجب أن لا تتجاوز 1% وبالتالي درجة هذا العنصر هي 0.50.

ز- البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع السندات الحكومية في السوق الأولي: له وزن نسبي يقدر بـ0.025.

سمحت المادة 45 مكرر بنك الجزائر من شراء سندات المالية من السوق الأولي، ومنه فدرجة هذا العنصر هي 0.00.

لاحتساب إستقلالية المجموعة الرابعة نقوم بنفس الطريقة:

$$(0.025 \times 0.00) + (0.025 \times 0.00) + 0.05 \times 0.33 + (0.10 \times 0.33) + (0.10 \times 0.00) + (0.15 \times 0.67) + (0.025 \times 0.00) + (0.025 \times 0.50) = 0.1625$$

ومنه إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 10/17 حسب معيار (CWN) تساوي:

$$0.0915 + 0.1485 + 0.15 + 0.1625 = 0.5195 = 55.25\%$$

وقد إنخفضت إستقلالية البنك المركزي لأن قانون 10/17 ضرب إستقلالية بنك الجزائر وهدد مصداقيته بسبب إقراره لسياسة التيسير الكمي أو ما يعرف بآلية التمويل غير التقليدي، ما يعكس من جهة أخرى انخفاض الإستقلالية السياسية.

المبحث الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على أهم المؤشرات الاقتصادية الكلية

للفترة (1990-2020)

يهدف هذا المبحث إلى توضيح أثر إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية أو ما يمثل أهداف السياسة النقدية في الجزائر والمتمثلة في: التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، سعر الصرف، وعجز الموازنة.

المطلب الأول: تحليل وصفي لأهم المؤشرات الاقتصادية الكلية في الجزائر للفترة (1990-2020)

قبل التطرق لأثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الاقتصادية الكلية، سنقوم بتحليل وصفي لهذه المتغيرات الاقتصادية الكلية وهي: التضخم، البطالة، النمو الاقتصادي، معدل سعر الصرف، عجز الموازنة خلال الفترة (1990-2020).

الفرع الأول: تحليل وصفي لمعدل التضخم والنمو الاقتصادي في الجزائر للفترة (1990-2020)

سنقوم بعرض وصفي وتحليلي لكل من متغيري التضخم والنمو الاقتصادي خلال الفترة (1990-2020)،

والتي عرفت الكثير من التحولات الاقتصادية.

أولاً: معدلات التضخم في الجزائر

شهدت بداية التسعينات ضغوط تضخمية متزايدة كانت أقصاها سنة 1992 بنسبة قدرت بـ 31.67% واستمر هذا الارتفاع إلى غاية 1996 (أنظر الملحق رقم 01) وهذا بسبب التحرير الواسع للأسعار، ورفع دعم الحكومة عن الأسعار نتيجة اتفاقيات الجزائر مع صندوق النقد الدولي، وقد حاولت السياسة النقدية خلال هذه المرحلة السعي إلى ضمان استمرار تمويل الاقتصاد الوطني في ظل العمل على تحقيق الحد الأدنى من الإستقرار النقدي. (الطاهر، 2013، صفحة 60)

وكانت السياسة النقدية خلال هذه المرحلة تهدف إلى مكافحة التضخم المرتفع عن طريق إتباع سياسة تقييدية لامتناس فائض الطلب نظرا لمعدل التضخم المرتفع خلال هذه الفترة، وقد تفاق ذلك مع قيام الجزائر بتطبيق برنامج لتثبيت الاقتصاد الكلي (أفريل 1994-مارس 1995) متبوعا ببرنامج التعديل الهيكلي (أفريل 1995-مارس 1998) استهدف أساسا تحرير الاقتصاد (الطاهر، 2013، صفحة 61) وقد تم النجاح عموما في تخفيض معدل التضخم إلى مستويات متدنية فمن معدلات 29.04% و 29.78% في سنتي 1994 و 1995 إلى 5.73% سنة 1997 ثم 2.64% سنة 1999 ليشهد أدنى معدل للتضخم منذ الإصلاح النقدي تمثل في 0.34% سنة 2000.

وقد شهدت سنة 2001 ارتفاع محسوس في معدل التضخم ليصل إلى 3.5% نتيجة ارتفاع أجور الموظفين وتبني سياسة نقدية ومالية توسعية (جدائني، 2005، صفحة 156)، لكن معدلات التضخم سرعان ما انخفضت لتصل سنة 2002 إلى 2.6% اثر تبني السلطات النقدية لإجراءات إستعجاله تمثلت في الرفع من معدل الاحتياطي الإجباري إلى 6.5%، إضافة إلى اعتماد آلية جديدة تمثلت في أداة إسترجاع السيولة ضمن سياسة السوق النقدية. وفي سنتي 2003 و 2004 على التوالي شهدت معدلات التضخم ارتفاعا حيث سجل نسبي 3.7% و 4.2%، لتتخفض بعدها مباشرة سنتي 2005 و 2006 بمعدلات 2.8% و 1.8% على الترتيب. وقد عاودت الارتفاع من جديد بنسب 5.1% و 6.5% سنتي 2008 و 2009. لتتخفض هذه النسبة من جديد لكن لسنة واحدة فقط وهي سنة 2010 بنسبة 4.1%، ثم تعاود الارتفاع من جديد سنة 2011 بنسبة 5.8%، وتصل سنة 2012 إلى نسبة قياسية وغير مسبوقه قدرت بـ 9.7% وهو أعلى معدل خلال العشرية والتي كان من أسبابها:


-زيادة الكتلة النقدية التي ساهمت في نسبة التضخم بـ 84%؛

-ارتفاع أسعار السلع الصناعية والسلع المستوردة التي ساهمت بنسبة 14%. (بنك الجزائر، 2014)

إلا أنه خلال سنتي 2013 و 2014 تراجعت معدلات التضخم لتبلغ نسبي 4.1% و 3.5% على الترتيب، ثم عاودت الارتفاع خلال سنوات 2015، 2016 و 2017 بنسب 4.4%، 5.52% و 5.94%. وفي سنة 2018 و 2019 عادت من جديد وتراجعت بنسبي 4.27% و 1.95% على الترتيب، هذا

المعدل الأخير للتضخم الذي يعتبر أقل معدل لم يتحقق منذ فترة طويلة. ثم يرتفع الى 2.42% سنة 2020. ويمكن تلخيص معدلات التضخم هذه في المنحنى أدناه:

الشكل رقم (3. 4) تطور معدلات التضخم للفترة (1990-2020) الوحدة: (%)



المصدر: من إعداد البحث في برنامج Excel وبالاعتماد على معطيات الملحق رقم 01.

ثانياً: معدلات النمو في الجزائر

لقد عرفت معدلات النمو الاقتصادي مستويات منخفضة بداية فترة التسعينات، بل وسجلت في السنوات 1991 و1993 و1994 مستويات سالبة قدرت بقيمة -1.2%، -2.1%، و-0.9% على الترتيب، وبعد هذه السنوات من الركود شهد هذا المعدل انتعاشاً بداية من سنة 1995 بمعدل 3.8% بفضل ارتفاع إيرادات المحروقات وتحسن المردود الزراعي (ماطي، 2009/2008، صفحة 175)، ومع انطلاق برنامج التعديل الهيكلي بدأ الاقتصاد الوطني في تحقيق معدلات نمو موجبة ولكنها متذبذبة حيث قدر معدل النمو الاقتصادي خلال سنة 1996 بـ 4.1% ليتراجع سنة 1997 بـ 1.1% بسبب تدهور الظروف المناخية التي أدت إلى انخفاض الإنتاج الزراعي بـ 24%، وكذا ضعف نمو القطاع الصناعي (العقون و مخاليف، 2018، صفحة 159)، ثم عرف ارتفاعاً محسوساً سنة 1998 بـ 5.1%، وهذا راجع لتحسن أسعار البترول وانطلاق الإنتاج الصناعي وتحسن إنتاج القطاع الفلاحي (العقون و مخاليف، 2018، صفحة 159) ثم تتراجع معدلات النمو إلى 3.2% و 3.8% لسنتي 1999 و2000. ورغم بقاء معدل النمو عند مستوى 3% سنة 2001، إلا أن البرامج التنموية التي اعتمدها الدولة والمتمثلة في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) نتيجة ارتفاع أسعار المحروقات ساهمت في رفع الإنفاق الحكومي وارتفع معدل النمو إلى 5.6% سنة 2002 ثم إلى 7.2% سنة 2003 وهو مستوى قياسي لم يتحقق من قبل، ليتراجع من جديد إلى 4.3% خلال سنة 2004 ثم يرتفع سنة 2005 إلى 5.9%. ورغم الاستمرار في الإنفاق الحكومي من خلال البرامج التنموية والمتمثل في البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009) إلا أن معدلات النمو شهدت تراجعاً معتبراً حيث بلغت 1.7%، 3.4%، 2.4%، 1.6% لسنوات 2006، 2007، 2008، 2009.

أما في الفترة من 2010 إلى 2016 فقد عرف النمو الاقتصادي خلالها تذبذباً بمتوسط قدر بحوالي 3%، وقد استمر الإنفاق الحكومي من خلال برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014) نظراً لاستمرار البحوث المالية


الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

خلال هذه الفترة. حيث بلغت معدلات النمو 3.6%، 2.9%، 3.4%، 2.8%، 3.8%، 3.7%، 3.2% لسنوات 2010، 2011، 2012، 2013، 2014، 2015، 2016 على الترتيب.

وما إن انهارت أسعار البترول منذ سنة 2015م إلا وانخفضت الأغلفة المالية للبرامج التنموية وانخفضت بالتالي معدلات النمو (عوام، طلحي، و بعلول نوفل، 2020، صفحة 155) فقد سجلت معدلات النمو لسنوات 2017، 2018، 2019 حيث بلغت 1.3%، 1.2%، 0.8%، أما سنة 2020م فقد سجل معدل النمو ولأول مرة خلال عقدين معدل سالب قدر بـ 5.1% لنفس الأسباب السابقة بالإضافة إلى تأثير جائحة كورونا على الاقتصاد الوطني.

ويمكن تلخيص معدلات النمو الاقتصادي في الشكل أدناه:

الشكل رقم (5.3): تطور معدل النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة (1990-2020) الوحدة: (%)



المصدر: من إعداد البحث في برنامج Excel بالاعتماد على الملحق رقم 01

الفرع الثاني: تحليل وصفي لمعدلات البطالة، معدل الصرف، ورصيد الميزانية في الجزائر للفترة (1990-

2020).

سنتعرض بالتقييم والتحليل لأهم التغيرات التي عرفتتها كل من معدل البطالة، معدلات سعر الصرف، ورصيد الميزانية (عجز الموازنة) خلال الفترة من (1990-2020).

أولا: معدلات البطالة في الجزائر

عرفت معدلات البطالة ارتفاعا قياسيا خلال الفترة من 1990 إلى 2000، حيث انتقلت من معدل 19.8% سنة 1990 إلى 29.77% سنة 2000، ويعود هذا الارتفاع في الفترة التي قررت فيها الجزائر الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، ويمكن تلخيص أسباب هذا الارتفاع في النقاط التالية:

-التحولات الهيكلية التي عرفتتها الجزائر خلال هذه الفترة.

- الوضعية الاقتصادية والمالية الصعبة نتيجة انهيار أسعار النفط .

-اتفاقيات إعادة الهيكلة مع صندوق النقد الدولي وما انجر عنها من غلق للمؤسسات وتسريح للعمال.

-ارتفاع نسبة النمو الديموغرافي حيث تعتبر الجزائر من البلدان ذات الزيادة السكانية المرتفعة (550000 نسمة

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

سنويا) (مولاي و سفير، 2018، صفحة 264).


غير أنه منذ بداية سنة 2001 شهدت معدلات البطالة انخفاضا بسبب تحسن الوضعية الاقتصادية والمالية للجزائر نتيجة عودة ارتفاع أسعار المحروقات وتحصيل إيرادات مالية هامة ساهمت إلى حد كبير في تحسين مؤشرات التنمية، وهو ما قابله إطلاق لبرامج الإنعاش الاقتصادي مما خلق العديد من فرص العمل، بما في ذلك مساعدة الشباب على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة خاصة بهم. فمن معدل 29.77% سنة 2000 إلى 15% سنة 2005 واستمر بالانخفاض إلى غاية سنة 2011 حيث قدر بحوالي 10%، ليسجل أقل معدل للبطالة سنة 2013، لكن هذا الانخفاض هو انخفاض شكلي وليس حقيقي لعدة أسباب أهمها نسرين (عوام ، طلحي ، و بعلول نوفل، 2020، صفحة 154):

- سياسة التوظيف في الجزائر تعتمد في غالبيتها على القطاع العمومي، مما خلق نوع من البطالة المقنعة في القطاع العمومي.

- سياسة التوظيف عن طريق عقود ما قبل التشغيل، التي لا تتعدى أربع سنوات على أكثر تقدير وإدراجها ضمن حساب معدل البطالة.

ثم عاودت معدلات البطالة في الارتفاع من جديد سنة 2015 لنفس السبب وهو تراجع أسعار المحروقات وإتباع سياسات تقشفية وتأجيل المشاريع الكبرى التي لا تحمل طابعا استعجاليا، وتجميد التوظيف في الوظيفة العمومية سنة 2015. ليسجل ارتفاعا محسوسا سنة 2020 ليبلغ 14.1%. لنفس الانسياب المذكورة سابقا. وإجمالاً فإن هناك علاقة عكسية تربط بين معدلات البطالة وأسعار النفط، ذلك أن الاقتصاد الجزائري بقي رهينة قطاع المحروقات ولم يستطع تنويع مصادر الدخل رغم الإيرادات المالية الضخمة المحققة بداية من سنة 2000. والشكل أدناه يظهر تطورات هذا المعدل:

الشكل رقم(6.3): تطور معدل البطالة في الجزائر خلال الفترة (1990-2020) الوحدة : (%)



المصدر: من إعداد البحث في برنامج Excel بالاعتماد على الملحق رقم 01

ثانيا: معدل الصرف في الجزائر

كان من بين أهداف قانون النقد والقرض 90-10 هو إعادة تقييم العملة بما يخدم الاقتصاد الوطني، وقد كان النظام المطبق للصرف في تلك الفترة من نهاية سنة 1987 إلى سبتمبر 1991 هو نظام الانزلاق التدريجي (الربط

الزاحف) الذي يقوم بتعديل تدريجي ومراقب لسعر الصرف، وفي سبتمبر 1991 تم تخفيض قيمة الدينار مقابل الدولار بنسبة 22% بناء على اتفاقية "Stand-by" بين الجزائر وصندوق النقد الدولي (زيان، 2012-2013، صفحة 107)، ليلغ معدل صرف الدينار مقابل الدولار نهاية 1992 مبلغ 21.84 دينار/دولار، ثم تميز سعر صرف الدينار بالاستقرار حول هذه النسبة لغاية مارس 1994، ولكن مع إبرام الإتفاق الجديد مع صندوق النقد الدولي أجرى تعديلا طفيفا لم يتعدى نسبة 10%، وكان هذا القرار تهيئة لقرار التخفيض الذي اتخذ مجلس النقد والقرض بتاريخ 10/04/1994 بتخفيض نسبة 40.17% (زيان، 2012-2013، صفحة 109) وعلى ضوء هذا القرار أصبح سعر الصرف نهاية 1994 بـ 35.06 دينار/دولار. وخلال هذه السنة حدد نظام الصرف بنظام التعويم المدار بين البنك المركزي والبنوك التجارية (بوالكوار و شرون، 2019، صفحة 172)، حيث قام بنك الجزائر بتأسيس سوق الصرف مابين البنوك عن طريق النظام 95-08 المؤرخ في 03 ديسمبر 1995 ويتحدد سعر الصرف عن طريق عاملي العرض والطلب، كما لا يمنع بنك الجزائر من التدخل في هذا السوق وقد انخفضت قيمة الدينار أمام الدولار بنسبة 15.67% ما بين سنة 1995 و1998. ليتوالى الانخفاض أيضا بين سنتي 1998 و2001 بنسبة 24.8% .


يحدد سعر صرف توازن الدينار حسب طريقة سعر الصرف الفعلي الحقيقي، ويعتبر هذا الأخير المؤشر القياسي للقدرة الشرائية للدينار مقابل العملات الأجنبية لأهم الدول الشريكة تجاريا للجزائر. ويمثل المؤشر القياسي بسعر الصرف الفعلي الاسمي المصحح بفوارق الرقم القياسي للتضخم في الجزائر مقابل ذلك الخاص بالشركاء التجاريين الأساسيين، بالتالي الفرق بين التضخم في الجزائر والتضخم في الدول المتعاملة معها. إن سعر الصرف الفعلي الاسمي هو المتوسط المرجح لأسعار الصرف الاسمية للدينار مقابل عملات شركائنا التجاريين الأساسيين (الجريدة الرسمية، 2003، صفحة 6، 7). وقد استفاد الاقتصاد الجزائري سنة 2002 من عاملين ايجابيين وهما تراجع نسبة التضخم إلى 1.4%، وعودة أسعار البترول إلى مستويات مقبولة. لذلك فإننا نجد أن قيمة الدينار أمام الدولار لهذه السنة قد ارتفعت حيث انتقل سعر الصرف من 79.73 دينار/دولار سنة 2002 إلى 72.61 دينار/دولار سنة 2003، ليعرف استقرارا نسبيا خلال الفترة 2004 و2005. وشهدت قيمة الدينار ارتفاعا أمام الدولار سنة 2006 حيث سجل 71.16 دينار ليصل إلى 66.83 دينار سنة 2007، ثم يتواصل انخفاض قيمة الدينار من جديد أمام الدولار لسنوات 2008، 2009، 2010، 2011، 2012، 2013.

إن تدهور أساسيات الاقتصاد (أي انخفاض أسعار البترول، مستوى عال للنفقات العمومية، وتوسع فارق التضخم بين الجزائر وأهم شركائها التجاريين) في ظرف انخفاض قوي في عملات أهم البلدان الشريكة مقابل الدولار، خاصة في 2015 أدى إلى انخفاض سعر الصرف الاسمي للدينار بحوالي 20% مقابل الدولار الأمريكي في 2015، وخلال السداسي الأول من سنة 2016 انخفضت قيمة الدينار بـ 3.2% أمام الدولار، وهكذا فإن اللجوء الى مرونة سعر الصرف، أمام انخفاض الإيرادات البترولية قد شكل خط دفاع أول بالفعل، إن مرونة أسعار صرف الدينار

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

وتدخلات بنك الجزائر على مستوى السوق البينية للصرف قد سمحت لسعر صرف الدينار بأداء إلى حد كبير، دوره كمتص للخدمات الخارجية (بنك الجزائر، 2017) ليصل في نهاية السنة إلى 110 دينار/دولار. وفي سنة 2017 عرف المتوسط السنوي لقيمة الدينار انخفاضا مقابل الدولار بنسبة 1.3%، علما أن الانخفاضات هذه حدثت أساسا خلال السداسي الثاني (بنك الجزائر، 2018) حيث انتقل سعر الصرف للعملة الوطنية في نهاية السنة إلى 114.94 دينار/دولار. ليواصل تفهقه نهاية سنة 2018م إلى 118.29 دينار/دولار، و 119.16 دينار/دولار سنة 2019م ثم إلى 132.13 دينار/دولار سنة 2020م.

الشكل رقم(7.3): تطور معدل الصرف (دينار/دولار) في الجزائر خلال الفترة (1990-2020)




المصدر: من إعداد البحث في برنامج Excel بالاعتماد على الملحق رقم 01

ثالثا: رصيد الميزانية (عجز الموازنة) في الجزائر

ويلاحظ سنة 2013 تطور رصيد الميزانية (العجز الموازي) حيث بلغ 2128.81 مليار دينار، ثم تطور إلى 3068.81 مليار دينار و 3103.89 مليار دينار لكل من سنتي 2014م و 2015م على التوالي، وقد انخفض هذا الرصيد قليلاً سنة 2016م ليصل إلى 2285.9 مليار دينار.

الشكل رقم(8.3): تطور رصيد الميزانية (مليار دولار) في الجزائر خلال الفترة (1990-2020)



المصدر: من إعداد البحث في برنامج Excel بالاعتماد على الملحق رقم 01

نلاحظ من الشكل أعلاه ارتفاع رصيد الميزانية (عجز الموازنة) لسنوات 2011 إلى غاية سنوات 2016 نتيجة

زيادة الانفاق الحكومي، وفي سنة 2017م انخفض عجز الموازنة بشكل كبير نتيجة لإقرار قانون 10-17 لعملية التمويل بالعجز.

المطلب الثاني: أثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الاقتصادية الكلية خلال الفترة (1990-2020)

بعد الدراسة التحليلية لأهم المتغيرات الاقتصادية الكلية خلال الفترة (1990-2020)، سنتطرق لأثر إستقلالية بنك الجزائر على هذه المتغيرات، أي فعالية السياسة النقدية في التأثير على هذه المتغيرات.

الفرع الأول: أثر إستقلالية بنك الجزائر على كل من التضخم والنمو الاقتصادي

يعتبر كل من التضخم والنمو الاقتصادي أهم مؤشرين في الاقتصاد يتأثران بالسياسة النقدية وفعاليتها.

أولاً: أثر إستقلالية بنك الجزائر على التضخم

قبل أن نتطرق لأثر إستقلالية بنك الجزائر على التضخم سنتناول العلاقة التي تربط بين إستقلالية البنك والتضخم وأهم الدراسات التي تناولت هذه العلاقة.

1- العلاقة بين إستقلالية البنك المركزي والتضخم

حسب ما توصلت إليه الدراسات السابقة التي تم التطرق إليها سابقاً مثل كل من دراسة (Bade & Parkin, 1988)، دراسة (Grilli, Masciandaro, & Tabellini, 1991)، دراسة (Alesina & H. Summers, 1993)، ودراسة (Klomp & Haan, 2016) إلى وجود علاقة عكسية بين إستقلالية البنوك المركزية والتضخم.

2- أثر إستقلالية بنك الجزائر على التضخم

سنتناول مدى قدرة بنك الجزائر على تحويل وترجمة الإستقلالية القانونية إلى إستقلالية فعلية وتجسيدها على أرض الواقع، أي أثر إستقلالية بنك الجزائر على تفعيل السياسة النقدية في محاربة التضخم في ظل قوانين النقد والقرض وتعديلاته :

2-1- اثر إستقلالية بنك الجزائر على التضخم في ظل الأمر 10/90

يعتبر قانون 10/90 أول قانون كرس إستقلالية بنك الجزائر وأعاد له دوره المنوط به كمشرف على الجهاز المصرفي واستقراره بعد الدور المتعاضم للخبزينة، وقد وضع هذا القانون مجموعة من الأهداف من بينها تحقيق الإستقرار الداخلي والخارجي للنقد (إستقرار الأسعار). وقد تميزت هذه الأهداف بالخصائص التالية: (جميلة، 2015-2016، صفحة 123)

-تعدد في الأهداف النهائية للسياسة النقدية.

-تضارب هذه الأهداف كهدف النمو الاقتصادي و التشغيل مع إستقرار الأسعار.

-عدم إعطاء الأولوية لهدف إستقرار الأسعار كهدف أساسي للسياسة النقدية.

إن هذا القانون منح إستقلالية مقبولة نسبيا لبنك الجزائر وقد تم قياسها حسب معيار (CWN) بنسبة قدرت بـ 49.41%، إلا أنه لم يتمكن من السيطرة على الضغوط التضخمية التي حدثت في بداية التسعينات بسبب الإختلالات الإقتصادية الهيكلية والتي لم تنخفض إلا في بداية سنة 1997 بعد انتهاج سياسة نقدية انكماشية، وقد ترافق ذلك مع قيام الجزائر بتطبيق برنامج لتثبيت الاقتصاد الكلي (أفريل 1994-مارس 1995) متبوعا ببرنامج التعديل الهيكلي (أفريل 1995 - مارس 1998) استهدف أساسا تحرير الاقتصاد (الطاهر، 2013، صفحة 61) ، وقد تم النجاح عموما في تخفيض معدل التضخم إلى مستويات متدنية فمن معدلات 29.04% و 29.78% في سنتي 1994 و 1995 إلى 5.73% سنة 1997 و 2.64% ليشهد أدنى معدل للتضخم منذ الإصلاح النقدي تمثل في 0.34% سنة 2000. (أنظر قائمة الملاحق الجدول رقم 02).

أما من ناحية الوسائل فقد تميزت هذه الفترة بالمرور إلى الوسائل غير المباشرة، حيث تم استعمال كل من نظام مزادات القروض والتي تم إقرارها سنة 1995 كمحاولة لتعويض أسلوب إعادة الخصم (التعليمة رقم 28/95 المؤرخة في 1995/04/22)، واتفاقيات إعادة الشراء ولاسيما لفترات 24 ساعة و 07 أيام ، والأداة الثالثة تمثلت في التدخل بواسطة عمليات التعديل الدقيق والتي تسمح بتدخل بنك الجزائر بواسطة عمليات منتظمة ومضبوطة لمدة 24 ساعة لإمتصاص السيولة أو ضخها . (الطاهر، 2013، صفحة 62)، وتم أيضا إدخال أداة الاحتياطي الإجباري حسب التعليمة رقم 16/94 في 1994/04/16

لنصل في الأخير إلى أن البنك المركزي نجح في تخفيض معدلات التضخم لأدنى مستوياتها، وقد أثرت الإستقلالية ايجابيا على هذا التخفيض رغم أن محاربة التضخم لم يكن الهدف الوحيد لديه..

2-2- أثر الإستقلالية على التضخم في ظل الأمر 01-01 المعدل والمتمم:

إن الأمر 01-01 أدى إلى انخفاض في درجة الإستقلالية القانونية، فحسب مقياس كروكمان انخفضت هذه الإستقلالية من 49.41% حسب قانون 10/90 إلى 41.51% حسب هذا الأمر مما قلل من صلاحيات السلطة النقدية ، وتمثل الفترة التي تلت سنة 2001 مرحلة معاكسة في توجه السياسة النقدية مع تطبيق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (أفريل 2001) ويعود الفضل في ذلك إلى تحسن أسعار المحروقات التي أدت إلى ارتفاع صافي الموجودات الخارجية الذي كان سببا في تطور ونمو الكتلة النقدية فمن 2473.51 مليار دينار سنة 2000 إلى 2901.53 مليار دينار سنة 2002.، وقد شهدت سنة 2001 ارتفاع محسوس في معدل التضخم ليصل إلى 3.5% نتيجة ارتفاع أجور الموظفين وتبني سياسة نقدية ومالية توسعية (جدابني، 2005، صفحة 156)، لكن معدلات التضخم سرعان ما انخفضت لتصل سنة 2002 إلى 2.6% اثر تبني السلطات النقدية لإجراءات استعجالية تمثلت في الرفع من معدل الاحتياطي الإجباري إلى 6.5%، إضافة إلى اعتماد آلية جديدة تمثلت في أداة استرجاع السيولة ضمن سياسة السوق النقدية .

وعموما فإن الفترة التي اعتمد فيها هذا التعديل (الأمر 01/01) كان لفترة قصيرة (سنتين) ولا تسمح بتقييم أثره، وكذا أثر إستقلالية بنك الجزائر على فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم.

3-2 اثر الإستقلالية على التضخم في ظل الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض

شهدت معدلات التضخم لسنتي 2003 و2004 على التوالي ارتفاعا حيث سجل نسبي 3.7 % و 4.2%، لتنخفض بعدها مباشرة سنتي 2005 و2006 بمعدلات 2.8% و 1.8% على الترتيب. ورغم معاودة الارتفاع بنسب 5.1% و 6.5% لسنتي 2008 و2009 فإنه بفضل تمتع بنك الجزائر من خلال هذا الأمر بإستقلالية قانونية أكبر من الأمر 01/01 أي بنسبة قدرت بـ 49.30% (ارتفعت بنسبة 7.79%) فإنه تمكن من استعمال وسائل حديثة غير مباشرة للسيطرة على فوائض السيولة، مما يظهر بتمتعه بإستقلالية الأدوات (الإستقلالية التشغيلية) من خلال قدرته على استحداث أدوات جديدة، وقد تمثلت هذه الأدوات في كل من: استرجاع السيولة لسبعة أيام منذ أبريل 2002 (التعليمية رقم 02-2002 المؤرخة في 11 أبريل 2002، الإسترجاعات ثلاثة (03) أشهر المدخلة في أوت 2005، وتسهيلات الودائع المغلة للفائدة إبتداء من شهر جوان 2005 (التعليمية رقم 04-05 المؤرخة في 14 جوان 2005) (بنك الجزائر، 2011م، صفحة 155). بالإضافة إلى الوسيلة الثالثة المتمثلة في الاحتياطي الإجباري (والتي أعيد تحديد إطارها العملياتي في 2004 من خلال النظام 04-02 المؤرخ في 04 مارس 2004 المحدد لشروط تكوين الاحتياطيات الإجبارية) (بنك الجزائر، 2011م، صفحة 156) ورغم فوائض السيولة الكبيرة خلال هذه الفترة نتيجة النمو المتزايد لصافي الموجودات الخارجية فإن بنك الجزائر نجح نسبيا في التقليل من حدة التضخم إلى مستويات معقولة بفضل إستقلاليته التي منحتة الحرية في استخدام أدواته (الإستقلالية التشغيلية).

4-2-4 أثر الإستقلالية على التضخم في ظل الأمر 10-04 المعدل والمتمم

إرتفعت درجة الإستقلالية لبنك الجزائر حسب هذا الأمر 10-04 مقارنة بالأمر 03-11 حيث بلغت نسبة 60.25% (أي بارتفاع قدر بـ 10.95%) كان من أهم أسباب هذا الارتفاع هو تبني بنك الجزائر لهدف وحيد هو الحفاظ على استقرار الأسعار، إن اعتماد إستقرار الأسعار كهدف صريح للسياسة النقدية أو ما يسمى باستهداف التضخم والذي تطلب تطوير وسائل ملائمة تسمح بتعميق الإطار التحليلي على المدى المتوسط واستخدام أساليب التنبؤ لمتابعة مسار التضخم في الجزائر على المدى القصير، وذلك بقيام بنك الجزائر بتقليص أي فارق بين تنبؤات التضخم على المدى القصير والهدف المسطر من طرف مجلس النقد والقرض، وذلك بتعديل الإدارة العملياتيية للسياسة النقدية والعودة إلى الهدف خلال فترة معقولة (يوسفي، 2016-2017، صفحة 167). ونظرا للمستوى المرتفع لهذا التضخم المسجل سنة 2012 أدخل بنك الجزائر إبتداء من منتصف 2013 أداة جديدة وهي استرجاع السيولة لستة أشهر. (بنك الجزائر، 2013، صفحة 10). وقد تراجعت الأسعار سنة 2013 تراجعا كبيرا وسريعا متوافقة مع الهدف المسطر في هذا المجال (بنك الجزائر، 2014، صفحة 42) ليبلغ

4.1% خلال هذه السنة، و3.5% سنة 2014.

لكن وبعد انخيار أسعار المحروقات منتصف سنة 2014 وانخفاض معدلات السيولة استخدم البنك المركزي مجموعة من الأدوات حيث قام بإصلاحات جذرية تمثلت في التقليل التدريجي لعمليات امتصاص السيولة ثم التوقف عنها تماما في الثلاثي الثالث من سنة 2016، كما خفض في معدل الاحتياطي الإجباري الذي انتقل من 12% إلى 8% (تم تطبيقه إبتداء من 15 ماي 2016). (بنك الجزائر، 2017، صفحة 24)، ثم خفض في معدل إعادة الخصم من 4% إلى 3.5% إبتداء من 02 أكتوبر 2016. لتتسارع من جديد الوتيرة السنوية للتضخم في كل من سنتي 2015 و 2016 بنسبة 4.4% و 5.52% على التوالي.

إن إستقلالية بنك الجزائر ساهمت من خلال تبنيتها لهدف استقرار مستوى الأسعار كهدف أساسي ووحيد من خلال قانون النقد والقرض 10-04 في كبح الضغوط التضخمية.

2-5- اثر الإستقلالية على التضخم في ظل القانون رقم 17-10 المعدل والمتمم

هذا القانون جاء ليمنح الغطاء القانوني لعملية التيسير الكمي أو ما يعرف بمصطلح التمويل غير التقليدي، وقد ضرب مصداقية بنك الجزائر واستقلاليته خصوصا وأن الاقتصاد الجزائري يعاني من إختلالات هيكلية. كما يعكس هذا القانون غياب الإستقلالية السياسية لبنك الجزائر.

وحسب هذه الآلية فقد تم الإصدار إبتداء من شهر أكتوبر 2017 كمايلي: (Algérie, 2019, p. 7)

-مبلغ 2470 مليار دج لتمويل عجز الموازنة لسنوات 2017، 2018، و 2019؛

-مبلغ 1813 مليار دج كمساهمة لتسديد الدين العام للمؤسسات الوطنية سوناطراك وسونلغاز؛

-مبلغ 500 مليار دج موجهة للصندوق الوطني للتقاعد (لإعادة تمويل ديونها تجاه CNAS)؛

-مبلغ 1773.2 مليار دج موجهة للصندوق الوطني للاستثمار (تمويل برامج عدل، عجز الصندوق الوطني للتقاعد،

والمشاريع الهيكلية)

لتبلغ مجموع الإصدارات مبلغ 6556.20 مليار دينار إلى غاية 2019/01/30.

أما بالنسبة للأدوات المستخدمة من طرف بنك الجزائر لامتنصاص فوائض السيولة ففي 08 جانفي 2018 تم

تفعيل آلية استرجاع السيولة (07 أيام) بعد أن توقفت هذه الآلية (07 أيام، 03 أشهر، 06 أشهر) نهاية سنة

2016، كما تم رفع نسبة الاحتياطي الإجباري من 4% إلى 8% في أفريل 2018م. ثم إلى 10% (جوان 2018)

ليبلغ 12% في فيفري 2019. (أنظر الجدول رقم (03-06))

بعد المستويات المتصاعدة لمعدل التضخم للسنوات السابقة 2015، 2016، 2017 يعود معدل التضخم لينخفض

ويسجل معدل 4.27% (ديسمبر 2018) ثم ينخفض من جديد خلال الثلاثي الأول لسنة 2019 بمعدل 1.95%

و2.42% سنة 2020م.

أي أن عمليات الإصدار النقدي لم يظهر أثرها بعد على معدلات التضخم (الأجل القصير)، وقد يظهر أثرها على المدى المتوسط والطويل.

ثانيا: أثر إستقلالية بنك الجزائر على النمو الاقتصادي

قبل التطرق لأثر إستقلالية بنك الجزائر على النمو الاقتصادي، سنتناول أولا العلاقة التي تربط بين إستقلالية البنك المركزي ومعدل النمو الاقتصادي وأهم الدراسات التي تطرقت لهذه العلاقة.

1- العلاقة بين إستقلالية البنك المركزي والنمو الاقتصادي

هناك عدد قليل من الدراسات التي اهتمت بالعلاقة بين درجة إستقلالية البنوك المركزية والنمو الاقتصادي أو الناتج المحلي الاجمالي، غير أن البعض منها اعتبرت بأن إستقلالية البنك المركزي قد تؤدي إلى تحفيز النمو الاقتصادي على المدى الطويل لأنه مع وجود معدل تضخم منخفض ومستقر تكون أداء آلية الأسعار أفضل، وتظهر الأبحاث التي أجراها كل من (Grimes 1991) و (Fischer 1993) أن التضخم يقلل من النمو الاقتصادي (Eijffinger, Schaling, & Hoeberichts, 1993, p. 83). وبالرغم من ذلك فإن معظم هذه الدراسات خلصت إلى أن إستقلالية البنوك المركزية لا تؤثر بشكل مباشر على النمو الاقتصادي مثل دراسة (Grilli, Masciandaro, & Tabellini, 1991) ودراسة (Alesina & Summers 1993)

2- أثر إستقلالية بنك الجزائر على النمو الاقتصادي

وسنحاول التطرق إلى مدى تأثير إستقلالية بنك الجزائر على معدلات النمو الاقتصادي (تغيرات الناتج المحلي الإجمالي) في ظل قوانين النقد والقرض وتعديلاته:

2-1- اثر إستقلالية بنك الجزائر على النمو الاقتصادي في ظل الأمر 90-10 المعدل والمتمم

حددت المادة 55 من قانون 10/90 أهداف السياسة النقدية واعتبرت أن تحقيق نمو اقتصادي يعتبر أول هدف ترمي إليه، بالإضافة إلى أهداف أخرى وخلال بداية التسعينات شهدت معدلات النمو الاقتصادي انخفاض كبير، بل وخلال بعض السنوات كسنة 1991، 1993 و 1994 شهدت معدلات سالبة نتيجة الوضع الاقتصادي الصعب الذي كانت تعيشه الجزائر في تلك الفترة، وقد قامت بعد ذلك بعقد اتفاقيات مع صندوق النقد الدولي من خلال برنامج لتثبيت الاقتصاد الكلي (أفريل 1994-مارس 1995) متبوعا ببرنامج التعديل الهيكلي (أفريل 1995-مارس 1998) (الطاهر، 2013، صفحة 61) والذي نتجت عنه آثارا انكماشية في المدى القصير وبالتالي فإننا نجد أن معدلات النمو لم تعرف تحسنا واستقرارا إلا سنة 1998م،

وبالتالي فإن إستقلالية بنك الجزائر في ظل هذا القانون لم يتضح أثره على معدلات النمو الاقتصادي والتي كانت معدلاته متذبذبة بين السلب والإيجاب رغم الإستقلالية المعتبرة التي منحت لبنك الجزائر.

أما بالنسبة للأمر 01/01 فنجد أن إستقلالية بنك الجزائر حسب هذا الأمر رغم تراجعها نسبيا مقارنة بالقانون

السابق فإن نسب النمو الاقتصادي بقيت في ارتفاع ، أي انه لا أثر لإستقلالية بنك الجزائر على معدلات النمو الاقتصادي.

2-2- أثر الإستقلالية على النمو الاقتصادي في ظل الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم:

حدد قانون 03-11 من خلال المادة 35 مهام بنك الجزائر واعتبر أن من بين مهامه توفير أفضل الشروط لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، وخلال هذه الفترة بقيت أسعار النفط في ارتفاع مما سمح بتسجيل معدلات نمو مرتفعة نسبيا، كما عرف النمو خارج قطاع المحروقات أيضا ارتفاعا حيث قدر بـ 6.1 % سنة 2003. وقد شهدت معدلات النمو تراجعاً من سنة 2006 إلى 2009 رغم البرامج التنموية التي اعتمدها الدولة.

أما بالنسبة للأمر 04/10 المعدل والمتمم فإن بنك الجزائر قد عدل المادة 35 ووضع هدف استقرار الأسعار كأول أهدافه ثم يليه هدف النمو الاقتصادي ليليه هدف الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، ورغم أن إستقلالية بنك الجزائر قد ارتفعت مقارنة بقوانين النقد والقرض السابقة ، إلا أن أسعار النمو بقيت متذبذبة وهو ما يعكس أنه لا أثر لهذه الإستقلالية على معدلات النمو الاقتصادي.

أما قانون 10/17 المعدل والمتمم فإنه قد هدد إستقلالية بنك الجزائر وضرب مصداقيته وبالرغم من ذلك فإنه لا يؤثر على معدلات النمو الاقتصادي التي انخفضت ليسجل معدلا سالبا سنة 2020 نتيجة انهيار أسعار النفط وتأثير جائحة كورونا.

وإجمالا فإنه خلال فترة الدراسة لم يكن لإستقلالية بنك الجزائر أثر واضح على النمو الاقتصادي أو الناتج المحلي الإجمالي لاخلال فترة الرواج أو الانكماش.

الفرع الثاني: أثر إستقلالية بنك الجزائر على كل من البطالة، معدل الصرف، ورصيد الميزانية للفترة (1990-

(2020)

سنتطرق إلى أثر إستقلالية بنك الجزائر وبعض لمؤشرات الإقتصادية الكلية والمتمثلة في البطالة، معدل سعر الصرف وعجز الموازنة.

أولا: أثر إستقلالية بنك الجزائر على معدلات البطالة

قبل أن نتطرق إلى إستقلالية بنك الجزائر ومعدلات البطالة، سنحاول ربط العلاقة بين إستقلالية البنك المركزي ومعدلات البطالة.

1- العلاقة بين إستقلالية البنك المركزي ومعدلات البطالة

إن العلاقة بين إستقلالية البنوك المركزية ومؤشر التضخم هي علاقة عكسية، إذ كلما ازدادت درجة إستقلالية البنك المركزي في دولة معينة كلما انخفضت مستويات التضخم فيها، ومن خلال منحني فيليبس فإن العلاقة بين التضخم والبطالة هي علاقة عكسية، وبالتالي نستنتج أن العلاقة بين إستقلالية البنك المركزي والبطالة هي علاقة

طردية (عبد الحسين و سوسن، 2017، صفحة 445).

كما يمكن تفسير العلاقة بين الإستقلالية والبطالة من خلال الربط بين البطالة والناتج، إذ أن زيادة الناتج تزيد من التشغيل أي تقلل من البطالة ولذلك فإن العلاقة قد تكون عكسية بين الإستقلالية والبطالة، وبذلك فإن العلاقة بينهما هي غير محسومة (عبد الحسين و سوسن، 2017، صفحة 445) وهي علاقة غير مباشرة.

وهناك العديد من الدراسات تناولت العلاقة بين هذين المتغيرين من بينها دراسة (Garriga A. C., 2016) واطهرت أن هذه العلاقة سلبية بينهما.

2- أثر إستقلالية بنك الجزائر على معدلات البطالة

إن السياسة النقدية تعتبر جزءا من السياسة الإقتصادية وهي تساهم في التأثير على المتغيرات الإقتصادية الكلية ومن بينها محاولة الوصول إلى مستويات التشغيل التام والحد من معدلات البطالة والتي تشكل هدرا لموارد المجتمع.

2-1- أثر إستقلالية بنك الجزائر على البطالة في ظل قوانين النقد والقرض

إن علاقة إستقلالية البنك المركزي ومعدلات البطالة هي علاقة عكسية وغير مباشرة، وبالتالي فإن أثر إستقلالية بنك الجزائر على معدلات البطالة غير مباشر وغير واضح، ومن أجل التأثير على معدل البطالة يجب التأثير في معدلات التضخم أو معدلات النمو الإقتصادي أي مرتبطة بالوضع الإقتصادي علما بأن الإقتصاد الجزائري يتأثر بتقلبات أسعار النفط ويعرف إختلالات هيكلية، وعلى سبيل المثال فرغم الإستقلالية المعتبرة لبنك الجزائر في ظل قانون 90-10 إلا أننا نجد أن مشكلة البطالة قد تفاقمت خلال هذه الفترة نتيجة الأوضاع الإقتصادية الصعبة بسبب انهيار أسعار المحروقات، بالإضافة الى غلق المؤسسات وتسريح العمال نتيجة لاعادة هيكلة المؤسسات تطبيقا لبرنامج التعديل الهيكلي.

ثانيا: أثر إستقلالية بنك الجزائر على معدل سعر الصرف.

سنتناول أولا العلاقة التي تربط بين إستقلالية البنك المركزي ومعدل سعر الصرف أو مايسمى بالاستقرار الخارجي للنقد.

1- العلاقة بين إستقلالية البنك المركزي ومعدل سعر الصرف

يعد سعر الصرف من المتغيرات الإقتصادية الذي له علاقة مؤثرة وقوية على كل من الناتج والتضخم، حيث هناك استجابة طويلة وقصيرة الأجل لأثر سعر الصرف على الناتج والتضخم. ولعل ظهور مصطلح "حرب العملات" و قيام الدول بتخفيض قيم عملاتها لخير دليل على تأثير تقلبات سعر الصرف على اقتصاديات هذه الدول. كما يتأثر سعر الصرف بالعديد من العوامل السياسية والاقتصادية، ومن بين هذه العوامل درجة إستقلالية البنوك المركزية، وقد حاولت العديد من الدراسات الربط بينهما وخصوصا في ظل نظام سعر الصرف الموموم (الحر) ، فكلما كان البنك المركزي يتمتع بدرجة عالية من الإستقلالية فإنه يكون أكثر تأثيرا وفعالية في تحديد أسعار الصرف

الملائمة (محمد حمد الجبوري، 2011)، وينشأ التعارض بين السياسة النقدية وسياسة سعر الصرف في حالة قيام الحكومة (الذي يمنحها القانون في معظم دول العالم الحق في تحديد سياسة سعر الصرف) بتحديد أهداف لسعر الصرف تتعارض مع أهداف السياسة النقدية (منصوري، 2004، صفحة 426)، وعند حدوث أزمات مفاجئة سيكون تدخل البنك المركزي غير مؤثر بسبب إشتراك السلطات السياسية في مهام سياسة سعر الصرف للبنك المركزي.

والواقع أن هذا الرأي فيه كثير من التطرف فإنه حتى في الدول التي تتمتع بنوكها المركزية بدرجة عالية من الإستقلالية، فإن تحديد نظام أو آلية سعر الصرف الملائم يكون بالمشاركة مع كل من السلطات الحكومية والبنك المركزي، بل إن سياسة سعر الصرف تكون تحت رقابة الحكومة، وخير مثال على ذلك هو أسلوب المشاركة والتنسيق الذي يعتمد عليه البنك المركزي الألماني (والذي يعد من أكثر البنوك المركزية استقلالا) مع الحكومة في تحديد سعر الصرف الملائم (بوكرشاوي، 2019-2020، صفحة 102).

2- أثر إستقلالية بنك الجزائر على معدل الصرف

تسعى دائما السياسة النقدية في مهامها أو أهدافها إلى تحقيق الاستقرار الخارجي للنقد، أو ما يعرف بالسعي نحو تحقيق التوازن الخارجي.

2-1- اثر إستقلالية بنك الجزائر على معدل الصرف في ظل قوانين النقد والقرض

نص قانون النقد القرض 90-10 على أن من بين مهامه هو السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، ورغم إستقلالية بنك الجزائر نسبيا إلا أنه لم يستطع أن يؤثر في معدل سعر الصرف بالإيجاب والذي ان حدث سيكون عن طريق التأثير في معدلات النمو الاقتصادي أو معدلات التضخم وكلا المؤشرين عرفا انهما كبيرا خلال هذه الفترة، وقد شهد معدل سعر صرف الدينار أمام الدولار فترة التسعينات تدهورا كبيرا فمن 8.95 دينار/دولار وصل سنة 1990م إلى 18.47 سنة 1991م ثم إلى 54.74 دينار/دولار سنة 1996م وبقي في الانحيار حيث وصل سنة 2000م إلى 75.34 دينار/دولار، وبالتالي فإن إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 90-10 رغم استقلاليته المعتبرة لم يؤثر ايجابيا في معدل سعر الصرف بل بالسلب.

أما بالنسبة لأثر قوانين النقد والقرض والمتمثلة في كل من الأمر 01-01 أو الأمر 03-11 أو القانون 10-04 وبالرغم أنه بقي أحد أهدافها الاستقرار الخارجي للنقد أيضا، إلا أنه لم يكن لها أيضا أي أثر على معدل سعر الصرف فنجد أن من 75.34 دينار/دولار سنة 2000م إلى 78.15 دينار/دولار سنة 2013م، حيث بقي هذا المعدل متذبذبا رغم معدلات النمو الايجابية ومعدلات التضخم المنخفضة نسبيا. وابتداء من سنة 2014 شهدت معدل سعر الصرف انخفا كبيرا حيث انخفضت قيمة الدينار ليصل إلى 87.90 دينار/دولار سنة 2014م ثم إنخفاً أكبر سنة 2015م بمبلغ 107.13 دينار/دولار و 114.93 دينار/دولار سنة 2017م.

وقد واصل معدل سعر الصرف انخفاه بعد قانون النقد والقرض 17-10 حيث وصل إلى 118.28 دينار/دولار

سنة 2018م ثم الى 126.82 دينار/دولار سنة 2020.

وعموماً فإنه لم يظهر أي أثر لإستقلالية بنك الجزائر على معدلات سعر الصرف.

ثالثاً: أثر إستقلالية بنك الجزائر على عجز الموازنة

لفهم أثر إستقلالية بنك الجزائر على عجز الموازنة، يجب أولاً معرفة العلاقة بين إستقلالية البنك المركزي و عجز الموازنة وأهم الدراسات التي تطرقت لذلك.

1- العلاقة بين إستقلالية البنك المركزي و عجز الموازنة

مما لا شك فيه أن وضع ضوابط على إقراض البنك المركزي للحكومة لتمويل العجز المالي، إنما يعد من أهم الترتيبات المؤسسية اللازمة للتنسيق بين السياستين النقدية والمالية والمستمدة من إستقلالية البنك المركزي، إذ يؤدي الاقتراض من البنك المركزي سواء بشكل سحب على المكشوف أو من خلال شراء الأوراق المالية من البنك المركزي إلى خلق نفود عالية القوة وارتفاع الضغوط التضخمية. كما أن درجة أكبر من الإستقلالية تؤثر على الحكومة في الانضباط المالي وعلى العكس من ذلك فإن درجة ضعيفة من الإستقلالية قد تؤثر على الحكومة لإتباع سياسة مالية متساهلة. (Lucotte, 2010)

وقد تناولت العديد من الدراسات العلاقة بين إستقلالية البنوك المركزية وعجز الموازنة نذكر منها دراسة (Mascinadiro & Tabellini, 1998) والتي قامت بقياس نسبة العجز المالي إلى الناتج المحلي الإجمالي لخمس دول متقدمة هي استراليا، كندا، اليابان، نيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة 1970-1985، وكذا دراسة كل من (Grilli, Masciandaro, & Tabellini, 1991) التي تناولت 18 دولة من منظمة دول التعاون الاقتصادي والتنمية للفترة 1950-1989، وكل من دراسة (Jan Sikken & De Haan, 1998) ودراسة (Lucotte, 2010) p. 497

وقد خلصت مجمل هذه الدراسات إلى وجود علاقة عكسية بين إستقلالية البنك المركزي وعجز الموازنة ذلك أن البنوك المركزية الأكثر إستقلالية تستطيع مقاومة طلبات الحكومة لتمويل عجز الموازنة بإصدار مزيد من النقد وبيع المزيد من السندات الحكومية أو أدوات الخزينة، بينما لا تستطيع البنوك التابعة للحكومة أن تفعل ذلك.

2-أثر إستقلالية بنك الجزائر على عجز الموازنة

الملاحظ للملحق رقم 01 المتضمن جدول رصيد الميزانية (عجز الميزانية)، انه ابتداءً من سنة 2017م فإن العجز الموازني قد انخفض بنسبة 44% مقارنة بسنة 2016م، ومن عجز قدر بـ، 1234.74 مليار دينار سنة 2017م الى 1585.102 مليار دينار سنة 2018م ثم انخفض هذا العجز ليصل إلى 1138.97 مليار دينار سنة 2019، ثم ارتفع إلى 1533 مليار دينار سنة 2020م، وهو ما يعكس على أن إستقلالية بنك الجزائر قد إنخفضت بعد قانون 10-17 والذي سمح بالتمويل بالعجز لصالح الخزينة العمومية وهو ما يطهر بأن التمويل بالعجز قد ارتفع بشكل كبير وهو ما يؤكد النظرية التي تقول بأن العلاقة عكسية بين إستقلالية البنك المركزي وعجز الموازنة العامة.

المبحث الرابع: أثر إستقلالية بنك الجزائر على أدوات السياسة النقدية والكتلة النقدية للفترة (1990-2020)

تمثل كل من أدوات السياسة النقدية، والكتلة النقدية أهمية بالغة بالنسبة للبنك المركزي في بلوغ وتحقيق أهدافه، لذلك فإن إختبار وفعالية كل واحدة منها يعتمد على إستقلالية بنك الجزائر وهو ماستتناوله بتفصيل أكثر في هذا المطلب.

المطلب الأول: أثر إستقلالية بنك الجزائر على أدوات السياسة النقدية للفترة (1990-2020)

إعتمد بنك الجزائر في إدارته للسياسة النقدية على الكثير من الأدوات، نذكر منها على سبيل الذكر لا الحصر مايلي:

1- الاحتياطي الإجمالي: Legal Reserve

اعتمد قانون 90-10 ما يعرف بأداة الإحتياطي الإجمالي كوسيلة غير مباشرة لإدارة السياسة النقدية من خلال مادته 93، حيث يحق لبنك الجزائر أن يفرض على البنوك أن تودع لديه احتياطيا يحسب على مجموع ودائعها على أن لا يتعدى هذا الاحتياطي معدل 28% (ويجوز له أن يحدد نسبة أعلى في حالة الضرورة المثبتة قانونا)، كما يمكن أن يطبق بنك الجزائر الاحتياطي القانوني على المؤسسات المالية وفقا للشروط المنصوص عليها، وقد تم تحديدها حسب تعليمات بنك الجزائر رقم 94-73 المؤرخة في 28/11/1994 بنسبة 2.5% ويبدأ سريان تطبيقها ابتداء من تاريخ صدورها.

وفي سنة 2001 تم إعادة تحديد لمعدل الاحتياطي الإجمالي بناء على تعليمات بنك الجزائر رقم 01-01 المؤرخة في 11/02/2001 بنسبة 03% ، وقد تم إعادة ضبطها من خلال النظام 04-02 المؤرخ في 04 مارس 2004 (المادة 5) " لا يمكن أن تتجاوز نسبة الاحتياطي الإجمالي الإلزامي 15% و يمكن أن تساوي 0% و يمكن ضبط نسبة الاحتياطي الإجمالي حسب طبيعة الاستحقاقات لاسيما الاستحقاقات طويلة الأجل (بنك الجزائر، 2004). وخلال هذه الفترة تم تغيير هذه المعدلات عدة مرات بحيث بدأت بمعدل 03% سنة 2001م لتصل إلى 08% سنة 2008م (أنظر الجدول رقم (3-6))، بالإضافة إلى معدلات الفائدة المكافئة لها. ليبقى معدل الإحتياطي الإجمالي ثابتا أي بنسبة 08% لسنوات 2008م، 2009م، ثم تعاود الارتفاع من جديد سنوات 2010م و 2011م بنسبة 09%، و 11% سنة 2012م ثم تستقر سنة 2014م، 2013م و 2015م. لتذبذب قيمتها بعد ذلك للتغيرات الكبيرة التي عرفها الاقتصاد الجزائري.

الجدول رقم (3-6): تطور أداة الإحتياطي الإجمالي للفترة من 2000 إلى 2020 الوحدة: %


السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
معدل الإحتياطي	03	4.25	6.25	6.5	6.5	6.5	6.5	8	8	9

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
معدل الإحتياطي	9	11	12	12	12	8	4	10	12	6

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: تقارير ومنشورات بنك الجزائر،.

ويمكن توضيح هذه المعدلات بشكل تفصيلي أكثر من خلال الشكل أدناه:
الشكل رقم (9.3): تطور أداة الإحتياطي الإجباري للفترة (2000 – 2020) الوحدة: %



المصدر: مخرجات Excel بالاعتماد على: الجدول رقم (6.3)

الملاحظ للشكل أعلاه يرى بأن معدل الإحتياطي الاجباري أخذ منحني تصاعدي من سنة 2001م الى غاية سنة 2015م بسبب ارتفاع السيولة البنكية وهو ما يعكس فوائض السيولة المتوفرة في الاقتصاد نتيجة ارتفاع أسعار النفط خلال هذه الفترة.

لنتغير الوضع المالي من الوفرة الى الشح الشديد في السيولة البنكية نتيجة تراجع أسعار النفط وانهايارها نهاية سنة 2014م، ومن أجل توفير سيولة أكثر قام بنك الجزائر بتخفيض معدل الإحتياطي الاجباري ابتداء من شهر ماي 2016م، حيث خفض معدل الإحتياطي الاجباري من 12% إلى 8% في ماي 2016، ثم إلى 4% في أوت 2017. لكن بعد عمليات الإصدار النقدي التي أقرها التشريع بموجب القانون 10-17 من خلال عملية التمويل غير التقليدي، وارتفعت بها السيولة على مستوى الإقتصاد، حيث عاود بنك الجزائر سحب السيولة الاضافية من خلال رفع معدل الإحتياطي الاجباري الى 8% (سنة 2018م) و 12% سنة 2019م (بنك الجزائر، 2021). ويعكس مما سبق أي من استخدام بنك الجزائر لهذه الأداة أي الإحتياطي الاجباري، الإستقلالية التشغيلية الكبيرة التي يتمتع بها وهو ماتوفر لديه من حرية في استخدام هذه الأداة.

وقد استجاب بنك الجزائر أيضا لتداعيات جائحة كوفيد-19 فأصدر بخصوص ذلك التعليم رقم 2020-06 المؤرخة في 2020/04/29 والمتعلقة بنظام معدل الإحتياطات الاجبارية، حيث خفض من هذا المعدل الى 6% لتخفيف العبء على البنوك وبالتالي على الأفراد، ويبدأ سريان ذلك بتاريخ 15 ماي 2020.

2- معدل إعادة الخصم

شرح القانون 90-10 أداة لإعادة الخصم من خلال المواد 69، 70، 71، 72. واتنص المادة 69 على أنه:

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

"يمكن للبنك المركزي أن يعيد الخصم أو يأخذ تحت نظام الأمانة من البنوك أو المؤسسات المالية، سندات مضمونة من الجزائر أو من الخارج وتمثل عمليات تجارية، و بإمضاء على الأقل ثلاث أشخاص طبيعيين أو معنويين ذوي ملاءة أكيدة أحدهما مظهر للسند، يجب أن لا تتعدى مدة الضمان ستة أشهر، كما يمكن أن يستبدل أحد التوقيعات بأحد الضمانات التالية:

- سندات الخزن

- بيان إستلام بضائع

- وثيقة شحن لحامله تثبت تصدير بضائع من الجزائر ومصحوبة بالمستندات المألوفة الأخرى

هذا النوع من إعادة التمويل من خلال عمليات إعادة الخصم، تم استعماله بوضع سقف إعادة الخصم لكل بنك، و يحدد هذا السقف في كل فصل (ثلاثة أشهر) على أساس "أداة البنوك فيما يتعلق بتخصيص و تعبئة الأموال".

أما فيما يخص السندات المقبولة في إعادة الخصم و التي جاء بها قانون النقد و القرض فتضم (م72):

- سندات تعبئة الحقوق الناشئة عن الخارج؛

- سندات التمويل الناجمة عن تقديم قروض موسمية أو قروض الصندوق؛

- السندات المتولدة عن قروض الاستثمار و التي لا تتجاوز مدة استحقاقها سبعة سنوات؛

- السندات العمومية التي تستحق خلال ثلاث أشهر؛

- السندات التي تمثل تحويلات تجارية على الجزائر.

وفي علاقته مع مضمون هذه المواد التي كانت موجودة في قانون 90-10، قام مجلس النقد والقرض بإصدار نظامين (بنك الجزائر، 2009، صفحة 180):

- النظام رقم 91-08 المؤرخ في 14/08/1991 المتضمن تنظيم السوق النقدية والذي يشير في بابه الثالث (المواد من

11 الى 22) إلى أن تدخلات بنك الجزائر في السوق النقدية تتم في إطار أهدافه النقدية؛

- النظام رقم 01-2000 المؤرخ في 13/02/2000 المتعلق بعمليات إعادة الخصم والقروض للمصارف.

ولا يزال مفعول هذين النظامين ساريا، طبقا للمادة 141 من الأمر 03-11، والجدول التالي يوضح تطور معدلات

إعادة الخصم من 1990م الى 2020م

الجدول رقم (7.3): معدل إعادة الخصم لفترة من 1990 إلى 2020 الوحدة: %

إبتداء من	إلى غاية	معدل الخصم (%)
1990/05/22	1991/09/30	10.5
1991/10/01	1994/04/09	11.5
1994/04/10	1995/08/01	15
1995/08/02	1996/08/27	14
1996/08/28	1997/04/20	13


الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

12.5	1997/06/28	1997/04/21
12	1997/11/17	1997/06/29
11	1998/02/08	1997/11/18
9.5	1999/09/08	1998/02/09
8.5	2000/01/26	1999/09/09
7.5	2000/10/21	2000/01/27
6	2002/01/19	2000/10/22
5.5	2003/05/31	2002/01/20
4.5	2004/03/06	2003/06/01
4	2016/10/01	2004/03/07
3.5	2017/05/01	2016/10/02
3.75	يومنا هذا	2017/05/02

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: تارير ومنشورات بنك الجزائر،.

ويمكن توضيح هذه المعدلات بشكل تفصيلي أكثر من خلال الشكل أدناه:

الشكل رقم (10.3) تطور معدل إعادة الخصم للفترة من (1990-2020) الوحدة: %



المصدر: مخرجات Excel بالاعتماد على: الجدول رقم (7.2)

نلاحظ من الشكل أعلاه أنه تم رفع معدل إعادة الخصم إلى 11.5%، أما أسعار الفائدة على الإقتراض من البنوك التجارية فقد ظلت خاضعة لحد أقصى نسبته 20% سنويا، مما جعل هذين النوعين من معدلات الفائدة سالبين من حيث القيمة الحقيقية خلال الفترة (1993-1994)، وفي سنة 1994م أعيد رفع معدل الخصم إلى 15% بعد الإتفاق مع صندوق النقد الدولي حيث كان لابد من رفع معدلات الفائدة الاسمية حتى لا يكون معدل الفائدة الحقيقي سلبيا لكن دون مبالغة في رفعه حتى لا يهتق الاقتصاد (شملول، 2001، صفحة 172، 173). انخفض هذا المعدل بنقطة واحدة في نهاية 1995م إلى 14%، ليستمر هذا الانخفاض إلى معدل 9.5% في سنة 1998 وهي فترة نهاية تطبيق برنامج التعديل الهيكلي مع صندوق النقد الدولي، واستمر انخفاض معدل الخصم إلى 6% سنة 2001م، وذلك نظرا للتحكم في معدل التضخم وانخفاضه من 29.8% سنة 1995م إلى 0.3% سنة 2000م وهو ما تزامن مع تسجيل أسعار فائدة إيجابية تعطي نوع من المصدقية لهذه الأداة (بن علي و تومي، 2020، صفحة 54).

إستمر معدل إعادة الخصم في الانخفاض ليصبح 4.5% سنة 2003، واستقر بعدها عند 3.5% بداية من

2004 إلى غاية منتصف 2017.

كما أن تحسن الوضعية المالية وظهور فوائض سيولة لديها أدى بها إلى الإحجام عن طلب إعادة تمويل لدى البنك المركزي، فمنذ سنة 2001م لم تلجأ البنوك إلى إعادة التمويل، وهو ما يفسر بقاء معدل إعادة الخصم ثابتا خلال الفترة الأخيرة (بن علي و تومي ، 2020). وتعكس أيضا الإستقلالية التشغيلية لبنك الجزائر وحرية في استخدام هذه الأداة.

3- سياسة السوق المفتوحة:

تم تطبيق عمليات السوق المفتوحة لأول مرة في 30 ديسمبر 1996، والمتمثلة في شراء بنك الجزائر لسندات عمومية لا تتجاوز مدتها ستة أشهر بمبلغ إجمالي يقدر بـ 4 ملايين بمعدل فائدة متوسط يقدر بـ 14.94% (بوكرشاوي، 2019-2020، صفحة 183). وذلك بعد أن أقرها قانون 90-10 من خلال المواد 76 و 77 بشرط أن لا يتعدى المبلغ الإجمالي لهذه السندات 20% من الإيرادات العامة للدولة المثبتة في ميزانية السنة المالية السابقة. حددت المادة السادسة من التعليمية 95-28 المتعلقة بتنظيم السوق النقدية الإطار القانوني والتنظيمي لهذه الأداة، من خلال شراء وبيع بنك الجزائر لسندات عمومية تستحق في فترة لا تتعدى ستة أشهر أو سندات خاصة قابلة لإعادة الخصم أو تسبيقات تحصل من السوق الثانوية. فلا يمكن لبنك الجزائر أن يتدخل من خلال السوق الأولية. وتتم العملية بطلب بنك الجزائر عن طريق التلكس من المتدخلين في السوق النقدية بتقديم حصة نهائية ومحددة ومعدل فائدة معينة ومقترح سواء بسعر الشراء أو البيع، ويختار بنك الجزائر أفضل العروض المقدمة (بن باحان، 2011-2012، صفحة 292).

وحسب المادة 14 من النظام رقم 09-02 المؤرخ في 26/05/2009 الذي يتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها، فإنه بالنسبة للادوات التي يمكن إستعمالها ضمن عمليات السوق المفتوحة تنقسم الى ثلاث فئات: عمليات التنازل المؤقت، العمليات المسماة النهائية (شراء وبيع أدونات عمومية)، استرجاع السيولة على يياض. ويمكن توضيح هذه العمليات بأكثر تفصيل:

- **عمليات التنازل المؤقت:** هي العمليات التي من خلالها يقوم بنك الجزائر: بأخذ أو وضع الأوراق المقبولة على سبيل الأمانة، بمنح قروض مضمونة بواسطة التنازل عن الأوراق المالية (مستحقات خاصة مقبولة).

- **العمليات النهائية:** وهي العمليات التي يقوم من خلالها بنك الجزائر بشراء أو بيع نهائي في سوق السندات المقبولة ، ولا تتم هذه العمليات إلا لأهداف هيكلية و/ أو لغرض الضبط الدقيق، يمكن لهذه العمليات أن تأخذ شكل مساهمة بالسيولة (شراء نهائي) أو سحب للسيولة (بيع نهائي) يعتبر تكرار هذه العمليات عن طريق الإعلانات عن المناقصة أو وفق إجراءات ثنائية، يمكن أن يقنن تاريخ إستحقاقات التنازل، كما يمكن أن لا يقنن (المادة 24) (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2009).

-**استرجاع السيولة:** اعتمدت هذه الآلية بناء على التعلية رقم 2002/02 المؤرخة في 2002/04/11 والمتعلقة بامتصاص أو استرجاع السيولة من السوق النقدية، و التي تنص على أنه "يتمكن بنك الجزائر من استرجاع السيولة على بياض في أي مرة يرى فيها ذلك ضرورياً، و تتم هذه العملية من خلال نداءات العرض الآنية (الفورية) في أجل يقدر بـ 2 ساعة بين الإعلان والتسجيل لنتائج العملية، ويمكن لبنك الجزائر استدعاء البنوك لوضع سيولة لديه على شكل ودائع لـ 24 ساعة، أو لأجل بمعدل ثابت يسدد لدى استحقاق الوديعة، كما يمكن استرجاع السيولة أن تتم في أي وقت يرغبه بنك الجزائر .

إنّ ظهور فائض السيولة في السوق النقدية اعتباراً من بداية سنة 2002م قد أدى ببنك الجزائر إلى تعزيز، على وجه الخصوص، الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية، وهي تشمل دائماً أدوات إعادة التمويل والتي هي بالتالي أدوات تسمح بضخ السيولة. ولكون هذه الأخيرة عديمة النشاط منذ أواخر سنة 2001م، اضطر بنك الجزائر، ابتداءً من شهر أفريل 2002م، إلى اللجوء إلى استعمال أدوات جديدة للسياسة النقدية لامتصاص فائض السيولة (الذي أصبح هيكلياً. وتتمثل هذه الأدوات الجديدة في: أداة استرجاع السيولة لمدة سبعة (7) أيام، وهي أداة مستعملة منذ أفريل 2002م (التعلية رقم 2002/02) وأداة الاسترجاعات لمدة ثلاثة (3) أشهر المدخلة في أوت 2005م. وتميزت سنة 2013م بإدخال أداة جديدة تتمثل في استرجاعات لمدة ستة (06 أشهر) وذلك ابتداءً من جانفي. عرفت تدخلات بنك الجزائر في السوق النقدية (استرجاعات السيولة لسبعة أيام، لثلاثة أشهر ولسته أشهر) تعديلات من زاوية التدفقات والقوائم حسب نوع الوسيلة وكذلك من زاوية معدلات الفائدة المطبقة في هذا المجال. على وجه الخصوص، تسمح الاسترجاعات لثلاثة أشهر ولسته أشهر بامتصاص الأموال القابلة للإقراض في السوق النقدية بين المصارف والتي تعتبر مستقرة نسبياً (بنك الجزائر، 2014، صفحة 147، 148).

4-التسهيلات الدائمة: تخصص التسهيلات الدائمة لتمويل البنوك بالسيولة أو سحبها منها، وهي عمليات تتم بمبادرة من البنوك في شكل: تسهيلات القرض الهامشي، وتسهيلات الودائع المغلة للفائدة (المادة 26 من النظام رقم 02-09)

أ-تسهيلات القرض الهامشي: وهي عملية يمكن من خلالها لبنك ما أن يحصل على سيولة من بنك الجزائر لمدة 24 ساعة بمعدل محدد مسبقاً مقابل تقديم أوراق مقبولة تتم المساهمة بالسيولة في إطار القرض الهامشي بأخذ الأوراق العمومية والقابلة للتفاوض و/أو الأوراق الخاصة المؤهلة على سبيل الأمانة لمدة 24 ساعة (م27).

ب-تسهيلات الودائع المغلة للفائدة: تمثل عملية إيداع لـ 24 ساعة لدى بنك الجزائر، ويمكن للبنوك الدخول الى تسهيلة الودائع المدرة للفائدة في كل يوم عمل بناء على طلبها لدى بنك الجزائر، و يحدد أقصى وقت يأخذه بنك الجزائر بعين الاعتبار لطلب تسهيلة الودائع المدرة للفائدة بـ 30 دقيقة بعد غلق السوق النقدي ما بين البنوك (م29)، وتم استعمال تسهيلة الودائع المغلة للفائدة ابتداءً من شهر جوان 2005 (التعلية رقم 04 المؤرخة في 14 جوان 2005) (بنك الجزائر، 2014، صفحة 148).

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

وعليه ستوجز كل العمليات المتعلقة بندايات العروض والمتمثلة في: المعدل المستهدف لنظام الأمانات، استرجاع السيولة (07 أيام، 03 أشهر، 06 أشهر)، عمليات السوق المفتوحة (07 أيام، 03 أشهر، 06 أشهر، 12 شهر)، وتسهيلات الودائع في الجدول أدناه:


الجدول رقم (8.3): معدلات استرجاع السيولة وتسهيلات الودائع للفترة (1990-2020) الوحدة: %

السنوات	المعدل المستهدف لنظام الأمانات لمدة 24 ساعة	نداءات العروض						
		عمليات السوق المفتوحة			إسترجاع السيولة			
		12 أشهر	06 أشهر	03 أشهر	07 أيام	06 أشهر	03 أشهر	07 أيام
2001								
2002								2.75
2003								1.75
2004								0.75
2005		0.30					1.9	1.25
2006		0.30					2.0	1.75
2007		0.75					2.5	1.25
2008		0.75					2	0.75
2009		0.30					1.25	0.75
2010		0.30					1.25	0.75
2011		0.30					1.25	0.75
2012		0.30					1.25	0.75
2013		0.30				1.50	1.25	0.75
2014		0.30				1.50	1.25	0.75
2015		0.30				1.50	1.25	0.75
2016		0.00				1.50	1.25	0.75
2017		0.00	3.50	3.50	3.50		-	-
2018					3.50		-	3.5
2019					3.50		-	3.5
2020					3.00		-	3.00

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: تارير ومنشورات بنك الجزائر،.

ويظهر من خلال الجدول أعلاه أن سياسة السوق المفتوحة فلم يكن يستخدمها بنك الجزائر بحكم ضعف تطور سوق الأوراق المالية في الجزائر (معمري، فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم في الجزائر، 2016)، وعليه سنأخذ الشكل البياني لكل من عمليات استرجاع السيولة وتسهيلات الودائع، والموضح أدناه:

الشكل رقم (11.3) تطور عمليات استرجاع السيولة وتسهيلات الودائع للفترة (1990-2020) الوحدة: %



المصدر: مخرجات Excel بالاعتماد على: الجدول رقم (8.2)

نلاحظ من الشكل أعلاه، أنه تم الاعتماد في عمليات استرجاع السيولة ابتداءً بألية الاسترجاع لمدة 07 أيام بداية من سنة 2002م وهو بداية ظهور فوائض في السيولة، ثم آلية 03 أشهر بداية من سنة 2005م، ثم إدخال آلية 06 أشهر بداية من سنة 2013م. وقد تم توقيف العمل بهذه الأليات سنة 2017م بعد تقلب الوضع المالي

الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

من الفائض الى الشح في السيولة بعد انهيار أسعار النفط، وتم ارجاع آلية الاسترجاع لمدة 07 أيام سنة 2018م. وقد تم رفع معدل آليات الاسترجاع لمدة 07 أيام و03 أشهر في سنتي 2006م و2007م في أوقات الذروة لفوائض السيولة.

أما بالنسبة لآلية تسهيلات الودائع فتجد أنه قد بدأ العمل بها أيضا سنة 2005 وتم رفع معدلها سنتي 2007م و2008م، وانتهى بها العمل أيضا سنة 2015م، أي تم الإعتماد على هذه الآلية كبقية الآليات لاسترجاع وسحب فوائض السيولة في الفترة من 2005 الى 2015.

وقد تم استرجاع فوائض السيولة التالية:


الجدول رقم (9.3) فوائض السيولة المسترجعة للفترة (2001-2014) الوحدة: (مليار دج)

السنوات الأدوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
الاحتياطي الإجباري	43.5	109.5	126.7	157.3	157.3	171.5	186.1	272.17
استرجاع السيولة	/	129.7	250.0	400.0	450.0	450.0	1101	1100
تسهيلات الودائع	/	/	/	/	49.7	243	483.11	1400.4
المجموع	43.5	239.2	376.7	547.2	657	864.5	1770.21	2772.57
السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014		
الاحتياطي الإجباري	394.7	494.13	569.86	754.1	891.38	1023.56		
استرجاع السيولة	1100	1100	1100	1350	1350	1350		
تسهيلات الودائع	1022.1	1016	1258	1739.9	479.9	486.6		
المجموع	2516.8	2610.13	2927.86	3844	2721.28	2842.56		

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر

ويمكن توضيح عمليات سحب واسترجاع السيولة بشكل تفصيلي أكثر من خلال الشكل أدناه:

الشكل رقم (12.3): يمثل فوائض السيولة المسترجعة للفترة (2001-2014) الوحدة: مليار دج



المصدر: مخرجات Excel بالاعتماد على: الجدول رقم (9.3)

نلاحظ من الشكل أعلاه أن بنك الجزائر قد تمكن من خلال هذه الآليات من سحب واسترجاع سيولة معتبرة من النظام المصرفي، وتعتبر أكبر آلية تم بها سحب فوائض كبيرة من السيولة هي آلية تسهيلات الودائع المغلة للفائدة منذ بداية تطبيقها سنة 2005م وخصوصا في الفترة الممتدة من 2008 إلى 2012، تليها آلية إسترجاع السيولة ثم

آلية الإحتياطي الإجباري.

وقد أدى الإنخفاض في فائض السيولة المصرفية في 2015م واستمراره في 2016م إلى تغيير جذري في إدارة السياسة النقدية. حيث كانت تكمن إدارة السياسة النقدية، منذ مدة طويلة، في امتصاص فائض السيولة المصرفية من خلال أدوات الامتصاص وتسهيلات الودائع، ثم أتجهت، ابتداءً من شهر أوت 2016م، نحو استعمال أدوات لضخ السيولة لضمان إعادة تمويل النظام المصرفي (بنك الجزائر، 2017، صفحة 129).

وبناءً على ما حققه بنك الجزائر من نتائج إيجابية في إمتصاص وسحب فوائض السيولة الكبيرة فإنه يمكن القول بأن بنك الجزائر تمتع بإستقلالية تشغيلية كبيرة تمكن من خلالها من إدارة جيدة للسياسة النقدية والتدخل في كل مرة بالأدوات المناسبة.

المطلب الثاني: أثر إستقلالية بنك الجزائر على تطور الكتلة النقدية للفترة (2018-2001)

تبرز فعالية السياسة النقدية من خلال تحكّمها في المعروض النقدي (الكتلة النقدية)، وقد عرفت الكتلة النقدية M_2 في الجزائر الكثير من التغيرات.

- أثر إستقلالية بنك الجزائر على تطور الكتلة النقدية في الجزائر للفترة (2018-2001):

إن الإصلاحات التي عرفتها السياسة النقدية كانت ترمي إلى التحكّم في المعروض النقدي من أجل بلوغ معدلات نمو معتبرة مع الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار، لذلك استخدم بنك الجزائر العديد من الأدوات للتأثير على حجم الكتلة النقدية موضحة في الجدول أدناه:

الجدول رقم (10.3) تطور الكتلة النقدية للفترة (2018-1990)

الوحدة: مليار دج

السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
M_2	2.473,50	2.901,50	3.299,50	3.644,50	4.070,40	4.933,70	5.994,60	6.955,90	7.173,10
التغير السنوي %	22.30	17.30	15.60	10.45	11.69	21.20	21.50	16.03	3.12
السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
M_2	8.280,70	9.929,20	11.013,30	11.941,50	13.686,70	13.704,50	13.816,50	14.974,60	16.636,70
التغير السنوي %	13.88	19.90	10.94	8.41	14.61	0.13	0.81	8.40	11.09

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: - بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، التقارير: 2003-2006-2013-2017.

-Banque d'Algérie, Bulletin statistique trimestriel, septembre 2007, mars 2014, décembre 2018.

ومن خلال هذا الجدول يمكن التمييز بين مرحلتين متباينتين لتطور الكتلة النقدية:

1- الفترة الأولى (2014-2001):

عرفت الكتلة النقدية تطورا متسارعا فمن 2.473,50 مليار دج سنة 2001م إلى 13.686,8 مليار دج سنة 2014م بسبب النمو الكبير لصافي الموجودات الخارجية، نتيجة ارتفاع مداخيل المحروقات، كما اعتمد بنك الجزائر

خلالها على سياسة نقدية تتماشى والبرامج التنموية التي شرعت الحكومة في تنفيذها، بدءاً ببرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي(2001-2004) والذي خصص له غلاف مالي يقارب 525 مليار دينار، ليليه البرنامج التكميلي لدعم النمو(2005-2009) بغلاف مالي ضخم قارب 4203 مليار دج، وصولاً لبرنامج توطيد النمو الاقتصادي(2010-2014) والذي رصد له غلاف مالي قدر بـ21.214 مليار دج ما يعادل (286 مليار دولار) (عابد، 2016)، بالإضافة لما رافقها من توسع في منح الائتمان وكذا مراجعة أجور العمال بأثر رجعي ابتداء من سنة 2008م. وعليه بالرغم من تطور الكتلة النقدية الكبير خلال هذه الفترة والناجم عن ارتفاع صافي الموجودات الخارجية فإن تمتع بنك الجزائر بإستقلاليته التشغيلية الكبيرة سمحت له بالتحكم في كل من هذا المعروض النقدي ومعدلات التضخم.

2- الفترة الثانية(2015-2018):

لم تشهد خلالها الكتلة النقدية M_2 نمواً سريعاً كما كان عليه الحال في الفترة السابقة فقدّر نموها بـ0,13% سنة 2015م و0,81% سنة 2016م، نتيجة تراجع نسبة تمثيل صافي الموجودات الخارجية كمقابل رئيسي لتطور الكتلة النقدية لصالح صافي القروض الموجهة للاقتصاد. لترتفع نوعاً ما إلى 8,4% في 2017م و 11,09% سنة 2018م بسبب الارتفاع القوي للودائع تحت الطلب على مستوى البنوك التجارية، التي ارتفعت بـ20.1%، وهذا مرده لارتفاع ودائع الشركة الوطنية للمحروقات (سوناطراك) التي تمثل منها ما نسبته 65% وهذا لاستفادتها في أواخر 2017م من تسديد جزء من مستحققاتها على الخزينة العمومية 452 مليار دينار) تم إصدارها ضمن عمليات الإصدار النقدي التي أقرها قانون 10-17.

يعود إرتفاع معدلات الكتلة النقدية M_2 من جديد سنتي 2017 و2018 إلى القيام بعمليات الإصدار النقدي (أو ما أطلق عليه بعملية التمويل غير التقليدي) وغياب الإستقلالية السياسية لبنك الجزائر التي سمحت بعملية التمويل بالعجز للخزينة العمومية.

المبحث الخامس: المساءلة، الشفافية و الحوكمة لبنك الجزائر ، ومحاولة بناء نموذج لبنك -مركزي

مستقل

بعد أن تناولنا كل من المساءلة، الشفافية، الحوكمة في البنوك المركزية في الفصل السابق، سنرى كل هذه المعايير على مستوى بنك الجزائر، كما سنحاول بناء نموذج لبنك مركزي مستقل.

المطلب الأول: المساءلة لبنك الجزائر

نظراً للمهام والمسؤوليات الكبيرة التي أصبح بنك الجزائر يتمتع بها في وضع وتنفيذ السياسة النقدية بمقتضى أحكام الإستقلالية، أصبحت المساءلة تمثل الضمان المقابل لمنح هذه الإستقلالية.

تقوم فكرة المساءلة في حدها الأدنى على ضرورة قيام البنك المركزي بشرح وتبرير تصرفاته وسياساته، وما ترتب أو سببته عليها من نقائص، سواء في مواجهة الرأي العام بصفة عامة من خلال التقارير المنشورة والأحاديث الصحفية المنتظمة. أو في مواجهة المؤسسات البرلمانية من خلال مثول مسؤوليه أمام لجائها المختصة لعرض سياساتها النقدية أو نقائصها لفترات سابقة أو لاحقة (دويدار و الفولي، 2003، صفحة 276)

وبقدر ما تمنح الإستقلالية للبنك المركزي من حرية في وضع وتنفيذ السياسة النقدية بقدر ماتلقي عليه مزيدا من المسؤولية وتجعل منه المؤسسة الوحيدة عن نتائج السياسة النقدية ومدى تحقق أهدافها، مما يتطلب توفر نظام مساءلة وآليات مراقبة قوية لضبط استقلاليته دون الحد منها.

الفرع الأول: الرقابة على بنك الجزائر

تقوم السلطة التنفيذية بمراقبة بعض نشاطات بنك الجزائر وهو ما يشكل إضعافا لاستقلاليته، وكان من الأجدر وضع عمليات الرقابة تحت سلطة الهيئة التشريعية من أجل عزل البنك المركزي عن أي ضغوط سياسية، وقد حددت المواد من 51 الى 54 من قانون 90-10 عمليات الحراسة والمراقبة لبنك الجزائر، كما حددها الأمر 03-11 من خلال المادة 26 و 27 حيث يقوم بمراقبة بنك الجزائر هيئة مراقبة تتكون من مراقبين يعينان بمرسوم يصدر من رئيس الجمهورية بناء على اقتراح الوزير المكلف بالمالية، ويتميزان بكفاءات عالية في المجال الإداري والمحاسبي، وتمتد مهامهما إلى جميع دوائر البنك المركزي خاصة مركزية المخاطر ومركزية المستحقات غير المدفوعة وسير السوق النقدية، لتشمل اجتماعات مجلس الادارة ويمكنهما حضور اجتماعات مجلس الإدارة أين يتمتع كل منهما بصوت استشاري يسمح لهما بتقديم أي اقتراح أو ملاحظة مناسبة، ويطلعان المجلس على نتائج أعمال الرقابة.

كما يقومان بالتدقيق في الحسابات ضمن نفس الشروط التي يعمل وفقها مراجعو الحسابات في نهاية السنة المالية قبل إقرارها من قبل المجلس خلال 15 يوما من تاريخ وضع هذه الحسابات تحت تصرفهما ويرفعان تقريرهما إلى المجلس بعد التدقيق، ويقدم المراقبان تبيرا حول حسابات السنة المالية الماضية خلال الأشهر الثلاثة الموالية للوزير المكلف بالمالية، كما تسلم نسخة منه للمحافظ.

الفرع الثاني: المساءلة لبنك الجزائر

لم تحدد قوانين النقد والقروض وتعديلاتها في الجزائر شروط أو أشكال مساءلة بنك الجزائر، بل نجد أنه ملزم فقط بتقديم بيانا (والذي يكون تبعا للتقرير السنوي الذي تم نشره حول التطور الاقتصادي والنقدي للبلاد) إلى المجلس الشعبي الوطني يكون متبوعا بنقاش، ويظهر من ذلك غياب إلزامية مساءلة بنك الجزائر عن أعماله أو الأهداف التي لم يحققها.

المطلب الثاني: الشفافية ببنك الجزائر

ينشر البنك المركزي تقريرا سنويا حول التطورات الاقتصادية والنقدية للدولة يتبع بتقديم بيان للمجلس الشعبي الوطني متبوعا بمناقشة بين أعضائه ومحافظ بنك الجزائر، كما يمكن أن ينشر بنك الجزائر بيانات إحصائية، إقتصادية

ونقدية وهو ما تجسد في الواقع بنشر بنك الجزائر تقارير واحصائيات ثلاثية، سداسية و سنوية عبر موقعه الإلكتروني، وعليه يبدو بأن بنك الجزائر يمارس الشفافية في أعماله ويحاول إبلاغ أهم أعماله، نشاطاته، وأهدافه للغير. ويلاحظ من خلال الموقع الرسمي لبنك الجزائر غياب وعدم نشر الإحصائيات والمعلومات المتعلقة بالمؤشرات النقدية والمالية منذ التقرير الثالث لسنة 2018 الى يومنا هذا، مما يعني انخفاض مستوى الشفافية في الآونة الأخيرة.

المطلب الثالث: الحوكمة بينك الجزائر

حاول بنك الجزائر إستخلاص الدروس خصوصا بعد أزمة البنوك الخاصة التي أدت الى انهيار كل من بنكي الخليفة والبنك الصناعي التجاري، وكذا الأزمة المالية العالمية، حيث سعى لتعزيز صلابة النظام المصرفي بإصداره العديد من القوانين والأنظمة التي كان هدفها إرساء مبادئ الحوكمة داخل النظام البنكي الجزائري من خلال:

-إرساء مبادئ الحوكمة في النظام المصرفي الجزائري:

في إطار مواكبة بنك الجزائر للتطورات الحاصلة على المستوى الدولي، سعى بنك الجزائر لتحسين قوانينه وأنظمتها الصادرة بما يتوافق مع هذه التطورات من أجل إرساء مبادئ الحوكمة.

-إدراج مواد في الأمر 04-10 الذي عدل وتم مجموعة من المواد المدرجة في قانون النقد والقرض 03-11، ولعل أهم مادة تحدد أحد محددات الحوكمة وهي المادة 08 والتي أقرت بأنه يجب على كل بنك أو مؤسسة مالية أو أي فرع من فروع البنك أو مؤسسة مالية أجنبية أن يعين بعد رأي اللجنة المصرفية محافظين للحسابات يكونان مسجلين في قائمة نقابة الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات. ويخضع هؤلاء محافظوا الحسابات الى رقابة اللجنة المصرفية. وأن لا يستفيدوا من أي قرض من قبل هذا البنك أو المؤسسة المالية.

-إصدار قوانين مكافحة الفساد:

أصدر المشرع الجزائري قوانين متعددة في هذا المجال ولعل أهمها القانون 06-15 المؤرخ في 15/02/2015 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 05-01 المؤرخ في 06/02/2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها والذين نصوا على ضرورة تجند البنوك والمؤسسات المالية لمكافحة مختلف أشكال الفساد، وكذا الرقابة من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها.

-إصدار النظام رقم 11-04 المتعلق بتسيير خطر السيولة:

حدد من خلاله خطر السيولة، وألزم البنوك بضرورة توفير السيولة اللازمة حتى تتمكن من مواجهة التزاماتها قصيرة وطويلة الأجل، ووضع لذلك معايير ونسب يجب التقيد بها.

-إصدار النظام 11 - 08 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك

ويتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية ويهدف إلى تحديد مضمون المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية وضعها تطبيقا للمادتين 97 مكرر و 97 مكرر 2 من الأمر رقم 03-11، والتي تشمل جميع المخاطر المنصوص عليها في المادة 2 من هذا النظام منها خطر القرض، خطر التركيز، خطر السوق، خطر

السيولة... الخ وتشكل الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية من مجموع العمليات والمناهج والإجراءات التي تهدف بالخصوص إلى ضمان التحكم في النشاطات والسيّر الجيد للعمليات الداخلية والأخذ بعين الاعتبار بشكل ملائم جميع المخاطر واحترام النظم والقوانين إضافة للشفافية في متابعة العمليات المصرفية... الخ

- تعزيز رأسمال البنوك الناشطة في الجزائر

رفع النظام رقم 18-03 الصادر في 4 نوفمبر 2018 الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، والذي مكن من خلاله بنك الجزائر من تعزيز الإجراءات الاحترازية للنظام البنكي.

- تكييف الإجراءات الاحترازية مع معايير بازل لرقابة المصرفية

عمل بنك الجزائر على تهيئة الظروف ليسهل على البنوك البدء في تطبيق معايير بازل الثانية والثالثة من أجل اكتساب الاعتراف الدولي وهذا بعد التطبيق التدريجي لمقررات بازل 1 في أواخر التسعينات، حيث وبموجب النظام 01-14 ، 02-14 ، 06-14 الصادرة في 16/02/2014 تم تعديل بعض الأنظمة الاحترازية المتعلقة بملاءة رأس المال وكذا تقسيم المخاطر وترجيحها وتصنيف المستحقات والتي تدخل ضمن التكييف مع معايير بازل 2 وجزء من معايير بازل 3 والتي انطلقت في تطبيقها البنوك ابتداء من جانفي 2015م من خلال الرفع من معدل الملاءة من 8% إلى 9,5%.

- عصرنة مهام الإشراف والرقابة في الجزائر

في إطار المهمة المسندة لبنك الجزائر في مجال الاستقرار المالي ، وفقا للأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 ، قام بنك الجزائر بأعمال عصرنة تهدف إلى تعزيز قدراته في تحليل والكشف عن مواطن الضعف النظامية في القطاع المصرفي من خلال (عباسي و بوجعدار ، 2020، صفحة 413،414):

-مشروع SNB واستحداث نظام التنقيط البنكي: يعد نظام التنقيط المصرفي المطور SNB طريقة إشراف موحدة مستوحاة من نظام CAMELS والذي يعد من أحسن الممارسات الدولية، والذي تم تطويره بمساعدة تقنية من الخزينة الأمريكية وصندوق النقد الدولي بهدف تكييف أشغال الإشراف مع المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة التي تنص عليها لجنة بازل والتي تخدم مبادئ الحوكمة.

-مشروع تكنولوجيا المعلومات SYNOBA : واصلت الجزائر عمليات تطوير أدوات الرقابة بالمساعدة التقنية للبنك الدولي، وتمحورت هذه المرة في تطوير نظام متكامل وديناميكي لاختبار القدرة على تحمل الضغوط والمسمى SYNOBA.

- نموذج التوقعات المالية واختبارات الضغط: يعمل هذا النموذج على تحديد وقياس نقاط ضعف البنوك والمؤسسات المالية وقدرتها على مقاومة الصدمات المفترضة، وذلك على مستوى جزئي، وعلى مستوى الجهاز البنكي في مجمله. كما يسمح هذا التطبيق بتقييم حساسية البنوك والمؤسسات المالية للتغيرات في عوامل الخطر المترتبة عن نشاطها المصرفي (احتمال التعثر، أسعار الفائدة، السحوبات المفرطة للودائع..).

المطلب الرابع: محاولة بناء نموذج لبنك مركزي مستقل

في هذا المطلب سنحاول بناء نموذج لأمثل بنك مركزي مستقل من خلال الاعتماد على التجارب السابقة لبنوك مركزية أكثر إستقلالية، وبالاعتماد أيضا على المعايير المعتمدة لقياس الاستقلالية القانونية ومحاولة تقليص الفجوة بين الإستقلالية القانونية والإستقلالية الفعلية، والأخذ بعين الاعتبار الأزمات والواقع الاقتصادي والمالي بعين الاعتبار.

وتتمثل معايير بنك مركزي مستقل في المعايير التالية:

- 1- العمل على إدراج الدستور لمبدأ إستقلالية البنك المركزي كمادة دستورية تجبر الجميع خصوصا السلطة التنفيذية على إحترام هذا المبدأ وأن أي ضغط سياسي على المحافظ أو نوابه أو مجلس الإدارة يعتبر إنتهاك للدستور ويُعاقب عليه؛
- 2- ضمان إستقلالية المحافظ ونوابه وأعضاء مجلس إدارة البنك المركزي، من خلال أن يكون الاقتراح والتعيين من طرف مجلس الشعب وبعيدا عن السلطة التنفيذية، وتكون مدة عهدهم من 06 سنوات الى 08 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، كما أن عزلهم يكون بنفس طريقة التعيين وأن يكون في حالة العجز الصحي المثبت قانونا أو الخطأ الفادح فقط ، وبالتالي لا يكون لاسباب تتعلق بالسياسية؛
- 3- أن يكون إقتراح لمنصب المحافظ أو نوابه من الشخصيات الوطنية التي يشهد لها بالشخصية القوية والكفاءة والتخصص في المجال النقدي والمالي حتى يعكس الإستقلالية الفعلية والسياسية عن أي طرف يريد الضغط أو التأثير عليه، كما لا يمكن للمحافظ أو نوابه الجمع بين الوظائف أو تقلد وظائف حكومية أخرى، أو ممارسة مهام أو وظائف خارج عن مهامه بالبنك المركزي؛
- 4- ضمان الإستقلالية المؤسسية وتمثل في صياغة السياسة النقدية التي يجب ان تكون تحت إشراف وتنفيذ البنك المركزي، وفي حالة وجود تعارض مع الحكومة تكون له الكلمة الأخيرة؛
- 5- أن لا يسمح للبنك المركزي بمنح تسهيلات ائتمانية تمثل سحب على المكشوف للحكومة أو لأي جهة أخرى (وفي حالة الضرورة القسوى منح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري في حد أقصاه 10% من الإيرادات العامة للدولة المثبتة خلال السنة المالية السابقة، أي الإقراض في حدود صارمة)، كما لا يمكن له أن يتدخل في سوق النقد والقرض وان يشتري ويبيع على الخصوص سندات عامة لصالح الخزينة أو لصالح الجماعات المصدرة للسندات (وفي حالة الضرورة يجب أن لا يتعدى المبلغ الإجمالي لهذه العمليات 10% من الإيرادات العامة للدولة المثبتة في ميزانية السنة المالية السابقة)؛
- 6- يحق للبنك المركزي من خلال مجلس إدارته التخفيض أو الزيادة في المعروض النقدي بما يتوافق مع الزيادة في الناتج المحلي الإجمالي وبما يحقق ويخدم استقرار الأسعار وبقية المؤشرات الاقتصادية الكلية؛
- 7- يجب أن تتضمن أهداف السياسة النقدية هدف أو أولوية استقرار الأسعار كأول أهدافه في الظروف العادية، وفي أوقات الأزمات تكون أول أهدافه الاستقرار المالي ثم ضمان استقرار الأسعار؛

- 8- وضع آلية لمساءلة البنك المركزي على تحقيق هدف استقرار الأسعار من طرف مجلس الشعب أو البرلمان، ويبرر فيه مسؤولوا البنك المركزي جميع أعماله ونتائجه؛
- 9- وضع آليات للشفافية و ضمان نشر التقارير والاحصائيات على الجمهور وكل المتعاملين، وبما يحقق الشفافية والمصدقية للسياسة النقدية؛
- 10- وضع آليات للحوكمة الداخلية والخارجية للبنك المركزي بما يضمن أداءه الجيد لمهامه.

خاتمة الفصل الثالث:

تناولنا في هذا الفصل إستقلالية بنك الجزائر في ظل إصلاحات قوانين النقد والقرض، والتي لمسنا بأن هذه الإستقلالية لم تتجسد إلا بقانون 90-10 الذي أعاد لبنك الجزائر مكانته وإشرافه على السياسة النقدية، كما أعاد له إستقلاليته الشخصية، العضوية، الوظيفية، التنظيمية، والتشغيلية، وأهم من كل ذلك الإستقلالية التمويلية (الإقراضية)، وقد سجلت إستقلالية بنك الجزائر من خلال هذا القانون مرتبة متقدمة بين الدول النامية، غير أنها تراجعت بشكل ملحوظ في ظل الأمر 01-01 والأمر 03-11، ثم عاودت الارتفاع من خلال الأمر 04-10 بسبب إرتفاع إستقلالية أهدافه والإستقلالية التشغيلية التي ترسخت أكثر من خلال النظام 02-09 المتضمن عمليات السياسة النقدية، أدواتها وإجراءاتها. غير أن هذه الإستقلالية شهدت تراجعا كبيرا في ظل القانون 10-17 والذي ضرب مصداقية بنك الجزائر بسبب انخفاض الإستقلالية السياسية وبالتالي انخفاض الإستقلالية التمويلية (الإقراضية). إن أثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الإقتصادية الكلية لم تظهر بصورة جلية إلا من خلال التأثير في عجز الموازنة بعد صدور قانون النقد والقرض 10-17، حيث أن انخفاض الإستقلالية السياسية (الإقراضية) أدى إلى زيادة التمويل بالعجز وهو ما يتنبأ صحة النظريات التي تقر بوجود علاقة عكسية بين إستقلالية البنك المركزي وعجز الموازنة، أما بالنسبة لمتغير التضخم فإن بنك الجزائر ورغم فوائض السيولة استطاع بفضل إستقلاليته التشغيلية (إستقلالية الأدوات) أن يمتص هذه الفوائض وأن يكبح جماح التضخم.

أما بالنسبة للمتغيرات الثلاثة الأخرى أي النمو الإقتصادي، البطالة ومعدل الصرف فلا يظهر بأن هناك أثر بينهم وبين إستقلالية بنك الجزائر، حيث أن هذه المتغيرات ارتبطت بالمدخل البترولية، ذلك أن الإقتصاد الجزائري إقتصاد ريعي. وكل هذه النتائج ستؤكددها أو تنفيها الدراسة التطبيقية التي سنتناولها في الفصل القادم.

كما تم التطرق بإسهاب إلى كل من المساءلة، الشفافية والحوكمة لبنك الجزائر والتي تعتبر أسس تقوم عليها الإستقلالية، وتبين غياب المساءلة لبنك الجزائر على أعماله ونشاطاته والمتمثلة في وضعه وتنفيذه للسياسة النقدية وعن النتائج المحققة.

ومحاولة منا لبناء نموذج لبنك مركزي مستقل تم اقتراح بعض المعايير والأفكار أهمها العمل على الرفع من الإستقلالية السياسية للبنك المركزي من خلال اقتراح بأن يكون التعيين والعزل لمسؤوليه من طرف ممثلي الشعب (مجلس الشعب أو البرلمان) على أن تتم مساءلته أيضا من طرفه على أعماله ونتائجها، بالاضافة الى اقتراح وضع مادة دستورية ترسخ لإستقلالية البنك المركزي وتجرم اي انتهاك أوضعظ سياسي عليه.

الفصل الرابع: دراسة

قياسية تحليلية لأثر قياس

إستقلالية بنك الجزائر

على المؤشرات

الإقتصادية الكلية

تمهيد:

بعد أن تناولنا في الفصل السابق قياس الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر في ظل قوانين النقد والقرض، والتطرق إلى الجانب النظري في العلاقة التي تربط بين إستقلالية البنك المركزي وبعض المؤشرات الإقتصادية الكلية، فإننا سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى الجانب القياسي والفعلي لهذه العلاقة حتى تتمكن من التحقق من فرضيات الدراسة، والعمل على بناء نماذج قياسية للعلاقة الدالية بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر وبعض المؤشرات الإقتصادية الكلية خلال الفترة من 1990 إلى 2020، ومن أجل ذلك قسمنا هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: بناء نموذج يقيس أثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الإقتصادية خلال الفترة (1990-2020)

المبحث الثاني: منهجية الدراسة القياسية لأثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الإقتصادية

المبحث الأول: منهجية ومتغيرات الدراسة

تم الاعتماد على الدراسات النظرية السابقة في اختيار أهم المؤشرات الاقتصادية الكلية موضوع الدراسة والتي تربطها بإستقلالية البنك المركزي علاقة مباشرة أو غير مباشرة، وبالرغم من أن الجزائر من الدول النامية والتي يختلف اقتصادها على اقتصاديات الدول المتقدمة، إلا أن هذه المؤشرات تعكس وضعية الإقتصاد الجزائري، وتوضح درجة التوازنات الإقتصادية الداخلية والخارجية.

المطلب الأول: تحديد نموذج الدراسة

اعتمدنا في دراستنا التطبيقية على نموذج تصحيح الخطأ (VECM) لاختبار فرضية وجود تأثير من إستقلالية البنك المركزي مقاس بمعيار (CWN) على التضخم، النمو الاقتصادي، سعر الصرف، البطالة وصيد الميزانية (عجز الموازنة)، خلال الفترة الممتدة من 1990 إلى 2020، وهذا بالاعتماد على بيانات سنوية (Annuelles) متحصل عليها من: بنك الجزائر والديوان الوطني للإحصاءات والبنك الدولي.

تعد مرحلة تحديد وتوصيف النموذج خطوة أساسية يبدأ بها الإقتصاد القياسي عند محاولة دراسة أي علاقة بين عدد من المتغيرات مستعينا بالنظرية الاقتصادية، ولإيجاد علاقة دالية بين متغيرين أو أكثر لتحصل على النموذج الذي يعبر عن ظاهرة اقتصادية معينة بصورة تطبيقية عن طريق تحويل تلك العلاقة إلى معادلات رياضية باستعمال الرموز في تحديد نوع واتجاه العلاقة بين المتغيرات. واختيار النموذج الأنسب.

لأجل ذلك تعد مرحلة توصيف النماذج وتقدير معلماتها من أهم مراحل القياس الاقتصادي.

وتهدف دراستنا إلى توضيح أثر إستقلالية بنك الجزائر مقاسا وفق نموذج (CWN) على أهم المؤشرات الاقتصادية الكلية للفترة 1990 إلى 2020، وهي عينة مناسبة للقيام بالدراسة القياسية، وقد تم اختيار فترة الدراسة باعتبار أن بنك الجزائر لم يعرف الإستقلالية إلا من خلال قانون النقد والقرض لسنة 1990م لتشهد هذه الإستقلالية تدبذبا من خلال تعديلات قوانين النقد والقرض.

وحتى يتمكن من تحديد النموذج المناسب يجب أن نعطي فكرة شاملة حول الأساليب القياسية المستخدمة في الدراسات السابقة المتعلقة بموضوعنا،

الفرع الأول: النماذج القياسية المستخدمة في الدراسات السابقة

في أغلب الدراسات القياسية المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية والتي تناولت الإستقلالية في أكثر من دولة، إتمدت في أسلوبها الكمي على نماذج (Panel)، ولعل من أهم هذه الدراسات دراسة (Garriga A. C., 2016) ودراسة (N. Nergiz Dincer, 2013)، كما نجد أن معظم الدراسات اعتمدت على الأسلوب الكمي المتمثل في نماذج الانحدار، ومن بين هذه الدراسات نجد كل من دراسة. Invalid source specified. ، دراسة (Sehliselo , 2012)، ودراسة (بوكرشاوي، 2019-2020)، والبعض إتمد على اختبارات السببية

كدراسة (Agur, 2020)، في حين نجد أن دراسة (نصيرة ب.، 2017-2018) قد استخدمت نموذج تصحيح الخطأ (VECM).

الفرع الثاني: النموذج المستخدم في الدراسة

يمكن تقدير نماذج VAR عن طريق المربعات الصغرى MCO هذا في حالة المتغيرات الصغرى، أما في حالة عدم إستقرار المتغيرات أو في حالة المتغيرات ذات تكامل متزامن cointégré يجب اللجوء الى إستعمال شكل تصحيح الخطأ (VECM) الذي يسمح بصياغة نموذج يحتوي فقط على متغيرات مستقرة. ووفقا لنقد Sims إذا كانت هناك آنية حقيقية بين مجموعة من المتغيرات، لا بد من معاملتها بقدر متساو، ولا بد أن ألا تكون هناك تفرقة مسبقة بين متغيرات داخلية وأخرى خارجية وبناء على هذه الفكرة قام بعمل نموذج VAR (N.Gujarati, 2004, p. 848).

ولتحديد درجة تأخير النموذج المستخدم، نستخدم معايير المعلومات، فطريقة اختبار الدرجة تكمن في تقدير كل معاملات النموذج من أجل أي رتبة (درجة) من 0 إلى P (P هو العدد الأقصى المقبول من طرف النظرية الإقتصادية) ونستعمل مثلا المعايير الثلاثة Akaike و Hannan Quin و Schwarz المعرفة كمايلي:

$$\begin{aligned} Aic(p) &= \text{Ln}|\Sigma_e| + \frac{2k^2 p}{T} \\ Sc(p) &= \text{Ln}|\Sigma_e| + \frac{2k^2 \cdot \text{Ln}(n)}{n} \\ HQ(p) &= \text{Ln}|\Sigma_e| + \frac{2p \text{Ln}[\text{Ln}(n)]}{n} \cdot K^2 p \end{aligned}$$

كل هذه المعايير تعتمد على اختيار (p) الذي يدني الكميات السابقة حيث:

K: عدد متغيرات النظام؛ n: عدد الملاحظات؛ P: فترة التباطؤ

اختبار التكامل المشترك Cointegration Test

ظهر مصطلح التكامل المشترك في الثمانينات على يد كلايف رانجر (Clive Granger)(1981) رانجر وويس (Granger & Weiss)(1987)، روبرت إنجل وجرانجر (Granger & Robert Engle)(1983) وجوهانسون (1988) وجوهانسون سوران وكتارينا جوسليوس (Johansen Soren & Katarina Juselius)(1990).

تختبر طريقة إنجل وجرانجر بواقى انحدار التكامل المشترك، في حين تختبر طريقة جوهانسن عدد علاقات التكامل المشترك في نظام متجهات الانحدار الذاتي (VAR) ويؤخذ في هذين الاختبارين عدد من حدود التباطؤ لاستبعاد الارتباط الذاتي (يوسفى، 2016-2017).

عرف رانجر (1983) التكامل المشترك على أنه تقنية تركز على السلاسل الزمنية غير المستقرة، في حين تكون

التركيبات أو التوليفات الخطية (linear combinations) فيما بينها مستقرة، فإذا كانت مستقرة يمكننا من تقدير نموذج تصحيح الخطأ.

في حالة نموذج مكون من متغيرين نستخدم طريقة إنجل وغرانجر، بينما في حال المتغيرات المتعددة نستخدم إختبار جوهانسن لعدة اعتبارات منها احتمال وجود أكثر من متجه للتكامل المشترك.

أ- إختبار جوهانسن للتكامل المشترك: Johansen Cointegration Test

لتحديد علاقات التكامل المشترك، اقترح جوهانسون (1988) إختبارا يعتمد على القيم الذاتية لمصفوفة يتم حسابها من خلال الخطوتين التاليتين (شيخي، 2011، صفحة 301، 302):

الخطوة الأولى: حساب البواقي \hat{u}_t ; \hat{v}_t انطلاقا من النموذجين التاليين:

$$\nabla Y_t = \hat{\Phi}_0 + \Phi_1 \nabla Y_{t-1} + \hat{\Phi}_2 \nabla Y_{t-2} + \dots + \hat{\Phi}_p \nabla Y_{t-p} + u_t$$

$$Y_{t-1} = \hat{\Phi}_0 + \Phi_1 \nabla Y_{t-1} + \hat{\Phi}_2 \nabla Y_{t-2} + \dots + \hat{\Phi}_p \nabla Y_{t-p} + v_t$$

$$Y_t = \begin{pmatrix} Y_{1,t} \\ Y_{2,t} \\ \vdots \\ Y_{k,t} \end{pmatrix} \text{ مع:}$$

u_t و v_t هي مصفوفات ذات البعد (K, T) حيث K هو عدد المتغيرات و T عدد المشاهدات.

الخطوة الثانية: حساب مصفوفات التباين - التباين المشترك التي تسمح بحساب القيم الذاتية.

و لتحديد عدد أشعة التكامل المشترك، اقترح جوهانسن إجراء إختبارين هما إختبار الأثر The trace test

وإختبار القيمة الذاتية العظمى The maximum eigenvalue test.

1- إختبار الأثر The trace test

$$\lambda_{trace}(r) = -T \sum_{i=r+1}^k \ln(1 - \hat{\lambda}_i)$$

الفرضية H_0 : عدم وجود تكامل مشترك بين المتغيرات حيث: $H_0: r = 0$

الفرضية H_1 : وجود تكامل مشترك بين المتغيرات حيث: $H_1: r > 0$

2- إختبار القيمة الذاتية العظمى The maximum eigenvalue test

$$\lambda_{max}(r, r+1) = -T \ln(1 - \hat{\lambda}_{r+1})$$

الفرضية H_0 : عدم وجود تكامل مشترك بين المتغيرات، حيث $H_0: r = 0$

الفرضية H_1 : وجود تكامل مشترك بين المتغيرات حيث $H_1: r > 0$

المطلب الثاني: التحليل الوصفي والاحصائي لمتغيرات الدراسة

من أجل إختبار فرضيات الدراسة وبالاعتماد على مخرجات الدراسات التجريبية السابقة ثم تحديد متغيرات الدراسة وفق البيانات النقدية والكمية المجمعة من قاعدة معطيات البنك الدولي وبنك الجزائر والديوان الوطني للاحصاء والمتعلقة بمؤشرات الاقتصاد الوطني وذلك من خلال مواقعها على شبكة الانترنت، وقد تم استخدام هذه البيانات سنويا لخمسة متغيرات اقتصادية والتي ترتبط بمتغير إستقلالية البنك المركزي، والتي سنتناولها بأكثر تفصيل.

الفرع الأول: الدراسة الوصفية لمتغيرات الدراسة

سنقوم بالتعريف بمتغيرات الدراسة المستخدمة في هذا النموذج وهي سلاسل زمنية لمتغيرات خلال الفترة (1990-2020)

أولاً: المتغيرات المستقلة: وتتمثل في إستقلالية بنك الجزائر (البنك المركزي) إستقلالية بنك الجزائر (CWN):

يمثل هذا المتغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر في ظل قوانين النقد والقرض حسب معيار (CWN)، حيث تمت قياس وتكميم هذه الإستقلالية في الفصل الثاني.

ثانياً: المتغيرات التابعة: وتشمل كل من: معدل التضخم، معدل النمو، معدل البطالة، معدل سعر الصرف، ومعدل رصيد الميزانية.

1-معدل التضخم (INF): يعكس التضخم كما يقيسه مؤشر أسعار المستهلكين التغيّر السنوي للنسبة المئوية في التكلفة على المستهلك المتوسط للحصول على سلة من السلع والخدمات التي يمكن أن تثبت أو تتغير على فترات زمنية محددة، ككل سنة مثلاً وتُستخدم بوجه عام صيغة لاسبيرز ونرمز له في الدراسة بـ(INF).

2-معدل النمو الاقتصادي (Growth): معدل النمو السنوي لإجمالي الناتج المحلي بأسعار السوق على أساس سعر ثابت للعملة المحلية. وتستند الإجماليات إلى السعر الثابت للدولار الأمريكي عام 2010. وإجمالي الناتج المحلي هو عبارة عن مجموع إجمالي القيمة المضافة من جانب جميع المنتجين المقيمين في الاقتصاد زائد أية ضرائب على المنتجات وناقص أية إعانات غير مشمولة في قيمة المنتجات. ويتم حسابه بدون اقتطاع قيمة إهلاك الأصول المصنعة أو إجراء أية خصوم بسبب نضوب وتدهور الموارد الطبيعية ونرمز له في الدراسة بـ (GROW).

3-معدل البطالة (UNP): معدل البطالة عادة ما يقاس من قبل الجهات الرسمية كنسبة من القوى العاملة (الفئة النشيطة) عند زمن معين، و هو يعطينا نسبة العاطلين عن العمل من الفئة النشيطة. ونرمز له بـ (UNP).

4-معدل سعر الصرف (EXCH): يمثل معدل سعر الصرف المعدل المتوسط لأسعار صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي، ونرمز له بـ (EXCH)

5- معدل رصيد الميزانية (S_B): يمثل معدل الفرق بين الإيرادات العامة والنفقات العامة للدولة ونرمز له بـ (S_B). يمكن ملاحظة أن قيم هذا المتغير متذبذبة بشكل كبير بتباينات غير متجانسة لذلك نحوله لوغاريتمياً

لكي نحل هذا الإشكال¹ ونرمز له بـ SB.

الفرع الثاني: تطور متغيرات الدراسة

تم التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة في الفصل الثاني

شهدت الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر مقاسة وفق نموذج (Cukierman & Webb & Neyapti) تذبذبا حسب تعديلات قوانين النقد والقرض، كما شهدت أيضا أهم المؤشرات الإقتصادية الكلية المتمثلة في: التضخم، النمو الإقتصادي، البطالة، سعر الصرف، معدل رصيد الميزانية تغيرات كبيرة حسب وضعية الإقتصاد بداية من سنة 1990م وهي بداية فترة الدراسة إلى غاية نهاية سنة 2020م.

1- إستقلالية بنك الجزائر (CWN)

يمكن عرض أهم تطورات الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1.4): الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) للفترة (1990-2020)



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الملحق رقم 01، ومخرجات برنامج Eviews12

شهد بنك الجزائر في بداية التسعينات أي مع صدور قانون النقد والقرض 90-10 إستقلالية قانونية معتبرة، وهو ما تؤكدته نسبته التي قاربت 50% وبالضبط 49.41%، وهي نسبة كبيرة جدا مقارنة مع نظيراتها من الدول النامية، ومعتبرة بالنسبة للدول المتقدمة، غير أنه مع صدور الأمر 01-01 تراجعت الإستقلالية بنسبة كبيرة قاربت 8% لتصبح 41.51%، ويعود ذلك إلى تراجع الإستقلالية الشخصية لبنك الجزائر، وهو ما يعني ضعف الإستقلالية السياسية، ذلك أمه من خلال هذا الأمر التعديلي قد ألغى فترة ولاية المحافظ (لم تعد فترة ولاية المحافظ محددة)، ولم يحدد شروط الإقالة أو إجراءاتها وهو ما أدى إلى تراجع إستقلالية بنك الجزائر. ولم يتأخر كثيرا صدور قانون النقد والقرض 03-11 بعد انهيار كل من بنكي الخليفة والبنك الصناعي والتجاري ومع ما وقع من أحداث كادت تعصف بالنظام المصرفي الجزائري، ليعيد تعزيز الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر من جديد لتصل إلى نسبة 49.40% (قاربت إستقلالية التسعينات)، حيث أعاد وضع شروط الإقالة للمحافظ والتي لاتتعلق بالسياسة،. بالإضافة إلى أن هذا القانون الجديد حدد من يصوغ السياسة النقدية واعتبرها من صلاحيات

¹ عملية التحويل اللوغارتمي طبقناها باستخدام العلاقة التالية : $sb = \log(s_b + 1708)$

الفصل الرابع: دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

البنك المركزي، بعد أن كانت بالاستشارة بين كل من الحكومة والبنك المركزي. وقد امتدت هذه الإستقلالية إلى سنة 2009 وبداية سنة 2010.


والملاحظ للشكل أعلاه يجد أن الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر قد ارتفعت ووصلت إلى 60% سنة 2010 بعد التعديل، أين تم إصدار التعديل الأول لقانون النقد والقرض 11-03، وترجع أسباب تعزيز هذه الإستقلالية إلى أن هذا التعديل قد أعطى للبنك المركزي صلاحية إعداد الموازنة العامة بعد أن كانت غير محددة، بالإضافة إلى أن هذا التعديل وضع هدف استقرار الأسعار كهدف رئيسي.

وقد عاودت الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر التراجع لتصل إلى نسبة تقارب 55%، بسبب أن القانون 10-17 المعدل لقانون النقد والقرض 11-03 ضرب الإستقلالية وهدد مصداقية بنك الجزائر من خلال إجبار البنك المركزي على إقراض الخزينة العمومية بدون شرط ودون استثناء ولمدة خمس سنوات.

الفرع الثالث: التمثيل البياني للسلاسل الزمنية

يمكن تمثيل المتغيرات الاقتصادية الكلية التي تناواناها سابقا من خلال الشكل أدناه

الشكل رقم (2.4): التمثيل البياني للسلاسل الزمنية



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الملحق رقم 01، ومخرجات برنامج Eviews12

الفرع الرابع: اختبار استقرارية السلاسل الزمنية المستخدمة في النموذج

تتمثل الخطوة الأولى في تحليل البيانات في اختبار ماذا كانت السلاسل الزمنية مستقرة أم لا، تجنباً لظهور مشكلة الانحدار الزائف (Spurious Régression)، ويعتبر اختبار جذر الوحدة من الاختيارات المهمة والأساسية (Pre-test) لبيانات السلاسل الزمنية، أي يجب على متغيرات السلاسل الزمنية اجتياز هذا الاختبار قبل تقدير النموذج المطلوب، لذلك على المتغيرات المستخدمة في هذا النموذج أن تكون مستقرة (Stationary)، وان لم تكن كذلك فيجب تحويل البيانات حتى تكون مستقرة إما باستخدام متغيرات جديدة أو بأخذ الفرق الأول (First Différence) لبيانات المتغيرات الأصلية أو غيرها عن طريق تحويل البيانات.

ومن الناحية الإحصائية فإن السلسلة الزمنية الساكنة هي سلسلة وسطها وتباينها ثابت عبر الزمن وقيمة التباين المشترك بين فترتان زمنيتان تعتمد فقط على المسافة أو الفجوة أو التخلف الزمني بين الفترتان الزمنيتان وليس على الزمن الحقيقي في وقت حساب التباين المشترك (N.Gujarati, 2004, p. 797).

توجد العديد من الاختبارات التي تمكننا من تشخيص إستقرارية السلاسل الزمنية (عدم وجود جذر الوحدة في بياناتها) ومن أهمها اختبار ديكي فولر (ADF)، فيليبس بيرون (PP) واختبار KPSS (Kwiatkowski, Phillips, Schmidt, and Shin) وبالنسبة لاختبار ديكي فولر الموسع (Dickey & Foller 1979)، فإن هذه الإختبارات تركز على الفرضية $H_1: |\phi| < 1$ وعلى التقدير بواسطة المربعات الصغرى (Bourbonnais, 2003):

$$\begin{aligned} \nabla Y_t &= \lambda Y_{t-1} - \sum_{j=2}^p \phi_j \nabla Y_{t-j+1} + \varepsilon_t \\ \nabla Y_t &= \lambda Y_{t-1} - \sum_{j=2}^p \phi_j \nabla Y_{t-j+1} + c + \varepsilon_t \\ \nabla Y_t &= \lambda Y_{t-1} - \sum_{j=2}^p \phi_j \nabla Y_{t-j+1} + c + b t + \varepsilon_t \end{aligned}$$

في دراستنا سنعتمد على اختبار PP (فيليبس بيرون) واختبار ADF (ديكي فولر) الموسع وهذا لمتغيرات الدراسة الثلاث من خلال استقرارها في النماذج الإحصائية الثلاثة وهي: Intercept، Trend and intercept، None. وجاءت النتائج كما يلي:

الجدول رقم (1.4): نتائج اختبارات جذر الوحدة (الاستقرارية) حسب اختبار (PP) واختبار (ADF) الموسع

القرار	اختبار (ADF) الموسع		اختبار (PP)		النماذج	المتغير
	عند الفرق الاول	في المستوى	عند الفرق الاول	في المستوى		
	0.0078	0.4394	0.0002	0.4161		CWN

I(1)	0.0014	0.6847	0.0014	0.5922	بقاطع	INF
	0.0000	0.6876	0.0000	0.6876	باتجاه عام وقاطع	
I(1)	0.0001	0.5129	0.0001	0.5369	بقاطع	GROW
	0.0005	0.6240	0.0003	0.5506	باتجاه عام وقاطع	
	0.0000	0.1278	0.0000	0.1269	دون اتجاه ولا قاطع	
I(1)	0.0000	0.5498	0.0000	0.1914	بقاطع	UNP
	0.0000	0.5672	0.0000	0.6678	باتجاه عام وقاطع	
	0.0000	0.2654	0.0000	0.1187	دون اتجاه ولا قاطع	
I(1)	0.0080	0.8332	0.0074	0.7788	بقاطع	EXCH
	0.0415	0.6642	0.0360	0.4816	باتجاه عام وقاطع	
	0.0004	0.4083	0.0006	0.3841	دون اتجاه ولا قاطع	
I(1)	0.1318	0.0483	0.0002	0.7977	بقاطع	SB
	0.1524	0.7749	0.0666	0.7239	باتجاه عام وقاطع	
	0.0000	0.3748	0.0079	0.9942	دون اتجاه ولا قاطع	
I(1)	0.0000	0.0001	0.0000	0.0001	بقاطع	SB
	0.0001	0.0005	0.0000	0.0001	باتجاه عام وقاطع	
	0.0001	0.0000	0.0000	0.5716	دون اتجاه ولا قاطع	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: EViews12

من خلال الجدول نلاحظ أن نتائج اختبار الاستقرارية حسب كل من اختبائي (PP) و (ADF) الموسع تمثلت في عدم استقرار جميع السلاسل في المستوى أي أن هناك مشكلة جذر الوحدة (القيمة المحسوبة بالقيمة المطلقة أقل من القيم الجدولية بالقيمة المطلقة)، بينما أصبحت هذه السلاسل مستقرة بعد إجراء الفروق الأولى أي متكاملة من الدرجة الأولى I(1) في النماذج الثلاث سواء بقاطع أو بإتجاه عام وقاطع أو بدونهما .

إذن كل السلاسل مستقرة ومتكاملة من الدرجة الأولى وبمأن هذه السلاسل مستقرة في الفرق الأول فإن هذا يعني احتمال وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين هذه المتغيرات أي أنها لا تتباعد كثيرا عن بعضها البعض في المدى الطويل بحيث تظهر سلوكا متشابها. ومما سبق سنجري إختبار تكامل مشترك الذي يخبتر وجود علاقة توازنية طويلة الأجل يمكننا من تقدير نموذج تصحيح الخطأ (VECM). Vector Error Correction Model.

المبحث الثاني: الدراسة القياسية لأثر إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

بعد أن قمنا في المبحث السابق بالتطرق إلى الدراسة النظرية، من خلال التعريف بنماذج (VECM) بالإضافة إلى التعريف بمتغيرات الدراسة، سنحاول في هذا المبحث القيام بإجراء دراسة تطبيقية وذلك لأجل معرفة مدى أثر إستقلالية بنك الجزائر على أهم المؤشرات الاقتصادية الكلية في الجزائر والمتمثلة في التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، سعر الصرف، رصيد الميزانية وذلك بالاعتماد على البيانات السنوية للفترة (1990-2020).

المطلب الأول: نمذجة العلاقة بين إستقلالية بنك الجزائر والمؤشرات الاقتصادية الكلية خلال الفترة 1990-2020

2020

عد التطرق لدراسة استقرارية السلاسل الزمنية على مجموعة متغيرات الدراسة ، نقوم بتحديد الشكل الرياضي للنموذج ، إذ يعد من أولى و أهم مراحل بناء النموذج القياسي

الفرع الأول: إختبار فترة الإبطاء المثلى:

تقاس فترة التباطؤ الزمني بالفترة التي يظهر منها أثر متغير ما على متغير آخر، كما أن عدد فترات التباطؤ الزمني لتحديدتها سيتم الاعتماد على كل من المعايير: أكايك (AIC) ، ومعيار هنانكوين (HQ)، معيار خطأ التنبؤ النهائي (FPE) ، ومعيار شوارتز (SC)، ومعيار (LR)، إضافة إلى معيار الاختبار المعدل لنسبة الإمكان وتختار هذه المعايير الفترة التي تكون فيها أقل قيمة لهذه المؤشرات.

الجدول (2-4) رقم: اختبار تحديد عدد فترات التباطؤ الزمني

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: CWN INF GROW UNP EXCH SB
Exogenous variables: C
Date: 12/20/21 Time: 23:00
Sample: 1990 2020
Included observations: 29

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-462.7316	NA	4409267.	32.32632	32.60921	32.41491
1	-323.0130	211.9869*	3656.829*	25.17331*	27.15353*	25.79349*
2	-295.3835	30.48768	9269.626	25.75059	29.42814	26.90235

* Indicates lag order selected by the criterion

LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)

FPE: Final prediction error

AIC: Akaike information criterion

SC: Schwarz information criterion

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

(*) تدل على عدد فترات التباطؤ الزمني التي اختارها المعيار

إن أقل قيمة للمعايير LR و FPE و Akaik و Schwarz و Hanan Quin تصاحب التأخير رقم 1، وعليه نأخذ بدرجة التأخير في النموذج هي 1.

الفرع الثاني: دراسة التكامل المتزامن (إختبار التكامل المتزامن لجوهانسن Johanson)

تقوم فكرة التكامل المشترك على المفهوم الاقتصادي للخصائص الاحصائية للسلاسل الزمنية، إذ يتم الربط بين مفاهيم التكامل المشترك ومفهوم النظرية الاقتصادية وخاصة فيما يتعلق بفكرة العلاقة التوازنية في الاجل الطويل ، إذ

ينص نموذج التكامل المشترك على أن المتغيرات الإقتصادية التي تفترض النظرية الإقتصادية وجود علاقة توازنية بينها في الاجل الطويل، أن لا تتباعد عن بعضها بشكل كبير في الاجل الطويل مع امكانية ان يحتل هذا التوازن في الاجل القصير ويصحح هذا الاختلال في التوازن بقوى اقتصادية تقوم بإعادة هذه المتغيرات للتحرك نحو التوازن في الاجل الطويل. (حسين بتال، حسين علي، و اسماعيل المشهداني، 2014، صفحة 10)

وللقيام بهذا الاختبار، اقترح (Johansen 1988) خمس صيغ تتعلق بالتكامل (شيكخي، 2011، صفحة

:303)

1- في حالة عدم وجود الاتجاه العام الخطي في المعطيات:

أ. غياب الاتجاه الخطي في السلاسل وغياب الحد الثابت في علاقات التكامل المشترك.

ب. غياب الاتجاه الخطي في السلاسل ووجود الحد الثابت في علاقات التكامل المشترك.

2- في حالة وجود الاتجاه العام الخطي في المعطيات:

ج. وجود الاتجاه الخطي في السلاسل و الحد الثابت في علاقات التكامل المشترك.

د. وجود الاتجاه الخطي في السلاسل و في علاقات التكامل المشترك.

3- في حالة وجود اتجاه عام كثير حدود من الدرجة الثانية في المعطيات:

هـ. وجود اتجاه عام كثير حدود من الدرجة الثانية في السلاسل واتجاه خطي في علاقات التكامل المشترك.

إن اختيار إحدى الصيغ الخمسة يتوقف بالدرجة الأولى على الشكل الرياضي للاتجاه العام، فمثلا يمكن الاستعانة

بالشكل البياني للسلاسل الذي يسمح بتحديد الشكل المناسب.

يسمح اختبار Johansen بتحديد عدد علاقات التكامل المشترك ولكن لا يبين ما هي المتغيرات المتكاملة.

غير أن هناك اختبار قيود يسمح بتحديد المتغيرات المتكاملة **Cointegrated variables**.

وتظهر نتائج اختيار النموذج الاحصائي المناسب لاختبار جوهانسن كما هو موضح في الجدول أدناه:

الجدول رقم (3-4): نتائج اختيار النموذج الاحصائي المناسب لاختبار جوهانسن

Date: 12/20/21 Time: 23:03
Sample: 1990 2020
Included observations: 29
Series: CWN INF GROW UNP EXCH SB
Lags interval: 1 to 1

Selected (0.05 level*) Number of Cointegrating Relations by Model

Data Trend:	None	None	Linear	Linear	Quadratic
Test Type	No Intercept No Trend	Intercept No Trend	Intercept No Trend	Intercept Trend	Intercept Trend
Trace	2	2	2	3	2
Max-Eig	2	2	2	2	2

*Critical values based on MacKinnon-Haug-Michelis (1999)

Information Criteria by Rank and Model

الفصل الرابع: دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

Data Trend:	None	None	Linear	Linear	Quadratic
Rank or No. of CEs	No Intercept No Trend	Intercept No Trend	Intercept No Trend	Intercept Trend	Intercept Trend
Schwarz Criteria by Rank (rows) and Model (columns)					
0	31.17437	31.17437	31.34929	31.34929	31.49716
1	30.18985	29.31876	29.44303	28.95620	29.18690
2	30.52709	29.43342	29.44316	28.89771*	29.01567
3	31.42677	30.13595	30.03606	29.45598	29.50484
4	32.47917	31.15500	31.08849	30.18723	30.18405
5	33.63958	32.33170	32.21958	31.43431	31.33587
6	35.02542	33.60823	33.60823	32.72771	32.72771

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

اختار معيار Schwarz لنا النموذج الرابع الذي ينص على وجود الاتجاه العام الخطي في المعطيات: أي وجود الاتجاه الخطي في السلاسل و في علاقات التكامل المشترك.

الفرع الثالث: تقدير نموذج تصحيح الخطأ VECM

بعد إختيار النموذج الاحصائي المناسب نقوم باختبار التكامل المشترك جوهانسون، ومن النتائج المتحصل عليها من خلال برنامج إيفيوز 12 تظهر نتائج التقدير التالية:

الجدول رقم (4-4): اختبار التكامل المشترك جوهانسون

Date: 12/20/21 Time: 23:06
 Sample (adjusted): 1992 2020
 Included observations: 29 after adjustments
 Trend assumption: Linear deterministic trend (restricted)
 Series: CWN INF GROW UNP EXCH SB
 Lags interval (in first differences): 1 to 1

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Trace Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None *	0.979810	222.6747	117.7082	0.0000
At most 1 *	0.791531	109.5004	88.80380	0.0008
At most 2 *	0.613727	64.02936	63.87610	0.0485
At most 3	0.540780	36.44424	42.91525	0.1905
At most 4	0.230791	13.87569	25.87211	0.6678
At most 5	0.194328	6.266289	12.51798	0.4272

Trace test indicates 3 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level
 * Denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
 **MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

Unrestricted Cointegration Rank Test (Maximum Eigenvalue)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Max-Eigen Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None *	0.979810	113.1744	44.49720	0.0000
At most 1 *	0.791531	45.47103	38.33101	0.0064

الفصل الرابع: دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

At most 2	0.613727	27.58512	32.11832	0.1620
At most 3	0.540780	22.56855	25.82321	0.1270
At most 4	0.230791	7.609402	19.38704	0.8550
At most 5	0.194328	6.266289	12.51798	0.4272

Max-eigenvalue test indicates 2 cointegrating eqn(s) at the 0.05 level

* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level

**Mackinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

من خلال الجدول نلاحظ أن $\lambda trace$ أكبر من القيم الحرجة عند مستوى دلالة 5% في الحالة الأولى والثانية والثالثة مما يعني قبول فرضية العدم H_0 التي تنص على وجود علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات، وهو ما تؤكد القيمة الاحتمالية التي أقل من 5% وبالتالي وجود علاقة تكامل متزامن بين متغيرات الدراسة على عكس ثلاث الحالات الأخرى التي نرفض فيهما فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة H_1 التي تنص على عدم وجود علاقات تكامل مشترك، غير أنه عند ملاحظة جدول اختبار القيمة العظمى (Maximum Eigenvalue) نجد أن القيم الحرجة عند مستوى دلالة 5% في الحالة الأولى والثانية فقط، وبالجمع بين الاختبارين يظهر وجود علاقتين للتكامل المشترك بين المتغيرات، وهذا يدل على وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات، أي أنها لا تبتعد كثيرا عن بعضها البعض في المدى الطويل بحيث تظهر سلوكا متشابها.

ومما سبق نستنتج وجود علاقة توازنية طويلة الأجل تمكنا من تقدير نموذج (VECM)

وعليه يكون نموذج VECM كمايلي درجة التأخير 1 النموذج الرابع وتوجد علاقة على الأقل للتكامل

المشترك.

الجدول رقم (5-4): نتائج تقدير النموذج

Vector Error Correction Estimates

Date: 20/12/21 Time: 23:08

Sample (adjusted): 1992 2020

Included observations: 29 after adjustments

Standard errors in () & t-statistics in []

Cointegrating Eq:	CointEq1
CWN(-1)	1.000000
INF(-1)	-0.320333 (0.10826) [-2.95885]
GROW(-1)	-2.727937 (0.42709) [-6.38726]
UNP(-1)	-1.655305 (0.29636) [-5.58553]
EXCH(-1)	0.778475 (0.11018)

الفصل الرابع: دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

	[7.06545]					
SB(-1)	-16.64076 (0.82869) [-20.0808]					
@TREND(90)	-3.996097 (0.51660) [-7.73532]					
C	117.4176					
Error Correction:	D(CWN)	D(INF)	D(GROW)	D(UNP)	D(EXCH)	D(SB)
CointEq1	-0.009185 (0.05257) [-0.17473]	-0.044243 (0.05841) [-0.75744]	-0.012292 (0.03237) [-0.37973]	0.044876 (0.02704) [1.65965]	-0.074556 (0.08197) [-0.90956]	0.056666 (0.00334) [16.9869]
D(CWN(-1))	-0.071413 (0.24144) [-0.29578]	0.278078 (0.26830) [1.03646]	-0.034189 (0.14869) [-0.22994]	0.011637 (0.12420) [0.09370]	0.116642 (0.37650) [0.30980]	-0.010566 (0.01532) [-0.68955]
D(INF(-1))	0.008173 (0.16635) [0.04913]	0.098565 (0.18485) [0.53320]	0.074504 (0.10244) [0.72727]	0.028489 (0.08557) [0.33293]	-0.046386 (0.25941) [-0.17882]	-0.000826 (0.01056) [-0.07826]
D(GROW(-1))	0.243532 (0.46602) [0.52258]	-1.048449 (0.51785) [-2.02463]	-0.465220 (0.28698) [-1.62107]	-0.502264 (0.23972) [-2.09525]	-0.572910 (0.72670) [-0.78837]	0.087671 (0.02957) [2.96444]
D(UNP(-1))	-0.217157 (0.40979) [-0.52992]	0.656802 (0.45537) [1.44236]	-0.055279 (0.25236) [-0.21905]	0.382712 (0.21079) [1.81559]	1.046903 (0.63902) [1.63830]	-0.010331 (0.02601) [-0.39725]
D(EXCH(-1))	-0.045393 (0.15474) [-0.29336]	-0.175359 (0.17195) [-1.01985]	0.117063 (0.09529) [1.22849]	0.039927 (0.07959) [0.50163]	0.214272 (0.24129) [0.88802]	-0.019080 (0.00982) [-1.94299]
D(SB(-1))	-0.164060 (0.61974) [-0.26473]	-1.463747 (0.68866) [-2.12549]	-0.355932 (0.38165) [-0.93262]	0.476358 (0.31879) [1.49429]	-0.739604 (0.96640) [-0.76532]	-0.018398 (0.03933) [-0.46781]
C	0.208424 (0.95520) [0.21820]	0.075604 (1.06144) [0.07123]	-0.550255 (0.58823) [-0.93544]	-0.296648 (0.49135) [-0.60374]	3.368565 (1.48952) [2.26150]	0.291463 (0.06062) [4.80815]
R-squared	0.039037	0.408092	0.319407	0.452949	0.218423	0.973660
Adj. R-squared	-0.281284	0.210790	0.092542	0.270598	-0.042103	0.964880
Sum sq. resids	299.4976	369.8233	113.5804	79.24657	728.2794	1.206186
S.E. equation	3.776479	4.196502	2.325637	1.942587	5.888970	0.239661
F-statistic	0.121869	2.068359	1.407918	2.483947	0.838392	110.8955
Log likelihood	-75.00397	-78.06229	-60.94483	-55.72561	-87.88836	4.958360
Akaike AIC	5.724412	5.935331	4.754816	4.394869	6.612990	0.209768
Schwarz SC	6.101597	6.312516	5.132001	4.772055	6.990175	0.586953
Mean dependent	0.087586	-0.809186	-0.134483	-0.267931	3.919211	0.221913
S.D. dependent	3.336295	4.723796	2.441343	2.274559	5.768780	1.278853
Determinant resid covariance (dof adj.)		1771.047				
Determinant resid covariance		255.3629				
Log likelihood		-327.2642				
Akaike information criterion		26.36305				


Schwarz criterion 28.95620
Number of coefficients 55

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

الفرع الرابع: الاختبارات التشخيصية:

حتى يكون النموذج مستقرا عموما فلا بد أن تكون متغيراته تشكل نظاما دينامكيا مستقرا، و لهذا يجب أن تكون جذور كثير الحدود المميزة لهذا النموذج تقع داخل أو في حدود دائرة الوحدة، فيما معناه أن جميع المعاملات أصغر من الواحد مما يعني أن النموذج لا يعاني من مشكلة ارتباط الأخطاء أو عدم ثبات التباين، حيث أن نتائج هذا الاختبار موضحة في الشكل التالي:

الشكل رقم (3.4): اختبار استقرار النموذج
Inverse Roots of AR Characteristic Polynomial



المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

يتضح من الشكل أعلاه أن نموذج (VECM) المقدر يحقق شرط الاستقرار حيث أن جميع جذور الوحدة تقع داخل أو في محيط حدود الدائرة. وسنجدها أكثر تفصيلا من خلال الملحق رقم 02. اختبار التوزيع الطبيعي:

بالنظر لاختبار Jarque-bera نجد الخمس معادلات فقط توزيعها طبيعي لأن احتمالها يفوق 0.05، وهي كل من معادلات (INF)، (GROW)، (UNP)، (EXCH)، (SB) بينما تبقى معادلة (CWN) توزيعها غير طبيعي لأن احتمالها أقل من 0.05، لكن اعتمادا على نظرية النزعة المركزية فإن حجم العينة مثالي للقيام بالاستدلالات الإحصائية خاصة اختبار سببية غرانجر.

الجدول رقم (6.4): نتائج اختبار التوزيع الطبيعي

VEC Residual Normality Tests
Orthogonalization: Cholesky (Lutkepohl)
Null Hypothesis: Residuals are multivariate normal
Date: 12/20/21 Time: 23:25
Sample: 1990 2020
Included observations: 29

الفصل الرابع: دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

Component	Jarque-Bera	df	Prob.
1	26.86334	2	0.0000
2	1.279008	2	0.5276
3	5.592324	2	0.0610
4	0.341415	2	0.8431
5	0.708073	2	0.7018
6	1.811419	2	0.4043
Joint	36.59558	12	0.0003

*Approximate p-values do not account for coefficient Estimation

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

نلاحظ من الشكل أعلاه أن القيمة الاحتمالية أكبر من مستوى معنوية 5% و منه نستنتج أن القيمة المحسوبة أصغر من القيمة الجدولية و بالتالي سوف نقبل الفرض العدم (البواقي تتبع توزيع طبيعي)،

-إختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM Test

الجدول رقم (7.4): نتائج اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء LM Test

VEC Residual Serial Correlation LM Tests

Date: 12/20/21 Time: 23:26

Sample: 1990 2020

Included observations: 29

Null hypothesis: No serial correlation at lag h						
Lag	LRE* stat	df	Prob.	Rao F-stat	Df	Prob.
1	33.24926	36	0.6001	0.889007	(36, 46.7)	0.6399
2	40.09931	36	0.2933	1.137237	(36, 46.7)	0.3365

*Edgeworth expansion corrected likelihood ratio statistic.

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

نلاحظ من الجدول أعلاه أن القيمة الاحتمالية للاختبارين Rao F- و LRE أكبر من مستوى معنوية 5% و منه نستنتج أنه لاوجود لارتباط ذاتي للأخطاء من الدرجة الاولى والثانية.

-اختبار ثبات تباين الأخطاء Homoscedasticity:

إن نتائج الاختبار الموضحة في الجدول أدناه، أثبتت أنه لاوجود لمشكلة اختلاف تباين الأخطاء بالنظر للقيمة الاحتمالية لإحصائية وايت والتي تساوي 0.5339 وهي أكبر من درجة المعنوية 0.05.

الجدول رقم (8.4): نتائج اختبار ثبات تباين الأخطاء

VEC Residual Heteroskedasticity Tests (Levels and Squares)

Date: 12/20/21 Time: 23:27

Sample: 1990 2020

Included observations: 29

Joint test:		
Chi-sq	Df	Prob.

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

نلاحظ من الجدول أعلاه أن القيمة الاحتمالية أكبر من مستوى معنوية 5% و منه نستنتج أن القيمة المحسوبة أصغر من القيمة الجدولية و بالتالي سوف نقبل الفرض العدم (ثبات تباين الأخطاء) و بالتالي النموذج لا يعاني من مشكلة عدم ثبات التباين.

من خلال كل الاختبارات السابقة يمكننا قبول النموذج من الناحية الإحصائية، لخلوه من المشاكل القياسية.

الفرع الخامس: تحديد العلاقة بين متغيرات الدراسة

بعد إستخراج النموذج VECM والتحقق من صلاحيته سنقوم بتحديد وضبط العلاقة بين المتغيرات.

معادلة التوازن في الأجل الطويل: وتتمثل في

$$D(CWN) = -0.00918 * CWN(-1) - 0.32033 * INF(-1) - 2.7279 * GROW(-1) - 1.6553 * UNP(-1) + 0.7784 * EXCH(-1) - 16.6407 * SB(-1) - 3.9960 * @TREND(90) + 117.4176$$

يظهر من خلال المعادلة أعلاه أن معامل تصحيح الخطأ سالب لكنه غير معنوي، مما يعني عدم وجود علاقة توازنية طويلة الأجل (غير معنوية) بين متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) وكل من المتغيرات التابعة المتمثلة في كل من: معدل التضخم (INF)، معدل النمو الاقتصادي (GROW)، معدل البطالة (UNP)، معدل الصرف (EXCH)، متغير رصيد الميزانية (SB).

كما نلاحظ أيضا مرونة أن بعض متغيرات الدراسة غير معنوية عند مستوى 5% ، لان القيمة الاحتمالية للمتغير Prob>0.05 وبالتالي نرفض الفرضية H₁ على المدى الطويل. وعليه فإن هذه المتغيرات لا تؤثر في المتغير .CWN

معادلة التوازن في الأجل القصير (معادلة نموذج تصحيح الخطأ ECM)

وتظهر معادلة تصحيح الخطأ أو ما يعرف بالأجل القصير على الشكل التالي:

$$D(CWN) = -0.00918 * CWN(-1) - 0.32033 * INF(-1) - 2.7279 * GROW(-1) - 1.6553 * UNP(-1) + 0.7784 * EXCH(-1) - 16.6407 * SB(-1) - 3.9960 * @TREND(90) + 117.4176 - 0.0714 * D(CWN(-1)) + 0.0081 * D(INF(-1)) + 0.2435 * D(GROW(-1)) - 0.2171 * D(UNP(-1)) - 0.0453 * D(EXCH(-1)) - 0.1640 * D(SB(-1)) + 0.2084 \quad R-Squared=0.039037$$

يظهر من نتائج هذه المعادلة أن معامل تصحيح الخطأ لا يستجيب لشروط تعديل العلاقة طويلة الاجل في حالة وجود انحراف في هذه العلاقة حيث أن معامل تصحيح الخطأ قيمته سالبة وتساوي 0.0091 لكن ليس له دلالة احصائية في درجة معنوية 5% كما هو موضح في الجدول أدناه:

الجدول رقم (4-9): قيم معاملات الأجل القصير

Dependent Variable: D(CWN)
Method: Least Squares (Gauss-Newton / Marquardt steps)

Date: 12/20/21 Time: 2322

Sample (adjusted): 1992 2020

Included observations: 29 after adjustments

$$D(CWN) = C(1)*(CWN(-1) - 0.320332773132*INF(-1) - 2.72793747779 *GROW(-1) - 1.6553048618*UNP(-1) + 0.778475237192*EXCH(-1) - 16.6407585212*SB(-1) - 3.99609673494*@TREND(90) + 117.417604759) + C(2)*D(CWN(-1)) + C(3)*D(INF(-1)) + C(4)*D(GROW(-1)) + C(5)*D(UNP(-1)) + C(6)*D(EXCH(-1)) + C(7)*D(SB(-1)) + C(8)$$

	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C(1)	-0.009185	0.052565	-0.174734	0.8630
C(2)	-0.071413	0.241442	-0.295777	0.7703
C(3)	0.008173	0.166352	0.049128	0.9613
C(4)	0.243532	0.466017	0.522581	0.6067
C(5)	-0.217157	0.409789	-0.529924	0.6017
C(6)	-0.045393	0.154735	-0.293357	0.7721
C(7)	-0.164060	0.619735	-0.264726	0.7938
C(8)	0.208424	0.955202	0.218198	0.8294

R-squared	0.039037	Mean dependent var	0.087586
Adjusted R-squared	-0.281284	S.D. dependent var	3.336295
S.E. of regression	3.776479	Akaike info criterion	5.724412
Sum squared resid	299.4976	Schwarz criterion	6.101597
Log likelihood	-75.00397	Hannan-Quinn criter.	5.842542
F-statistic	0.121869	Durbin-Watson stat	2.140050
Prob(F-statistic)	0.995849		

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

كما يبرز لنا من الناحية الاقتصادية عدم وجود تأثير أو علاقة على المدى القصير بين كل من الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر والمتغيرات الأخرى المتمثلة في كل من التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، معدل الصرف، رصيد الميزانية.

التحليل الإحصائي:

أما بالنسبة لاختبار معنوية النموذج فإنه وفقا لمعامل التحديد $R^2=0.0390$ ، فإن حوالي 3.90% (وهي نسبة صئيلة جداً) من التغيرات في الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر لم يتم تفسيرها بهذه المتغيرات وتبقى نسبة 96% مفسرة بعوامل أخرى. أي أن متغير الإستقلالية (CWN) لا يفسر بهذه المتغيرات موضوع الدراسة وهو ما يؤكد غياب العلاقة بين هذا المتغير والمتغيرات التابعة.

بينما نجد أن الحد الثابت موجب ما يدل على وجود عوامل خارجية تؤثر بالإيجاب على النموذج.

الفرع السادس: التحليل الهيكلي

أولاً: اختبار السببية لـ Granger

نستعرض العلاقة ما بين متغيرات الدراسة باستعمال اختبار السببية Granger وذلك حسب الفرضيتين التاليتين، وكذلك يتم تحديد السببية من عدمها بناء على معنوية النموذج (الإحتمالية) فإذا كانت الاحتمالية أقل

من 0.05 ، ذلك يعني وجود سببية حسب جراجنر، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (4-10): نتائج اختبار السببية لجرائنر

VEC Granger Causality/Block Exogeneity Wald Tests

Date: 12/20/21 Time: 23:35

Sample: 1990 2020

Included observations: 29

Dependent variable: D(CWN)

Excluded	Chi-sq	Df	Prob.
D(INF)	0.002414	1	0.9608
D(GROW)	0.273091	1	0.6013
D(UNP)	0.280819	1	0.5962
D(EXCH)	0.086058	1	0.7692
D(SB)	0.070080	1	0.7912
All	0.738050	5	0.9808

Dependent variable: D(INF)

Excluded	Chi-sq	Df	Prob.
D(CWN)	1.074258	1	0.3000
D(GROW)	4.099111	1	0.0429
D(UNP)	2.080402	1	0.1492
D(EXCH)	1.040104	1	0.3078
D(SB)	4.517712	1	0.0335
All	9.786707	5	0.0815

Dependent variable: D(GROW)

Excluded	Chi-sq	Df	Prob.
D(CWN)	0.052874	1	0.8181
D(INF)	0.528922	1	0.4671
D(UNP)	0.047984	1	0.8266
D(EXCH)	1.509199	1	0.2193
D(SB)	0.869782	1	0.3510
All	3.525865	5	0.6195

Dependent variable: D(UNP)

Excluded	Chi-sq	Df	Prob.
D(CWN)	0.008780	1	0.9253
D(INF)	0.110845	1	0.7392
D(GROW)	4.390089	1	0.0361
D(EXCH)	0.251636	1	0.6159
D(SB)	2.232888	1	0.1351
All	7.733797	5	0.1715

Dependent variable: D(EXCH)

Excluded	Chi-sq	Df	Prob.
----------	--------	----	-------

الفصل الرابع: دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الاقتصادية الكلية

D(CWN)	0.095979	1	0.7567
D(INF)	0.031975	1	0.8581
D(GROW)	0.621531	1	0.4305
D(UNP)	2.684029	1	0.1014
D(SB)	0.585709	1	0.4441
All	2.993738	5	0.7010
Dependent variable: D(SB)			
Excluded	Chi-sq	Df	Prob.
D(CWN)	0.475486	1	0.4905
D(INF)	0.006125	1	0.9376
D(GROW)	8.787878	1	0.0030
D(UNP)	0.157809	1	0.6912
D(EXCH)	3.775227	1	0.0520
All	13.06573	5	0.0228

المصدر: مخرجات برنامج Eviews12

يظهر من هذا الجدول أن المتغيرات التي لها دلالة معنوية وبؤثر في متغير إستقلالية بنك الجزائر هي: -متغير النمو الاقتصادي (GROW): يؤثر متغير النمو الاقتصادي (GROW) في متغير التضخم (INF) لان القيمة الاحتمالية للمتغير $Prob=0.0429 < 0.05$. ونستنتج من ذلك أنه توجد علاقة سببية أحادية الإتجاه من متغير (GROW) الى متغير (SB).

- متغير النمو الاقتصادي (GROW): يؤثر متغير النمو الاقتصادي (GROW) في متغير سعر البطالة (UNP) لان القيمة الاحتمالية للمتغير $Prob=0.0361 < 0.05$ وبالتالي فهو يسبب في المتغير (EXCH). -متغير رصيد الميزانية (SB): يؤثر متغير رصيد الميزانية (SB) في متغير التضخم (INF) لان القيمة الاحتمالية للمتغير $Prob=0.0333 < 0.05$ ، ونستنتج من ذلك أنه توجد علاقة سببية أحادية الإتجاه من متغير (SB) الى متغير (INF).

أما بالنسبة لاختبارات المعنوية المتعلقة بالمتغيرات الاقتصادية الكلية والتي تؤثر أو تسبب في متغير إستقلالية بنك الجزائر (CWN)، فنجد أن $Prob=0.9608$ (بالنسبة لمتغير التضخم)، و $Prob=0.6013$ (بالنسبة لمتغير النمو الاقتصادي)، $Prob=0.5562$ (بالنسبة لمتغير البطالة)، $Prob=0.7652$ (بالنسبة لمتغير سعر الصرف)، $Prob=0.7912$ (بالنسبة لمتغير رصيد الميزانية) وكل هذه القيم الاحتمالية أكبر من مستوى المعنوية 5%، وعليه فإن المتغيرات الاقتصادية المشار إليها أعلاه لا تؤثر أو تسبب في متغير إستقلالية بنك الجزائر (CWN) سواء كانت منفردة أو مجتمعة.

وبالنسبة لمتغير الإستقلالية (CWN) لا يسبب ولا يؤثر في أي متغير من المتغيرات موضوع الدراسة، كما أن هذه المتغيرات لا تؤثر ولا تسبب في متغير الإستقلالية (CWN) أي في كلا الإتجاهين.

ثانيا: تحليل الصدمات (دوال الاستجابة الدفعية)


تمكننا نماذج أشعة الانحدار الذاتي من تحليل مختلف السياسات الاقتصادية الممكنة، وذلك من خلال إحداث صدمة في إحدى المتغيرات العشوائية، ثم دراسة أثر هذه الصدمة على باقي المتغيرات المكونة لشعاع الانحدار الذاتي، ويقصد باستجابة الصدمات، سلوك المتغيرات الداخلة في النموذج نتيجة الصدمات المختلفة التي يتعرض إليها النظام، ويهدف هذا الاختبار إلى توضيح مدى قدرة المتغيرات المتضمنة في النموذج على تفسير سلوك بعضها البعض من خلال معرفة نسبة تأثير صدمة في متغير ما على المتغيرات الأخرى.

إذن سنقوم بإحداث صدمة على المتغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN)، لنرى مدى استجابة المتغيرات الأخرى، والجدول رقم (10.4) يوضح النتائج المتحصل عليها في الجدول المرفق بالملحق رقم 05. وتتضح استجابات كل المتغيرات لأثر الصدمة في الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) -استجابة متغير التضخم (INF):

تظهر استجابة أو ردة الفعل لمتغير التضخم لأثر الصدمة في متغير الإستقلالية من خلال الجدول أعلاه أو الشكل التالي:

الشكل رقم (4.4): استجابة متغير التضخم (INF) للصدمة في (CWN)

Response to Cholesky One S.D. (d.f. adjusted) Innovations



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: EViews9


ويتضح من الشكل أعلاه أيضا أن أي صدمة مفاجئة في متغير الإستقلالية (CWN) وبمقدار انحراف معياري واحد، فإن ذلك يؤثر على متغير التضخم (INF) بشكل سلبي في السنة الأولى فقط بقيمة -0.0711، ثم يتحول في السنوات المتبقية إلى إيجابي، حيث يقدر في السنة الثانية 0.2984، ثم يرتفع بشكل واضح في السنة الثالثة حيث يقدر بـ0.6828، ثم ينخفض انخفاضا طفيفا في السنة الرابعة إلى 0.5809، ليعاود الارتفاع قليلا في السنة الخامسة إلى 0.6843، وهكذا يبقى هذا الأثر الإيجابي متذبذبا بين الانخفاض والارتفاع إلى غاية السنة العاشرة.

-استجابة متغير النمو الاقتصادي (Grow):

تظهر استجابة أو ردة الفعل لمتغير النمو الاقتصادي لأثر الصدمة في متغير الإستقلالية من خلال الجدول أعلاه أو الشكل التالي:

الشكل رقم (5.4): استجابة متغير النمو الاقتصادي (GROW) للصدمة في (CWN)

Response to Cholesky One S.D. (d.f. adjusted) Innovations



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: EViews12


يتضح من الشكل أعلاه أن أي صدمة مفاجئة في متغير الإستقلالية (CWN) وبمقدار انحراف معياري واحد، فإن ذلك يؤثر على متغير النمو الاقتصادي (Grow) بشكل إيجابي خلال السنوات العشر حيث يكون هذا الأثر كبيراً في السنة الأولى بـ 0.8325، ثم ينخفض بشكل واضح في السنة الثانية إلى 0.1784، ثم يرتفع بشكل كبير هذا الأثر في السنة الثالثة إلى 0.4895، ثم ينخفض في السنة التي تليها إلى 0.3440، ويبقى هذا الأثر إبتداءً من السنة الخامسة متذبذباً قليلاً بين الانخفاض والارتفاع إلى غاية السنة العاشرة.

–استجابة متغير البطالة (UNP):

تظهر استجابة أو ردة الفعل لمتغير البطالة لأثر الصدمة في متغير الإستقلالية من خلال الجدول أعلاه أو الشكل التالي:

الشكل رقم (6.4): استجابة متغير البطالة (UNP) للصدمة في (CWN)

Response to Cholesky One S.D. (d.f. adjusted) Innovations



المصدر: من مخرجات: EViews12


يتضح من الشكل أعلاه أن أي صدمة مفاجئة في متغير الإستقلالية (CWN) وبمقدار انحراف معياري واحد، فإن ذلك يؤدي إلى استجابة متغير البطالة (UNP) بشكل إيجابي في السنة الأولى فقط بقيمة 0.1385 ، ثم يتحول إلى سلمي ، حيث يقدر في السنة الثانية بـ-0.2096، ثم يتحول مرة أخرى إلى إيجابي في السنة الثالثة بقيمة 0.0661، ليلها أثر سلمي بـ-0.0031، ليتحول هذا الأثر إلى إيجابي يداية من السنة الخامسة إلى غاية السنة العاشرة.

-استجابة متغير معدل الصرف (EXCH):

تظهر استجابة أو ردة الفعل لمتغير معدل الصرف لأثر الصدمة في متغير الإستقلالية من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (7.4): استجابة متغير معدل الصرف (EXCH) للصدمة في (CWN)

Response to Cholesky One S.D. (d.f. adjusted) Innovations



المصدر: من مخرجات Eviews9

يتضح من الشكل والجدول أعلاه أن إحداث أي صدمة مفاجئة في متغير الإستقلالية (CWN) وبمقدار انحراف معياري واحد، فإن ذلك يؤثر على متغير معدل الصرف (EXCH) بشكل سلبي خلال السنوات العشر حيث يؤثر فيه في السنة الأولى بقيمة -0.9480، ثم ينخفض هذا الأثر خلال السنوات الثانية، الثالثة بقيم -1.0583، -1.2187 على التوالي، ثم يرتفع هذا الأثر السلبي خلال السنوات الرابعة، الخامسة، السادسة بقيم -1.1330، -1.0968، -1.0795 على الترتيب، ويبقى هذا الأثر السلبي متذبذبا بين الارتفاع والانخفاض الى غاية السنة العاشرة.


-استجابة متغير رصيد الميزانية (SB):

تظهر استجابة أو ردة الفعل لمتغير رصيد الميزانية لأثر الصدمة في متغير الإستقلالية من خلال الجدول أعلاه

أو الشكل التالي:

الشكل رقم (8.4): استجابة متغير رصيد الميزانية (SB) للصدمة في (CWN)

Response to Cholesky One S.D. (d.f. adjusted) Innovations



المصدر: من مخرجات EViews12

يتضح من الشكل أعلاه أن أي صدمة مفاجئة في متغير الإستقلالية (CWN) وبمقدار انحراف معياري واحد، فإن ذلك يؤدي إلى استجابة متغير رصيد الميزانية (SB) بشكل إيجابي خلال السنوات العشر حيث يؤثر فيه في السنة

الأولى بقيمة 0.0453، ثم يرتفع هذا الأثر في السنة الثانية، والثالثة بقيم 0.0833 و 0.1032 على الترتيب ثم ينخفض إلى 0.0911 و 0.0855 خلال السنة الرابعة والخامسة على الترتيب، ويبقى هذا الأثر الإيجابي متذبذبا بين الارتفاع والانخفاض ويتغير طفيف جدا بداية من السنة السابعة والى غاية السنة العاشرة. من خلال هذه الدراسة، تم التطرق إلى قياس العلاقة (أثر) قياس الإستقلالية لبنك الجزائر على معدلات التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، الصرف، ورصيد الميزانية وفق الزاوية القياسية باستخدام نموذج VECM في تحليل هذه العلاقة.

وقد أظهرت الدراسة عدم وجود لعلاقة سببية حسب مفهوم Granger بين:

- متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر ومتغير التضخم في الجزائر.
- متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر ومتغير النمو الاقتصادي في الجزائر.
- متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر ومتغير البطالة في الجزائر.
- متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر ومتغير معدل الصرف في الجزائر.
- متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر ومتغير رصيد الميزانية في الجزائر.
- وجود علاقة سببية بين متغير رصيد الميزانية (SB) ومتغير التضخم (INF) في الجزائر.
- وجود علاقة سببية بين متغير النمو الاقتصادي (GROW) ومتغير التضخم (INF) في الجزائر.
- وجود علاقة سببية بين متغير النمو الاقتصادي (GROW) ومتغير البطالة (UNP) في الجزائر.

أما فيما يخص تحليل الصدمات ودوال الاستجابة، فتبين لنا أنه عند إحداث صدمة في الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر، كانت الاستجابة للتضخم سلبية وفورية في السنة الأولى فقط ثم ايجابية في السنوات الأخرى الى غاية السنة العاشرة ، وبالنسبة لمتغيرة النمو الاقتصادي ورصيد الميزانية فكانت الاستجابة ايجابية وفورية خلال السنوات العشرة ، أما البطالة فكانت متذبذبة بين الإيجاب والسلب في السنوات الأربعة الأولى ثم الى إيجابية بداية من السنة الخامسة وبأثر ضعيف الى غاية السنة العاشرة، بينما كانت استجابة معدل الصرف سلبية خلال سنوات الدراسة.

المطلب الثاني: مناقشة وتحليل نتائج الدراسة:

على ضوء النتائج المتوصل اليها من دراستنا القياسية وبربطها مع ماتم تناوله من خلال التحليل الوصفي المتضمن في الفصل الثاني ، وبالمقارنة مع ماتناولته الدراسات السابقة. سيتم من خلال هذا المطلب مناقشة نتائج الدراسة والتوصل الى معرفة أثر إستقلالية بنك الجزائر على كل من التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، سعر الصرف ورصيد الميزانية (عجز الميزانية). وعليه ومن خلال النموذج القياسي (VECM) المقدر يمكن تفسير النتائج المتوصل اليها من خلال النقاط التالية:

- يتضح بأن هناك عدم وجود لعلاقة تكامل مشترك بين متغير الإستقلالية (CWN) وكل من المتغيرات التابعة

المتثلة في كل من معدل الصرف (EXCH)، معدل النمو الاقتصادي (GROW)، معدل التضخم (INF)، متغير رصيد الميزانية (SB)، معدل البطالة (UNP) بسبب عدم معنوية معامل تصحيح الخطأ. -عدم وجود لعلاقة سببية حسب مفهوم Granger بين متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) والمتغيرات التابعة موضوع دراستنا في الجزائر.

- أما فيما يخص تحليل الصدمات ودوال الاستجابة، فتبين لنا أنه عند إحداث صدمة في الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر، كانت الاستجابة للتضخم سلبية وفورية في السنة الأولى فقط ثم ايجابية في السنوات الأخرى الى غاية السنة العاشرة، وبالنسبة لمتغيرة النمو الاقتصادي ورصيد الميزانية فكانت الاستجابة ايجابية وفورية خلال السنوات العشرة، أما البطالة فكانت متذبذبة بين الإيجاب والسلب في السنوات الأربعة الأولى ثم الى إيجابية بداية من السنة الخامسة وبأثر ضعيف الى غاية السنة العاشرة، بينما كانت استجابة معدل الصرف سلبية خلال سنوات الدراسة.

أما بالنسبة للنقطة المهمة لموضوع دراستنا فلا يظهر أثر الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) على مؤشر التضخم، وهذا ما يتناقى مع النظريات الاقتصادية والدراسات السابقة التي اعتبرت بأن أي تأثير في إستقلالية البنك المركزي يؤدي الى التأثير في معدلات التضخم وأن هذه العلاقة عكسية، بينما على مستوى بنك الجزائر لم تثبت هذه العلاقة عن طريق الدراسة القياسية بينما من الناحية النظرية أي من خلال التحليل الوصفي تبين لنا بأن الإستقلالية تخفض من معدلات التضخم.

بالإضافة الى ذلك فإنه لا وجود لعلاقة توازنية طويلة الأجل بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر ومتغير رصيد الميزانية (عجز الموازنة) حسب دراستنا القياسية. رغم أن الدراسات النظرية خلصت الى أن العلاقة بين إستقلالية البنوك المركزية وعجز الموازنة هي علاقة عكسية.

خاتمة الفصل الرابع:

سمحت الدراسة القياسية لأثر إستقلالية بنك الجزائر على المتغيرات الإقتصادية الكلية بمعرفة العلاقة بين المتغير المستقل المتمثل في الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر والمتغيرات التابعة المتمثلة في التضخم، النمو الاقتصادي، البطالة، معدل سعر الصرف، رصيد الميزانية (عجز الموازنة) حيث أظهرت نتائج الدراسة بأنه لاوجود لعلاقة بين متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) والمتغيرات التابعة موضوع الدراسة، أما بالنسبة لإختبار السببية لغرانجر فكانت النتائج كمايلي:

- لاوجود لعلاقة سببية بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) ومعدل التضخم (INF).
- لاوجود لعلاقة سببية بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) ومعدل النمو الاقتصادي (GROW).
- لاوجود لعلاقة سببية بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) ومعدل البطالة (UNP).
- لاوجود لعلاقة سببية بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) وسعر الصرف (EXCH).
- لاوجود لعلاقة سببية بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) ومتغير رصيد الميزانية (SB).

الخاتمة

الخاتمة:

يشير موضوع إستقلالية البنوك المركزية في كل مرة جدلاً كبيراً وخصوصاً في أوقات الأزمات المالية والاقتصادية. حيث يرى بعض الاقتصاديين أن السياسة النقدية يجب أن توضع بين أشخاص بعيدين عن السياسة ولا يتأثرون بالحملات الانتخابية، أما الطرف الآخر فيرى أن السياسة النقدية هي جزء من السياسات الاقتصادية العامة للحكومة وبالتالي يجب أن تشرف عليها الحكومة وينفذها البنك المركزي، لكن أمام نجاح البنوك المركزية في كبح الضغوط التضخمية التي شهدتها كثير من دول العالم، وهو ما أدى بمعظم دول العالم الى سن قوانين تمنح من خلالها لبنوكها المركزية استقلاليتها من أجل تحقيق هدف الاستقرار في الأسعار، غير انه بعد الأزمة المالية الأخيرة وأمام الإرتباك الكبير للكثير من الأنظمة المالية العالمية وإنحيار الكثير من البنوك والمؤسسات، سارعت هذه الدول الى العمل على الاستقرار المالي لأنظمتها واستحداث اتجاهات حديثة لسياستها النقدية بحثاً عن التعافي الاقتصادي. لذلك فقد أصبح للبنوك المركزية هدفين أثناء الأزمات المالية هدف الاستقرار المالي وهدف الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد.

وبالنسبة لإشكالية دراستنا وأمام التعديلات الكثيرة لقانون النقد والقرض وعدم استقراره خدمة لأوضاع اقتصادية ومالية غير مستقرة، فإن إستقلالية بنك الجزائر أصبحت في المحك خصوصاً بعد تعديل قانون النقد والقرض 10-17 الذي سُمح فيه بتمويل عجز الموازنة بدون سقف ولمدة 05 سنوات، بغض النظر عن أي إعتبارات اقتصادية والتي قد تكون كارثية على كل المؤشرات الاقتصادية الكلية في المدى الطويل والمتوسط. لذلك فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج القياسي للإجابة على هذه الإشكالية. كما تم صياغة مجموعة من الفرضيات كإجابات أولية، وبعد الدراسة الوصفية التحليلية والدراسة القياسية توصلنا إلى مجموعة من النتائج والتي يمكن ربطها بهذه الفرضيات.

أولاً: نتائج إختبار الفرضيات:

إعتماداً على ماتقدم من دراستنا هذه، نستطيع الآن الإجابة على الفرضيات التي تم طرحها في المقدمة كمايلي:
الفرضية الأولى: - توجد الكثير من المعايير والمؤشرات لقياس إستقلالية البنوك المركزية، وتعتبر هذه الإستقلالية ضرورة لأداء نقدي فعال حتى في ظل الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية، هذه الفرضية تتكون من جزئين، الجزء الأول المتمثل في وجود وتوفير الكثير من المعايير لقياس إستقلالية البنوك المركزية وهذا الجزء قد ثبت صحته من خلال:

- حسب الدراسة الوصفية التحليلية فقد تبين وجود الكثير من المعايير والمؤشرات لقياس وتكميم إستقلالية البنوك المركزية، ومن بين هذه المعايير مؤشر (Parkin & Bade, 1985) ومؤشر (Grilli, Masciandaro, & Tabellini, 1991) الذي يتعلق بالإستقلالية من جانبين: الإستقلالية السياسية للبنك المركزي، الإستقلالية

الاقتصادية، ثم مؤشر (Cukierman, Webb and Neyapty index) الذي يعتمد على المقياس القانوني لقياس مدى إستقلالية البنوك المركزية والتي تُستمد من التشريعات والقوانين. وكذلك مقياس تطبيقي ميداني قائم على بيانات الإستبيان الذي أجري على مسؤولين في الإدارة العليا في البنوك المركزية. بالإضافة الى المقياس التطبيقي القائم على قياس معدل تغير محافظي البنوك المركزية. ويبقى هذه المؤشر من أفضل المؤشرات التي قامت بقياس إستقلالية البنوك المركزية. ثم المؤشر الرابع الذي يعتمد على المقياس الفعلي لإستقلالية البنك المركزي حيث تعكس طبيعة وشخصية المحافظ ونوابه ومجلس إدارة البنك المركزي وتشكل صورة واضحة للمستوى الفعلي للإستقلالية. لذا فإن إتخاذ معيار معدل سرعة تغيير (دوران) المحافظين في البنك المركزي سيعطي صورة أكثر واقعية للإستقلالية الفعلية للبنك المركزي. - من خلال الدراسة الوصفية والتطبيقية تم الاعتماد على مؤشر (CWN) لقياس إستقلالية البنك المركزي (بنك الجزائر).

أما الجزء الثاني فيتمثل في: "تعتبر الإستقلالية ضرورية لأداء نقدي فعال حتى في ظل الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية"، وهذا الجزء أيضا قد ثبت صحته من خلال:

- تناولنا في دراستنا التحليلية نشأة إستقلالية البنوك المركزية، وكيف اعتمدها معظم الدول وما قامت به من اصلاحات في قوانينها وتشريعاتها لإعطاء مزيد من الحرية لبنوكها المركزية في ادارة سياستها النقدية بعد ماحققته من تأثير ايجابي في مكافحتها للتضخم. ولعل نموذج البنك المركزي الألماني (البنديزبنك) وماحققة من انضباط وأداء نقدي فعال لخير دليل على أن إستقلالية البنوك المركزية تؤدي بها الى الاشراف وتنفيذ السياسة النقدية على أحسن وجه وبعيدا عن الضغوط السياسية.

-رغم ماتبنته اقتصاديات دول العالم من اتجاهات حديثة لسياستها النقدية بعد الأزمة المالية في ظل محدودية السياسة النقدية التقليدية وأدواتها، وبالرغم من تبني البنوك المركزية لهذه الدول لهدف الاستقرار المالي خوفا من الانهيار والافلاس المالي، يبقى هدف الإستقرار الداخلي والخارجي للنقد هدف أساسي أيضا لهذه البنوك، وتبقى إستقلالية البنوك المركزية مبدأ تؤمن به وتشعره في قوانينها وتمارسه، وهو الذي أدى بها الى تبني سياسات نقدية فعالة رغم الازمات.

الفرضية الثانية:- "تؤثر قوانين النقد والقرض وتعديلاته على الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر خلال الفترة (1990-2020)"؛ وقد تبين من خلال عرضنا لمختلف قوانين النقد والقرض وتعديلاته صحة هذه الفرضية، حيث أنه:

-إن قانون النقد والقرض 90-10 هو الذي أعاد لبنك الجزائر مكانته على هرم السلطة النقدية في الجزائر ومنحه إستقلاليته، ومن خلال مؤشر (CWN) تم تكميم وقياس الإستقلالية لبنك الجزائر حيث وجدنا أن هذا القانون منحه إستقلالية قانونية معتبرة مقارنة بالبنوك المركزية للدول الأخرى.

-بعد تعديل القانون 90-10 بالأمر 01-01 وجدنا بأن الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر تراجعت، بسبب تراجع الإستقلالية الشخصية والعضوية له أي تراجع الإستقلالية السياسية له، ثم ارتفعت هذه الإستقلالية بشكل بسيط حسب قانون النقد والقرض 03-10، لترتفع بشكل أكبر بعد تعديل هذا القانون بالأمر 04-10، لكن قانون

10-17 هو الذي ضرب مصداقية بنك الجزائر واضعف استقلاليته القانونية بشكل كبير.

- كما أنه نجد بأن الدراسات السابقة قد أكدت صحة هذه الفرضية ومن بين هذه الدراسات دراسة (بوكرشاوي، 2019-2020)، التي أكدت أيضا أن الإستقلالية القانونية ترتفع وتنخفض حسب قوانين النقد والقرض وتعديلاتها. **الفرضية الثالثة:**- توصل بنك الجزائر الى تحقيق الإستقلالية التشغيلية والإستقلالية السياسية التي تعزز من مكانته ومصداقيته. هذه الفرضية تتكون من جزئين، الجزء الأول المتمثل في أن بنك الجزائر قد توصل الى تحقيق الإستقلالية التشغيلية، وهذه قد ثبت صحتها من خلال:

-لقد استخدم بنك الجزائر العديد من الأدوات لحل العديد من المسائل النقدية ومن بين هذه المسائل مسألة فوائض السيولة أو شح السيولة، وقد نجح في الفترة من 2001 الى 2014 في امتصاص فوائض السيولة من خلال استحداثه للعديد من الأدوات ونجح في كبح التضخم، كما ساهم في توفير السيولة بعد انخفاض الإيرادات البترولية وشح السيولة. وقد أكدت هذه الفكرة الدراسات السابقة مثل دراسة كل من (جداني، 2005) و (بوكرشاوي، 2019-2020). أما الجزء الثاني من الفرضية والمتمثل في "أن بنك الجزائر قد وصل الى تحقيق الإستقلالية السياسية"، فإن هذه الفرضية خاطئة، وذلك بسبب:

-رغم أن قانون النقد والقرض 90-10 قد منح القليل من الإستقلالية السياسية لبنك الجزائر، إلا أن الأمر 01-01 و الأمر 03-11 قد قللا من الإستقلالية الشخصية والعضوية لبنك الجزائر، وهو ما يعني إضعاف للإستقلالية السياسية لبنك الجزائر وتبعيته الى السلطة التنفيذية، وقد أكد ذلك قانون 10-17 الذي قلل من الإستقلالية السياسية لبنك الجزائر، وبالتالي فإن بنك الجزائر لم يتوصل الى تحقيق مستويات مقبولة من الإستقلالية السياسية. **الفرضية الرابعة:**- يتبين بأنه توجد علاقة تكامل مشترك (علاقة طويلة الأجل) ذات دلالة معنوية بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر والمؤشرات الاقتصادية الكلية المتمثلة في التضخم، النمو، رصيد الميزانية، معدل الصرف، البطالة. وقد تم اثبات عدم صحة هذه الفرضية من خلال دراستنا القياسية حيث أنه:

-بعد القيام بالدراسة القياسية وإستقرار السلاسل الزمنية في الفرق الأول، ظهرت إمكانية وجود علاقة تكامل مشترك (علاقة طويلة الأجل) بين متغير الإستقلالية (CWN) والمتغيرات التابعة، مما أدى الى القيام بتقدير نموذج VECM، إلا أن معامل تصحيح الخطأ غير معنوي بالرغم من أنه سالب وهو ما يثبت غياب علاقة التكامل المشترك (أي لا وجود لعلاقة طويلة الأجل).

-إختبارات السببية لغرانجر أكدت أيضا غياب هذه العلاقة وغياب السببية والتأثير بين متغير الإستقلالية (CWN) والمؤشرات الاقتصادية الكلية موضوع الدراسة.

ثانيا: نتائج الدراسة:

تعتبر تجربة إستقلالية البنك المركزي الألماني (البندزبنك) أفضل نموذج لهذه الاستقلاليات، أما بالنسبة للجزائر فإن بنكها المركزي لم يعرف الإستقلالية إلا بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10 والذي أعاد للبنك المركزي

مكانته وإشرافه على السياسة النقدية، وقد تأثرت استقلاليتها بقوانين النقد والقرض وتعديلاتها، حتى جاء قانون 10-17 وضرب مصداقية بنك الجزائر بسبب غياب الإستقلالية السياسية.

ومن خلال ماسبق يمكن تقديم حوصلة لنتائج هذا البحث:

أ-النتائج النظرية:

- منحت للدول النامية قدر كبير من الإستقلالية التشغيلية لبنوكها المركزية، بينما حرمتها من الإستقلالية السياسية؛
- يمكن قياس وتكسبم الإستقلالية القانونية للبنوك المركزية من خلال عدة معايير ولعل أهمها معيار (CWN).
- تعتبر المساءلة شرط ضروري وأكد لضبط إستقلالية البنوك المركزية؛
- بعد الأزمة المالية العالمية أصبحت البنوك المركزية تهدف الى الاستقرار المالي إضافة الى تحقيق استقرار الاسعار؛
- قانون 90-10 أول قانون في الجزائر منح الإستقلالية لبنك الجزائر وأعاد له مكانته الإشرافية على الجهاز المصرفي؛
- الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر تأثرت بقوانين النقد والقرض وتعديلاته؛
- قانون 10-17 قلص من إستقلالية بنك الجزائر وضرب مصداقيته؛
- تمتع بنك الجزائر بالإستقلالية التشغيلية مما سمح له بامتصاص فوائض السيولة، بينما حرم من الإستقلالية السياسية.
- يوجد نقص في الشفافية في الأونة الأخيرة بالنسبة لبنك الجزائر.
- تم اقتراح نموذج لبنك مركزي مستقل من خلال اقتراح وضع مادة دستورية تضمن البنك المركزي استقلالته خصوصا من السلطة التنفيذية، كما تم اقتراح ان تكون مدة تعيين محافظ البنك المركزي ونوابه من 06 الى 08 سنوات قابلة للتجديد، بعد أن يكون اقتراحهم وتعيينهم من طرف مجلس الشعب(أو البرلمان)، كما يخضعون للمساءلة أمامه عن أعمال البنك المركزي ونتائجه.

ب-النتائج التطبيقية

أما بالنسبة للدراسة القياسية فقد خلصت الى النتائج التالية:

أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود علاقة تكامل مشترك (أي لاوجود لعلاقة طويلة الأجل) بين متغير الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) والمتغيرات التابعة موضوع الدراسة، وهو ماتؤكدته إختبارات السببية لغرانجر والتي تظهر أيضا عدم وجود لعلاقة سببية بين الإستقلالية القانونية لبنك الجزائر (CWN) ومعدل التضخم (INF)، ومعدل النمو الاقتصادي (GROW)، ومعدل البطالة (UNP)، وسعر الصرف (EXCH)، ومتغير رصيد الميزانية (SB)

ثالثا: توصيات الدراسة:

إن النتائج المتوصل اليها تدفعنا الى اقتراح التوصيات أدناه:

- إشراك المشرفين على السياسة النقدية في إعداد النصوص التشريعية المصرفية والعمل على استقرارها .

- إقرار إستقلالية البنك المركزي (بنك الجزائر) كمبدأ دستوري لا يمكن انتهاكه من أي طرف كان وخصوصا من السلطة التنفيذية .
- العمل على تقليص الفجوة بين الإستقلالية القانونية والإستقلالية الفعلية من خلال اقتراح شخصيات وطنية تتسم بالكفاءة والكاريزما المناسبة لتولي قيادة وإدارة البنك المركزي.
- العمل على حوكمة وعصرنة النظام المصرفي والمالي في الجزائر حتى يواكب الانظمة العالمية،و وذلك من خلال توسيع السوق النقدية وتفعيل السوق المالي والتي يمكن الاستفادة منهما في عمليات التمويل الخارجية دون اللجوء إلى عمليات الاصدار النقدي.
- العمل على تفعيل مبدأ المساءلة على أعمال البنك المركزي من خلال خضوعه للمساءلة أمام البرلمان أو مجلس الشعب.
- العمل على أن تكون لبنك الجزائر شفافية أكثر حتى يكون أكثر مصداقية.

ثالثا:آفاق الدراسة:

- يعتبر هذا العمل محاولة للإجابة على بعض الاشكاليات المتعلقة بالاقتصاد الوطني، وفي نفس الوقت تفتح المجال لآفاق جديدة تتعلق بالمواضع النقدية والمالية التي مازالت تشكل تحديا للاقتصاد والنظام النقدي والمالي الجزائري، ومن بين الاشكاليات المطروحة والتي تعتبر افاقا للبحث وهي:
- حوكمة البنوك المركزية وعصرنة الجهاز المصرفي.
 - أثر ستقلالية البنك المركزي على تحديد أسعار الصرف.
 - الإستقلالية السياسية لبنك الجزائر.
 - إستقلالية بنك الجزائر بين المعايير التشريعية والفعلية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع والمصادر:

الكتب:

- أسامة محمد الفولي، وعضو الله. (2005). إقتصاديات النقود والتمويل . مصر: الدار الجامعية الجديدة.
- أحمد أبو الفتوح الناقه. (1998). نظرية النقود والبنوك والأسواق المالية . مصر: مؤسسة شهاب الجامعة. استقرار الاسهار بوكرشاوي ص 51
- أحمد شعبان محمد علي. (2007). إنعكاسيات المتغيرات المعاصرة على الثطاع المصرفي ودور البنوك المركزية. دراسة تحليلية تطبيقية لحالات مختارة من البلدان العربية مصر. الاسكندرية. الدار الجامعية.ص FED 179
- الطاهر لطرش. (2010). تقنيات البنوك- الطبعة السابعة. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- بلعزوز بن علي. (2008). محاضرات في النظريات والسياسات النقدية - الطبعة الثالثة . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية .
- جليل الغالي. (2015). الصيرفة المركزية والسياسات النقدية . الأردن -عمان: دار المناهج.
- جليل الغالي. (2015). الصيرفة المركزية النظرية والسياسات . العراق : مطبعة أحمد الزويدي.
- دي كوك، (م،أ،ج) (1987). الصيرفة المركزية، ترجمة: عبد الواحد المخزومي، الطبعة الأولى. بيروت: دار الطباعة.
- زكرياء الدوري، و يسرا السامرائي. (2013). البنوك المركزية والسياسات النقدية. عمان: دار البازوري العلمية.
- سندس حميد موسى. (2017). البنوك المركزية والتوازن الإقتصادي . عمان : دار الأيام.
- صالح مفتاح. (2005). النقود والسياسات النقدية (المفهوم، الأهداف، الأدوات)- الطبعة الأولى. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع.
- ضياء مجيد الموساوي. (1993). الإقتصاد النقدي. الجزائر: دار الفكر.
- ضياء مجيد الموساوي. (1993). الإصلاح النقدي. الطبعة الأولى. الجزائر: دار الفكر.
- عبد القادر خليل. (2012). مبادئ الإقتصاد النقدي والمصرفي، الجزء الثاني. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية .
- عبد الله خبايا. (2013). الإقتصاد المصرفي . مصر: الدار الجامعية الجديدة.
- عبد المجيد عبد المطلب. (2013). السياسة النقدية وإستقلالية البنك المركزي. الاسكندرية-مصر: الدار الجامعية.
- عبد المجيد عبد المطلب. (2007). إقتصاديات النقود الأساسيات والمستحدثات. -مصر: الدار الجامعية.
- عبد المجيد قدي. (2005). المدخل الى السياسات الإقتصادية الكلية - دراسة تحليلية تقييمية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- عمر صخري. (2005) التحليل الإقتصادي الكلي. الطبعة الخامسة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- غالب عوض الرفاعي. (2002). إقتصاديات النقود والبنوك . عمان الأردن: دار وائل للنشر
- محمد دويدار، و أسامة الفولي. (2003). مبادئ الإقتصاد النقدي . دار الجامعة الجديدة -الاسكندرية -مصر.
- محمود حميدات. (1999). مدخل للتحليل النقدي. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- محمد سحنون. (2003). الإقتصاد النقدي والمصرفي، الجزائر: دار بهاء الدين للنشر والتوزيع.
- محمد شيخي. (2011). طرق الإقتصاد القياس، محاضرات وتطبيقات -الطبعة الأولى.
- محمود معتوق سهير. (1999). إستقلالية البنك المركزي المصري. مصر المعاصرة.
- مصطفى رشدي شيحة. (1981). الإقتصاد النقدي والمصرفي، بيروت: الدار الجامعية.
- نبيل حشاد. (1994). إستقلالية البنوك المركزية بين التأيد والمعارضة، بيروت : إتحاد المصارف العربية.
- وسام ملاك. (2000) النقود والسياسات النقدية الداخلية، الطبعة الأولى، بيروت: دار المنهل اللبناني.
- يوسف حسن يوسف. (2014). البنوك المركزية ودورها في إقتصاديات الدول. الإسكندرية: دار التعليم الجامعي.

الأطروحات والمذكرات:

- إبراهيم بوكرشاوي. (2019-2020). إستقلالية البنوك المركزية ودورها في رسم معالم السياسة النقدية دراسة حالة بنك الجزائر-أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، تلمسان: جامعة ابي بكر بلقايد.
- بغداد زيان. (2012-2013). تغيرات سعر صرف اليورو والدولار وأثرها على المبادلات التجارية الخارجية الجزائرية-مذكرة ماجستير. كلية العلوم الإقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية: جامعة وهران.
- بن نافلة نصيرة. (2017-2018). تقييم السياسة النقدية في الجزائر دراسة قياسية لفترة الممتدة من 1980-2014 (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير: جامعة أبي بكر بلقايد- تامسان.

- بوزعرور عمار . (2007-2008). السياسة النقدية وأثرها على المتغيرات الاقتصادية الكلية حالة الجزائر (1990-2005) - أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير: جامعة الجزائر.
- حسينة شملول . (2001). أثر إستقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية - دراسة حالة بنك الجزائر (مذكرة ماجستير). كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير: الجزائر.
- سليمان ناصر . (2004-2005). علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزية (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة الجزائر.
- عبد الفتاح عويس أحمد عبد الحليم. (2003). إستقلالية البنك المركزي وتأثيرها على كفاءة ادارة السياسة النقدية - مذكرة ماجستير. ملية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة.
- كريمة يوسفى . (2016-2017). استهداف التضخم في المغرب العربي دراسة قياسية (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، تلمسان: جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان.
- ليلي معمري. (2020-2021). البنك المركزي ودوره في تحقيق التوازن الاقتصادي في ظل العولمة مع الاشارة للحالة الجزائر 1990-2018 - أطروحة دكتوراه. جامعة البويرة.
- ليلي معمري. (2013-2014). دور إستقلالية البنك المركزي في تفعيل السياسة النقدية من محاربة التضخم - دراسة حالة الجزائر (أطروحة ماجستير). كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية وعلوم التسيير: جامعة محمد خيضر - بسكرة -.
- محمد الامين وليد طالب. (2015-2016). دور السياسة النقدية في معالجة الازمات - أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير: جامعة محمد خيضر - بسكرة -.
- محمد بن باحان. (2011-2012). الأبعاد الجديدة لإستقلالية البنوك المركزية في ظل العولمة - دراسة حالة بنك الجزائر - أطروحة دكتوراه - كلية العلوم الاقتصادية، وعلوم التسيير والعلوم التجارية: جامعة الجزائر.
- مريم ماطي. (2008/2009). إستقلالية البنوك المركزية وأثرها على فعالية السياسة النقدية - مذكرة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة.
- مريم ماطي. (2016/2017). البنك المركزي وإدارة السياسة النقدية في ظل الاقتصاد الرقمي - أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر. بسكرة
- ميمي جداني. (سبتمبر، 2005). انعكاس إستقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية - أطروحة ماجستير. كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، الشلق: جامعة حسيبة بن بوعلوي الشلف.
- نوفل سمالي. (2003-2004). اشكالية إستقلالية البنوك المركزية - دراسة حالة بنك الجزائر - مذكرة ماجستير . تبسة، نيابة مديرية الدراسات مابعد التدرج والبحث لعلمي: المركز الجامعي الشيخ العربي التبسي - تبسة.
- وجدى جميلة. (2015-2016). السياسة النقدية وسياسة استهداف التضخم دراسة قياسية لحالة الجزائر (مذكرة ماجستير). كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، تلمسان: جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان.
- المقالات والمدخلات:**
- أحمد محي الدين محمد التلباني. (2019). أثر إستقلالية البنوك المركزية على استهداف التضخم مع الاضارة الى مصر. جامعة الاسكندرية كلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية.
- أدريان توياس، و أشرف خان. (25 نوفمبر، 2019). مساءلة البنوك المركزية واستقلاليتها وشفافيتها. تاريخ الاسترداد 23 جانفي، 2021، من صندوق النقد الدولي: <https://www.imf.org/ar/News/Articles/2019/11/25/central-bank-accountability-independence-and-transparency>
- أديب قاسم شندي، و ضياء عبد زيدان . (2017). أثر إستقلالية البنك المركزي العراقي على بعض المتغيرات الاقتصادية للمدة (2014-1991). مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية، 21-1.
- بركان أمينة، وجليد نور الدين. (2000). مصداقية السياسة النقدية واشكالية استهداف التضخم - دراسة تحليلية. حوليات جامعة الجزائر، 716-696
- بشيكر عابد. (2016). دراسة تحليلية تقييمية لبرامج التنمية الاقتصادية في الجزائر للفترة 2001-2014 (المجلد 13). الجزائر: مجلة الاقتصاد والاحصاء التطبيقي.
- بن عبد الفتاح دحمان. (2008). أثر برامج الصندوق النقدي الدولي على أداء الجهاز المصرفي في الجزائر. 11.

- بن عبد الفتاح دحمان. (أفريل, 2006). إستقلالية السلطة النقدية دراسة حالة بنك الجزائر. مجلة مصر المعاصرة، 482.
- بوعلام مولاي، و محمد سفير. (2018). أثر البطالة والتشغيل على تحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر -دراسة تحليلية قياسية خلال الفترة 1970-2015. مجلة الدراسات الاقتصادية المعقدة، 28-289.
- جليل الغالي عبد الحسين، و كريم هودان الجبوري سوسن. (2014). أثر إستقلالية البنك المركزي على بعض متغيرات الإقتصاد الكلي في العراق للمدة (1991-2013). مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، 435-461.
- خلف محمد حمد الجبوري. (2011). دور استقلالية البنوك المركزية في تحقيق أهداف السياسة النقدية مع الإشارة إلى التجربة العراقية في ضوء قانون البنك المركزي العراقي رقم 56 لسنة 2004. مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، 69-95.
- رامي يوسف عبيد. (2019). حوكمة المصارف المركزية ومؤسسات النقد - تجارب الدول العربية. أبوظبي: صندوق النقد العربي.
- زين منصور. (2004). إستقلالية البنك المركزي وأثرها على السياسة النقدية. ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي - واقع وتحديات - جامعة حسبية بن بوعلوي - الشلف.
- زينب حسين عوض، و محمد الفولي. (2003). أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي. لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.
- ستار جبار خليل البياتي، و مشتاق لطيف سعيد. (2018). إستقلالية البنوك المركزية مع اشارة خاصة الى مدى قياس إستقلالية البنك المركزي العراقي. مجلة الادارة والاقتصاد، 10.
- صاري علي. (2016). السياسات النقدية غير التقليدية في الدول المتقدمة وانعكاساتها على أعمال البنوك المركزية في الدول النامية. مجلة الاقتصاد والمالية، 465-482.
- طلال عباسي، و الهام بوجعدار. (2020). دور بنك الجزائر في عصرنة مهام الإشراف في إطار إرساء مبادئ الحوكمة. مجلة العلوم الانسانية، 399-420.
- عبد القادر مطاي، و فتيحة راشدي. (2016). سياسة التيسير الكمي كأسلوب حديث لإدارة السياسة النقدية في ظل الأزمات -تجربة كل من اليابان والولايات المتحدة. مجلة رؤى اقتصادية، 21-9.
- على صاري. (2013). السياسة النقدية غير التقليدية: الأدوات والأهداف. المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية، 51-78.
- علي عزوز. (2008). قياس إستقلالية البنك المركزي في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة. المؤتمر العلمي الدولي الثاني: إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة (الصفحات 1-24). ورقلة: جامعة قاصدي مرباح.
- عمار بوزعور. (2008-2007). السياسة النقدية وأثرها على المتغيرات الاقتصادية الكلية -حالة الجزائر (1990-2005) -أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة الجزائر.
- عمر عبو، وكمال قسول. (2019). دور السياسة النقدية غير التقليدية في تخفيف الاقتصاد، عرض تجارب دولية الريادة للاعمال الاقتصادية، 47-61.
- فتيحة بن علي، و صالح تومي. (2020). تحليل وتقييم أدوات السياسة النقدية وفعاليتها في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية -دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (1990-2017). مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، 49-64.
- فضيلة ملواح. (2017-2016). تحليل وقياس أثر السياسات النقدية على النمو الاقتصادي -دراسة حالة الجزائر (1990-2014) -أطروحة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، المدينة: جامعة الدكتور يحي فارس.
- لطرش الطاهر. (2013). تطور السياسة النقدية في الجزائر بين الاقتصاد المركز واقتصاد السوق - نظرة تقييمية. 20.
- ليلي معمري. (2016). فعالية السياسة النقدية في محاربة التضخم في الجزائر. (المجلد 6). الجزائر: مجلة الاقتصاد والتنمية -مخبر التنمية المحلية المستدامة-جامعة يحي فارس المدينة.
- محمد الأمين شربي، و محمد لحسن علاوي. (2014). الحماية الجديدة، حرب العملات وأهمية تفعيل دور منظمة التجارة العالمية. مجلة الباحث، 199-210.
- نادية العقون، و أسماء مخاليف. (2018). تقلبات أسعار النفط وانعكاساتها على معدل النمو الاقتصادي في الجزائر -دراسة تحليلية قياسية للفترة (1986-2017). الحدت للدراسات المالية والاقتصادية، 148-170.
- نسرین عوام، سماح طلحي، و توفل بعلول. (2020). دراسة تحليلية وقياسية لأثر النمو الاقتصادي والنمو السكاني على معدل البطالة في الجزائر للفترة 2000-2018. مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، 145-161.
- نور الدين بوالكوار، و عز الدين شرون. (2019). تحليل قياس أثر سعر الصرف الدينار الجزائري على معدل التضخم خلال الفترة (1970-2017). ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير العدد السابع، 164-188.
- نوفل سمايلي. (2014) اشكالية إستقلالية البنك المركزي الأوروبي في ظل الازمات المالية والمصرفية. مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية، 247-272.
- هبة عبد المنعم، و الوليد طلحة. (2019). موجز سياسات إستقلالية البنوك المركزية. صندوق النقد العربي.
- هدى هذباء تونسي، و ماجدة مدوخ (2019) أثر سياسة التيسير الكمي على المستوى العام للأسعار في الجزائر. مجلة آفاق علمية، 336-356.

التقارير:

- بنك الجزائر. (2011م). التقرير السنوي لسنة 2010 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر.
- بنك الجزائر. (2017). مداخلة السيد المحافظ حول التطورات المالية والنقدية لسنة 2015 وتوجهات السنة المالية لسنة 2016 في ظرف استمرار الصدمة الخارجية أمام مجلس الأمة. الجزائر.
- بنك الجزائر. (04, 03, 2004). النظام رقم 04-02 المؤرخ في 04/03/2004 يحدد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي. تم الاسترداد من <https://www.bank-of-algeria.dz/pdf/reg2004arabe.pdf>
- بنك الجزائر. (2009). التقرير السنوي لسنة 2008، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر. الجزائر: بنك الجزائر.
- بنك الجزائر. (2013). وضعية الإقتصاد العالمي وتطور الإقتصاد الكلي في الجزائر.
- بنك الجزائر. (2014). التقرير السنوي 2013 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر.
- بنك الجزائر. (2017). التقرير السنوي لسنة 2016، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر. الجزائر: بنك الجزائر.
- بنك الجزائر. (2017). مداخلة السيد المحافظ حول التطورات المالية والنقدية لسنة 2015 وتوجهات سنة 2016 أمام مجلس الأمة.
- بنك الجزائر. (2018). تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني - حوصلة حول التطورات النقدية والمالية لسنة 2017 وتوجهات سنة 2018. الجزائر.

القوانين والمراسيم:

- البنك المركزي المصري. (2021). التقرير السنوي 2020/2019. سنوي، القاهرة.
- بنك الجزائر. (05 سبتمبر، 2021). التعليم رقم 01-2019 المؤرخة في 209/02/14. تم الاسترداد من <https://www.bank-of-algeria.dz/pdf/instructions2019/instruction012019.pdf>
- الجريدة الرسمية. (26 أوت، 2003). المادة 128 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المادة 144 القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المواد 11، 12، 13 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المادة 144 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المادة 19 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المادة 213 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المادة 32 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المواد 21، 22، 29 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المواد 23، 25، 26 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المواد 55، 56 و 57 من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). مواد 91، 92 و 95 من القانون 90-10 المتعلق بقانون النقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (26 أوت، 2003). المادة 26 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (22 أكتوبر، 2003). رد السيد محافظ بنك الجزائر حول تساؤلات السيدات والسادة النواب وملاحظاتهم خلال مناقشة بيان التطور الاقتصادي والنقدي للبلاد. الجزائر. تاريخ الاسترداد 05 فيفري، 2021
- الجريدة الرسمية. (26 أوت، 2010). المادة 106 من الأمر 10-04 المعدل والمتمم لقانون 09-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (26 أوت، 2010). المادة 119 من الأمر 10-04 المعدل والمتمم لقانون 09-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (26 أوت، 2010). المادة 35 من الأمر 10-04 المعدل والمتمم لقانون 09-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (26 أوت، 2010). المادة 52 من الأمر 10-04 المعدل والمتمم لقانون 09-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (26 أوت، 2010). المادة 56 من الأمر 10-04 المعدل والمتمم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (26 أوت، 2010). المادة 98 من الأمر 10-04 المعدل والمتمم لقانون 09-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. (05 سبتمبر، 2021). القانون رقم 02-09 المؤرخ في 26/05/2009 يتعلق بعمليات السياسة النقدية وأدواتها وإجراءاتها. الجزائر.
- الجريدة الرسمية للجمهورية المصرية. (15 سبتمبر، 2020). القانون رقم 194 المتضمن قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي. القاهرة.

- الجريدة الرسمية للجمهورية المصرية. (15 يونيو، 2003). القانون رقم 88 لمتضمن قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي. القاهرة. الجزائر، بنك. (2019). النشرة الإحصائية الثلاثية.
- الجريدة الرسمية. (14 أبريل، 1990). المادة 32 من قانون 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض.
- الجريدة الرسمية. (27 فيفري، 2001). الأمر 01/01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 المعدل والمتمم لقانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض.
- الرائد الرسمي للجمهورية التونسية. (15 ماي، 2006). القانون عدد 26 المنقح للقانون عدد 90 الذي يتضمن انشاء وتنظيم البنك المركزي التونسي. تونس.
- الرائد الرسمي للجمهورية التونسية. (19 سبتمبر، 1958). القانون رقم 90 يتضمن انشاء وتنظيم البنك المركزي التونسي. تونس.
- الرائد الرسمي للجمهورية التونسية. (25 أبريل، 2016). القانون عدد 356 يتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي. تونس.
- قائمة المراجع باللغة الأجنبية:

LIVRES:

- Benhalima, A. (1997). *Pratique des Techniques Bancaires*. Alger: OPU.
- Benissad, H. (1994). *Algérie restructuration et reformes économiques*. Alger: OPU.
- N.Gujarati, D. (2004). *Basic Econometrics*. The McGraw-Hill.

Theses:

- .Fekir Hamza.Hamza Fekir ,Crédibilité et L'Independence des Banques Centrales:(2008/2007) Thèse Majistere -University Oran d"Algérie, du Maroc et de Tunisie
- Selhiselo , M. (2012, April 18). *ESSAYS ON CENTRAL BANK INDEPENDENCE AND MACROECONOMIC PERFORMANCE: SELECTED AFRICAN ECONOMIES-* Phd Thesis. Faculty of Commerce, Law and Management, South Africa: University of the Witwatersrand, Johannesburg.
- Nosetti, P. (2003). *les Banques centrales et l'approche contractuelle de l'indépendance (cas de la néo-zélandais)*, thèse de doctorat d'état. Faculté des sciences économique et sociale de: L'Université de Fribourg (Suisse).

Articles:

- Agur, I. (2020). Central bank independence and low inflation: who leads the dance? *Applied Economics Letters*, 1-5.
- Akacem, K., & Selka, A. (2015). *Les Politiques Monétaires Dans Le Monde Avant Et Apres La Crise Financiere Et Economique Mondiale De 2008. Recherches économiques et managériale*, 35-52.
- Alberto Alesina و Lawrence H.Smmers. (1993). *Central Bank Independence and Macroeconomic:Some Comparative Evidence* .*The Ohio State University Press*.13
- .Measuring the Independence of Central Banks and Its Effect of Policy Outcomes (1992). Bilin Neyapti و Steven B Webb ،Ales Cukierman .398-353 ,*The World Bank Economic Review*
- B Briault, C., G Haldane, A., & A King, M. (1996). *Independence and Accountability*. *Bank of England*.
- Bade, R., & Parkin, M. (1988). *POLICY, CENTRAL BANK LAWS AND MONETARY*. *Research Gate*, 28.
- Balls, E., Howat, J., & Stansbury, A. (2018, April). *Central Bank Independence Revisited: After the financial crisis, what should a model central bank look like?* *Mossavar Rahmani Center for Bussiness and Governement-Harvard University*, 1-136.
- Balz, M., & Heckel , M. (2015). *The Independence of the Bank of Japan in the Light of Statutory Rules and Central Bank Independence Indices*. *Springer International Publishing Switzerland*, 25-41.
- Blinder Alan S. (2010). *How Central Should the Central Bank Be?* *Journal of Economic Literature*, pp. 1-20
- Blinder Alan S. (2012) " *Central Bank Independence and Credibility During and After a Crisis* " *Journal of Griswold Center for Economic Policy Studies*, pp. 1-9
- Coeuré, B. (2017). *Independence and accountability in a changing world. the Transparency International EU Event "Two sides of the same coin?" Brussels*.
- Crowe, C., & E. Meade, E. (2008). *Central Bank Independence and Transparency: Evolution and Effectiveness*. *IMF Working Paper*.
- Cukierman, A., B Webb, S., & Neyapti, B. (1992). *Measuring the Independence of Central Banks and it's Effect on Policy Outcomes*. *The World Bank Economic Review* , 353-398.
- De Haan , J., Bodea, C., Hicks, R., & Eijffinger, S. (2017). *Central Bank Independence Before and After the Crisis*. *Association for Comparative Economic Studies*.
- De haan, J. a. (1999). *Accountability of central banks: aspects and quantification*. *BNL Quarterly Review*.
- Dencer, N., & Eichen, B. (2016). *Central Bank Transparency and Independence:Updates and New Measures*. *BOK Working Paper*, 1-50.
- E. Gagnon, J. (2016). *Quantitative Easing: An Underappreciated Success*. *Peterson Institute for International Economics*, 1-7.
- Eijffinger, S., Schaling, E., & Hoerberichts, M. (1993). *Central bank independence: A sensitivity analysis*. *Elsevier*, 74-88.
- Fund, I. M. (1999, September 26). *Code of Good Practices on Transparency in Monetary and Financial Policies: Declaration of Principles*. Retrieved Janvier 23, 2021, from Code of Good Practices on Transparency in Monetary and Financial Policies: Declaration of Principles
- Garriga, A. C. (2016). *Central Bank Independence in the World: A New*. *International Interactions*, 21.
- Goumiri, M. (1993). *Loffre de la Monnaie a Algérie*. Alger: ENAG.
- Grilli, V., Masciandro, D., Tabellini, G.,1991. *Political and monetary institutions and public financial policies in the industrial countries*. *Economic Policy*, 341–392..
- Jan Sikken, B., & De Haan, J. (1998). *Budget de ficits, monetization, and central bank independence in developing countries*. *Oxford Economics Papers*, 493-511.
- Janus, J. (2015). *The Transmission Mechanism of Unconventional Monetary Policy*. *INTERNATIONAL CONFERENCE ON APPLIED ECONOMICS CONTEMPORARY ISSUES IN ECONOMY*. Torun-Poland.
- Jean-Baptiste, G., & Cyriac, G. (2011). *Christopher A. Sims et la représentation VAR*. *Hal Archives Ouvertes*, 1-15.
- Klomp, J., & Haan, J. d. (2010). *Central bank independence and inflation revisited*. *Jstor*, 14.
- Kydlan, F., & Prescott C. E. (1977). *Rules rather than discretion: The inconsistency of optimal plans*. *the JouvnaI of Political Economy*, 473-491.
- Lucotte, Y. (2010). *Central Bank Independence and Budget Deficits in Developing Countries: New Evidence from Panel Data Analysis*. *Laboratoire d'Economie d'Orléans*, 1-32.

- Mascinadiro, D., & Tabellini, G. (19988). Monetary Regimes and Fiscal Deficits - A Comparative Analysis. *Challenges on Monetary Policy in Pacific Basin Countries-Kluwer Academic Publishers*, 125-152.
- N. Nergiz Dincer, B. E. (2013). Independence, Central Bank Transparency and. *BOK Working Paper*, 1-52.
- Patrick, P., & Robert, A. (2000). *Credibility and Monetary Policy*. Bank of Canada Review.
- Rogoff, K. (1985). The Optimal Degree of Commitment to an intermediate Monetary Target. *The Quarterly Journal of Economics*, 1169-1189.
- Sargent, T. J., & Wallace, N. (Winter 1985). Some Unpleasant Monetarist Arithmetic. *Federal Reserve Bank of Minneapolis- Quarterly Review*.
- Tonny, L., & JoAnne, M. (2004). Central Bank Governance: A Survey of Boards and Management. *International Monetary Fund*, 1-52.
- Trichet, J.-C. (2013). Unconventional Monetary Policy Measures :Principles—Conditions—Raison d'être*. *International Journal of Central Banking*, 250-229.
- Videau, Y. (2010-2011). *l'indépendance des banques centrales renforce-t-elle l'efficacité des politiques économiques ?* Consulté le 12 25, 2020, sur https://creg.ac-versailles.fr/IMG/pdf/Independance_banques_centrales.pdf.
- Weidmann, J. (2019). The role of the central bank in a modern economy - a European perspective. *Speech of President of the Deutsche Bundesbank and Chairman of the Board of Directors of the Bank for International Settlements, at the University of South Africa*, (pp. 1-8). Pretoria.

Laws:

- Journal Officiel. (1962, Décembre 13). Articles 1,2 et 4 du Loi 62-144 portant Création et fixant les Status de la Banque Central d'Algérie.-
- Journal Officiel. (1964, December 13). Article 36 du Loi 62-144 portant Création et fixant les Status de la Banque Central d'Algérie. *Article 36*. Algérie.
- Journal Officiel. (1962, Décembre 13). Articles 15,17 et 18 du Loi 62-144 portant Création et fixant les Status de la Banque Central d'Algérie
- Journal Officiel. (1962, Décembre 13). Article 30 du Loi 62-144 portant Création et fixant les Status de la Banque Central d'Algérie.
- Journal Officiel. (1962, December 13). Decret n:62-142 Portant Creation et fixant les statuts de la banque central D'algérie.

Les Sites Web:

- Algérie, B. (2019). *Point de situation sur le financement non conventionnel*.
- Bank of England. (2021, Octobre 01). Retrieved from <https://www.avatrade.com/education/economic-indicators/central-banks/boe#3>
- Bank of England. (2021, AOUT 05). *Monetary Policy*. Retrieved from Monetary Policy: <https://www.bankofengland.co.uk/monetary-policy>
- Bank of England Act 1998. (1998). Act 1998. .
- Bank of Japan. (1997, June 18). *Bank of Japan Act No 89* . Retrieved from <https://www.cas.go.jp/jp/seisaku/hourei/data/boja.pdf>
- Banque d'Algérie. (1992, Mars 22). Reglement NM92-02 Portant Organisation et fonctionnement de la central des Impayés.
- Board OF Governors of the Federal Reserve System. (2021, Aout 30). *Federal Reserve Act*. Retrieved from <https://www.federalreserve.gov/aboutthefed/section2a.htm>
- Central Bank Of Brazil. (2021, February 24). *COMPLEMENTARY LAW No. 179 OF 24 FEBRUARY 2021*. Retrieved from https://www.bcb.gov.br/content/about/legislation_norms_docs/complementary_law_179_24february2021.pdf
- Central Bank of Japan. (2021, 10 02). *Monetary Policy*. Retrieved from <https://www.boj.or.jp/en/mopo/outline/qqe.htm/>
- Central Bank of the Argentine Republic. (2021). *Charter of the Central Bank of the Argentine Republic-2002*. Retrieved from <http://www.bcra.gob.ar/Institucional/BCRALaw.asp#arriba>
- Central Bank of the Argentine Republic. (2021). *Monetary Policy -Guidelines for Monetary Policy in a Macroeconomic Transition Period*. Retrieved from http://www.bcra.gov.ar/PoliticaMonetaria/Politica_Monetaria-i.asp#d
- Europe Central Bank. (2021, September 20). *Accountability*. Retrieved from <https://www.bankingsupervision.europa.eu/organisation/accountability/html/index.en.html>
- Europe Central Bank. (2021, september 30). *Monetary Policy*. Retrieved from <https://www.ecb.europa.eu/ecb/tasks/monpol/html/index.en.html>
- Federative Republic of Brazil. (1988, Octobre 05). *Constitution of the Federative Republic of Brazil -3rd edition*. Retrieved from <https://www.globalhealthrights.org/wp-content/uploads/2013/09/Brazil-constitution-English.pdf>
- System, B. O. (2021, Aout 30). *Structure of the Federa System*. Retrieved from <https://www.federalreserve.gov/aboutthefed/structure-federal-reserve-system.htm>

الملاحق

الملحق رقم (01)

تطور معدلات متغيرات الدراسة للفترة (1990-2020)

T	CWN	INF	GROW	UNP	Exch	SB
1990	49.41	16.6525344	0.800	19.80000	8.9575	7.383881
1991	49.41	25.8863869	-1.200	20.60000	18.4729	1.028798
1992	49.41	31.6696619	1.800	24.38000	21.8361	7.716095
1993	49.41	20.5403261	-2.100	26.23000	23.3454	7.473215
1994	49.41	29.0476561	-0.900	27.74000	35.0585	7.424068
1995	49.41	29.7796265	3.800	31.84000	47.6627	7.466272
1996	49.41	18.6790759	4.100	28.61800	54.7489	7.410637
1997	49.41	5.73352275	1.100	25.43000	57.7074	7.391016
1998	49.41	4.95016164	5.100	26.91900	58.7390	8.334093
1999	49.41	2.64551113	3.200	28.44800	66.5739	7.404308
2000	49.41	0.33916319	3.820	29.77000	75.2598	7.43624
2001	41.51	4.22598835	3.008	27.30000	77.2150	7.30037
2002	41.51	1.41830192	5.609	25.90000	79.6819	7.407255
2003	49.30	4.26895396	7.202	23.72000	77.3950	6.885259
2004	49.30	3.9618003	4.302	17.65000	72.0607	7.486248
2005	49.30	1.38244657	5.908	15.27000	73.2763	7.454985
2006	49.30	2.31149919	1.684	12.27000	72.6466	7.490402
2007	49.30	3.67899575	3.373	13.79000	69.2924	7.495401
2008	49.30	4.85859063	2.360	11.33000	64.5828	7.450738
2009	49.30	5.73706036	1.632	10.16000	72.6474	7.429729
2010	60.25	3.91106196	3.634	9.96000	74.3860	7.469307
2011	60.25	4.52421151	2.892	9.96000	72.9379	7.484242
2012	60.25	8.89145091	3.375	10.97000	77.5360	7.466038
2013	60.25	3.25423911	2.768	9.82000	79.3684	7.423818
2014	60.25	2.91692692	3.789	10.20700	80.5790	7.469722
2015	60.25	4.78444701	3.763	11.20600	100.6914	7.444932
2016	60.25	6.3976948	3.300	10.20200	109.4431	7.428717
2017	51.95	5.59111591	1.300	11.99600	110.9730	7.416989
2018	51.95	4.2699902	1.100	12.14500	116.5938	7.460706
2019	51.95	1.95176821	1.000	11.70400	119.3536	7.427653
2020	51.95	2.42	-5.100	12.83000	126.8200	7.464277

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على موقع البنك الدولي.

الملحق رقم (02): إختبار جذر الوحدة

Roots of Characteristic Polynomial
 Endogenous variables: CWN INF GROW
 UNP EXCH SB
 Exogenous variables:
 Lag specification: 1 1
 Date: 12/20/21 Time: 22:18

Root	Modulus
1.000000	1.000000
1.000000	1.000000
1.000000	1.000000
1.000000	1.000000
1.000000	1.000000
0.474484	0.474484
0.245551 - 0.357200i	0.433459
0.245551 + 0.357200i	0.433459
-0.426059	0.426059
-0.198051 - 0.188635i	0.273509
-0.198051 + 0.188635i	0.273509
-0.039676	0.039676

VEC specification imposes 5-unit root(s).

المصدر: مخرجات Eviews09

الملحق رقم (03): تقدير نموذج Var

Vector Autoregression Estimates
 Date: 12/20/21 Time: 23:24
 Sample (adjusted): 1991 2020
 Included observations: 30 after adjustments
 Standard errors in () & t-statistics in []

	CWN	INF	GROW	UNP	EXCH	SB
CWN (-1)	0.554146 (0.15433) [3.59072]	0.145422 (0.18400) [0.79034]	0.035127 (0.11665) [0.30112]	0.147628 (0.07759) [1.90267]	0.637321 (0.25411) [2.50804]	0.027963 (0.05827) [0.47988]
INF (-1)	0.067185 (0.10224) [0.65711]	0.458684 (0.12190) [3.76274]	-0.106867 (0.07729) [-1.38276]	-0.047243 (0.05140) [-0.91906]	-0.053833 (0.16835) [-0.31976]	0.017348 (0.03860) [0.44938]
GROW (-1)	0.254173 (0.34878) [0.72876]	-1.238292 (0.41583) [-2.97785]	0.414606 (0.26364) [1.57264]	-0.856887 (0.17535) [-4.88668]	-1.457906 (0.57428) [-2.53865]	0.007411 (0.13169) [0.05628]
UNP (-1)	-0.313772 (0.12460) [-2.51831]	0.006388 (0.14855) [0.04300]	0.108487 (0.09418) [1.15190]	1.044286 (0.06264) [16.6706]	0.330947 (0.20516) [1.61314]	0.050669 (0.04704) [1.07705]
EXCH (-1)	-0.022695 (0.03131) [-0.72490]	-0.110881 (0.03733) [-2.97049]	-0.010991 (0.02367) [-0.46441]	-0.011285 (0.01574) [-0.71694]	0.989810 (0.05155) [19.2007]	0.028030 (0.01182) [2.37115]
SB(-1)	0.281329 (0.53191)	-0.928962 (0.63418)	-0.355681 (0.40207)	-0.064262 (0.26742)	0.910379 (0.87583)	-0.231156 (0.20084)

	[0.52890]	[-1.46483]	[-0.88463]	[-0.24030]	[1.03945]	[-1.15096]
C	27.18731 (9.55489) [2.84538]	14.52521 (11.3920) [1.27504]	1.858217 (7.22246) [0.25728]	-4.677880 (4.80384) [-0.97378]	-36.38354 (15.7328) [-2.31259]	4.404290 (3.60770) [1.22080]
R-squared	0.730795	0.877760	0.308173	0.969120	0.974189	0.243672
Adj. R-squared	0.660567	0.845871	0.127697	0.961065	0.967456	0.046369
Sum sq. resids	218.6972	310.8777	124.9576	55.28004	592.9313	31.17841
S.E. equation	3.083598	3.676469	2.330867	1.550316	5.077364	1.164295
F-statistic	10.40611	27.52576	1.707552	120.3050	144.6840	1.235015
Log likelihood	-72.36552	-77.64119	-63.96982	-51.73637	-87.32637	-43.14608
Akaike AIC	5.291034	5.642746	4.731321	3.915758	6.288425	3.343072
Schwarz SC	5.617981	5.969692	5.058267	4.242704	6.615371	3.670018
Mean dependent	51.72567	8.334255	2.517315	18.27883	74.16268	7.248051
S.D. dependent	5.292744	9.364600	2.495650	7.856876	28.14514	1.192265
Determinant resid covariance (dof adj.)		30567.30				
Determinant resid covariance		6207.213				
Log likelihood		-386.4109				
Akaike information criterion		28.56073				
Schwarz criterion		30.52241				
Number of coefficients		42				

المصدر: مخرجات Eviews9

الملحق رقم (04) معايير ومؤشرات قياس شفافية البنوك المركزية

APPENDIX A1. Construction of Central Bank Transparency Index

We obtained information on central bank transparency from central banks' websites where possible.³⁴ These websites uniformly provide information for the most recent year; in some cases they also provide information for earlier years. We then filled in remaining gaps by referring to individual central bank annual reports and, where necessary, additional publications. The publications we used are housed in the IMF Law Library and the UC Berkeley Law Library.

The resulting index of central bank transparency is the sum of the scores for answers to the fifteen questions below (min = 0, max = 15).

1. Political Transparency

Political transparency refers to openness about policy objectives. This comprises a formal statement of objectives, including an explicit prioritization in case of multiple goals, a quantification of the primary objective(s), and explicit institutional arrangements.

(a) Is there a formal statement of the objective(s) of monetary policy, with an explicit prioritization in case of multiple objectives?

- No formal objective(s) = 0.
- Multiple objectives without prioritization = 1/2.
- One primary objective, or multiple objectives with explicit priority = 1.

(b) Is there a quantification of the primary objective(s)?

- No = 0.
- Yes = 1.

(c) Are there explicit contacts or other similar institutional arrangements between the monetary authorities and the government?

- No central bank contracts or other institutional arrangements = 0.
- Central bank without explicit instrument independence or contract = 1/2.
- Central bank with explicit instrument independence or central bank contract although possibly subject to an explicit override procedure = 1.

2. Economic Transparency

Economic transparency focuses on the economic information that is used for monetary policy. This includes economic data, the model of the economy that the central bank employs to construct forecasts or evaluate the impact of its decisions, and the internal forecasts (model based or judgmental) that the central bank relies on.

(a) Is the basic economic data relevant for the conduct of monetary policy publicly available? (The focus is on the following five variables: money supply, inflation, GDP, unemployment rate and capacity utilization.)

- Quarterly time series for at most two out of the five variables = 0.
- Quarterly time series for three or four out of the five variables = 1/2.
- Quarterly time series for all five variables = 1.

(b) Does the central bank disclose the macroeconomic model(s) it uses for policy analysis?

- No = 0.
- Yes = 1.

(c) Does the central bank regularly publish its own macroeconomic forecasts?

- No numerical central bank forecasts for inflation and output = 0.
- Numerical central bank forecasts for inflation and/or output published at less than quarterly frequency = 1/2.
- Quarterly numerical central bank forecasts for inflation and output for the medium term (one to two years ahead), specifying the assumptions about the policy instrument (conditional or unconditional forecasts) = 1.

3. Procedural Transparency

Procedural transparency is about the way monetary policy decisions are taken.

(a) Does the central bank provide an explicit policy rule or strategy that describes its monetary policy framework?

- No = 0.
- Yes = 1.

(b) Does the central bank give a comprehensive account of policy deliberations (or explanations in case of a single central banker) within a reasonable amount of time?

- No or only after a substantial lag (more than eight weeks) = 0.
- Yes, comprehensive minutes (although not necessarily verbatim or attributed) or explanations (in case of a single central banker), including a discussion of backward and forward-looking arguments = 1.

(c) Does the central bank disclose how each decision on the level of its main operating instrument or target was reached?

- No voting records, or only after substantial lag (more than eight weeks) = 0.
- Non-attributed voting records = 1/2.
- Individual voting records, or decision by single central banker = 1.

4. Policy Transparency

Policy transparency means prompt disclosure of policy decisions, together with an explanation of the decision, and an explicit policy inclination or indication of likely future policy actions.

(a) Are decisions about adjustments to the main operating instrument or target announced promptly?

- No or only after the day of implementation = 0.
- Yes, on the day of implementation = 1.

(b) Does the central bank provide an explanation when it announces policy decisions?

- No = 0.
- Yes, when policy decisions change, or only superficially = 1/2.
- Yes, always and including forwarding-looking assessments = 1.

(c) Does the central bank disclose an explicit policy inclination after every policy meeting or an explicit indication of likely future policy actions (at least quarterly)?

No = 0.

- Yes = 1.

5. Operational Transparency

Operational transparency concerns the implementation of the central bank's policy actions. It involves a discussion of control errors in achieving operating targets and (unanticipated) macroeconomic disturbances that affect the transmission of monetary policy. Furthermore, the evaluation of the macroeconomic outcomes of monetary policy in light of its objectives is included here as well.

(a) Does the central bank regularly evaluate to what extent its main policy operating targets (if any) have been achieved?

- No or not very often (at less than annual frequency) = 0.
- Yes but without providing explanations for significant deviations = 1/2.
- Yes, accounting for significant deviations from target (if any); or, (nearly) perfect control over main operating instrument/target = 1.

(b) Does the central bank regularly provide information on (unanticipated) macroeconomic disturbances that affect the policy transmission process?

- No or not very often = 0.
- Yes, but only through short-term forecasts or analysis of current macroeconomic developments (at least quarterly) = 1/2.
- Yes, including a discussion of past forecast errors (at least annually) = 1.

(c) Does the central bank regularly provide an evaluation of the policy outcome in light of its macroeconomic objectives?

- No or not very often (at less than annual frequency) = 0.
- Yes, but superficially = 1/2.
- Yes, with an explicit account of the contribution of monetary policy in meeting the objectives = 1.

المصدر: (N. Nergiz Dincer, 2013, p. 40)

الفهرس

رقم الصفحة	فهرس المحتويات
III	الإهداء
IV	الشكر
V	الملخص
VII	قائمة المحتويات
VIII	قائمة الجداول
X	قائمة الأشكال البيانية
XI	قائمة الملاحق
XII	قائمة الاختصارات والرموز
أ	المقدمة
01	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لإستقلالية البنوك المركزية
03	المبحث الأول: البنوك المركزية: النشأة، المفهوم والوظائف
03	المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك المركزية
03	الفرع الأول: نشأة البنوك المركزية
04	الفرع الثاني: مفهوم البنوك المركزية
04	المطلب الثاني: وظائف البنوك المركزية وخصائصها
04	الفرع الأول: وظائف البنوك المركزية وخصائصها
04	الفرع الثاني: وظائف البنوك المركزية
09	المبحث الثاني: خصائص البنوك المركزية
09	المطلب الأول: ماهية إستقلالية البنوك المركزية
09	الفرع الأول: الاساس النظري لإستقلالية البنوك المركزية
10	الفرع الثاني: مفهوم إستقلالية البنوك المركزية
12	المطلب الثاني: إستقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة
12	الفرع الأول: دوافع إستقلالية البنوك المركزية
12	الفرع الثاني: إستقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة
14	المطلب الثالث: معايير قياس درجة إستقلالية البنوك المركزية، مؤشرات وأنواعها
14	الفرع الأول: معايير قياس درجة إستقلالية البنوك المركزية
14	الفرع الثاني: مؤشرات قياس درجة إستقلالية البنوك المركزية
16	الفرع الثالث: أنواع إستقلالية البنوك المركزية
17	المبحث الثالث: البنوك المركزية: المساءلة، الشفافية، الحوكمة والمصادقية
17	المطلب الأول: المساءلة والشفافية بالنسبة للبنوك المركزية
18	الفرع الأول: المساءلة كأداة لضبط إستقلالية البنوك المركزية
20	الفرع الثاني: الشفافية بالنسبة للبنوك المركزية
22	المطلب الثاني: المصادقية والحوكمة بالنسبة للبنوك المركزية

22	الفرع الأول: المصدقية بالنسبة للبنوك المركزية
22	الفرع الثاني: الحوكمة بالنسبة للبنوك المركزية
24	المبحث الرابع: السياسة النقدية واتجاهاتها الحديثة
24	المطلب الأول: السياسة النقدية
24	الفرع الأول: ماهية السياسة النقدية وأهدافها
28	الفرع الثاني: السياسة النقدية: قنوات الإبلاغ ، الأدوات
32	الفرع الثالث: عوامل ضعف السياسة النقدية في الدول النامية وشروط نجاحها
33	المطلب الثاني: الاتجاهات الحديثة للسياسة النقدية
34	الفرع الأول: مفهوم السياسة النقدية غير التقليدية، وأدواتها
36	الفرع الثاني: قنوات انتقال السياسة النقدية غير التقليدية، شروط تنفيذها وآليات الخروج
38	الفرع الثاني: أهداف السياسة النقدية غير التقليدية
40	الفصل الثاني: الدراسات السابقة والتجارب الدولية في الإستقلالية
42	المبحث الأول: تجارب دولية حول الإستقلالية
42	المطلب الأول: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول المتقدمة
42	الفرع الأول: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول المتقدمة الأكثر إستقلالية
50	الفرع الثاني: تجارب حول إستقلالية البنوك المركزية للدول المتقدمة الأقل إستقلالية
55	المطلب الثاني: تجارب حول الإستقلالية للدول الناشئة والنامية
55	الفرع الأول: تجارب حول الإستقلالية للدول الناشئة
61	الفرع الثاني: تجارب حول الإستقلالية للدول النامية (العربية)
71	المبحث الثاني: الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة
71	المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة باللغة الأجنبية
71	الفرع الأول: عرض الدراسات الكمية السابقة باللغة الأجنبية
75	الفرع الثاني: عرض الدراسات الكيفية السابقة باللغة الأجنبية
77	المطلب الثاني: عرض الدراسات السابقة باللغة العربية المتعلقة بموضوع الدراسة
77	الفرع الأول: عرض الدراسات الكمية السابقة باللغة العربية المتعلقة بموضوع الدراسة
79	الفرع الثاني: عرض الدراسات الكيفية السابقة باللغة العربية المتعلقة بموضوع الدراسة
80	المطلب الثالث: عرض الدراسات السابقة المتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر
80	الفرع الأول: عرض الدراسات الكمية السابقة المتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر
82	الفرع الثاني: عرض الدراسات الكيفية السابقة المتعلقة بإستقلالية بنك الجزائر
85	المطلب الرابع: مقارنة دراسية الحالية بالدراسات السابقة
86	الفرع الأول: مقارنة دراسية الحالية بالدراسات الكيفية السابقة المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية وبنك الجزائر
87	الفرع الثاني: مقارنة دراسية الحالية بالدراسات الكمية السابقة المتعلقة بإستقلالية البنوك المركزية وبنك الجزائر
93	الفصل الثالث: أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية
95	المبحث الأول: إستقلالية بنك الجزائر
95	المطلب الأول: بنك الجزائر في ظل القانون 62-144

95	الفرع الأول: بنك الجزائر، نشأته، مهامه ، واستقلاليتها في ظل القانون 62-144
98	الفرع الثاني: بنك الجزائر قبل قانون النقد والقرض 90-10
99	المطلب الثاني: بنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض 90-10 وتعديلاته
99	الفرع الأول: بنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض 90-10
103	الفرع الثاني: تطور التشريعات المصرفية بعد قانن النقد والقرض 90-10
107	المطلب الثالث: إستقلالية بنك الجزائر بعد صدور القانون 90-10
107	الفرع الأول: إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم
114	الفرع الثاني: إستقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم
118	المبحث الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر
118	المطلب الأول: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق قانون النقد والقرض 90-10 وتعديلاته
121	الفرع الأول: إستقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض
125	الفرع الثاني: إستقلالية بنك الجزائر وفقا الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض
125	المطلب الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق للامر 03-11 المعدل والمتمم
125	الفرع الأول: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض
128	الفرع الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق القانون 10-04 المعدل والمتمم
131	الفرع الثاني: قياس إستقلالية بنك الجزائر وفق القانون 17-10 المعدل والمتمم
132	المبحث الثالث أثر قياس إستقلالية بنك الجزائر على أهم المؤشرات الإقتصادية الكلية للفترة 1990-2020
132	المطلب الأول: تحليل وصفي لأهم المؤشرات الإقتصادية الكلية في الجزائر للفترة (1990-2020)
132	الفرع الأول تحليل وصفي لمعدل التضخم والنمو الاقتصادي في الجزائر للفترة (1990-2020)
135	الفرع الثاني: تحليل وصفي لمعدلات البطالة، معدل الصرف، وصيد الميزانية في الجزائر للفترة (1990-2020)
139	المطلب الثاني: أثر إستقلالية بنك الجزائر على اهم المتغيرات الإقتصادية الكلية للفترة (1990-2020)
139	الفرع الأول أثر إستقلالية بنك الجزائر على كل من التضخم والنمو الاقتصادي للفترة (1990-2020)
144	الفرع الثاني: أثر إستقلالية بنك الجزائر على البطالة، معدل الصرف وصيد الميزانية للفترة (1990-2020)
148	المبحث الرابع: أثر إستقلالية بنك الجزائر على أدوات السياسة النقدية والكتلة النقدية للفترة (1990-2020)
148	المطلب الأول: أثر إستقلالية بنك الجزائر على أدوات السياسة النقدية للفترة (1990-2020)
156	المطلب الثاني: أثر إستقلالية بنك الجزائر على تطور الكتلة النقدية للفترة (1990-2020)
157	المبحث الخامس: المساءلة، الشفافية و الحوكمة بينك الجزائر، ومحاولة بناء نموذج لبنك -مركزي مستقل
157	المطلب الأول: المساءلة لبنك الجزائر
158	الفرع الأول: الرقابة على بنك الجزائر
158	الفرع الثاني: المساءلة لبنك الجزائر
158	المطلب الثاني: الشفافية لبنك الجزائر
159	المطلب الثالث: الحوكمة بينك الجزائر
161	المطلب الرابع: محاولة بناء نموذج لبنك مركزي مستقل
170	الفصل الرابع : دراسة قياسية تحليلية لأثر قياس إستقلالية على المتغيرات الإقتصادية الكلية
172	المبحث الأول: منهجية و متغيرات الدراسة

172	المطلب الأول: تحديد نموذج الدراسة
172	الفرع الأول: النماذج القياسية المستخدمة في الدراسات السابقة
173	الفرع الثاني: النموذج المستخدم في الدراسة
174	المطلب الثاني: التحليل الوصفي والاحصائي لمتغيرات الدراسة
174	الفرع الأول: الدراسة الوصفية لمتغيرات الدراسة
175	الفرع الثاني: تطور متغيرات الدراسة
176	الفرع الثالث: التمثيل البياني للسلاسل الزمنية
177	الفرع الرابع: اختبار استقرارية للسلاسل الزمنية المستخدمة في النموذج
173	المبحث الثاني: الدراسة القياسية لأثر إستقلالية بنك الجزائر على المؤشرات الإقتصادية الكلية للفترة (1990-2020)
174	المطلب الأول: نموذج العلاقة بين إستقلالية بنك الجزائر و المؤشرات الإقتصادية الكلية للفترة (1990-2020)
174	الفرع الأول: إختيار فترة الإبطاء المثلى
174	الفرع الثاني: دراسة التكامل المتزامن (إختبار التكامل المتزامن لجوهانسن Johanson)
176	الفرع الثالث: تقدير نموذج تصحيح الخطأ VECM
179	الفرع الرابع: الإختبارات التشخيصية
181	الفرع الخامس: تحديد العلاقة بين متغيرات الدراسة
182	الفرع السادس: التحليل الهيكلي
188	المطلب الثاني: مناقشة وتحليل نتائج الدراسة
191	الخاتمة
197	قائمة المراجع
203	الملاحق
209	الفهرس